



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة  
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
قسم علوم التسيير



الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية  
الشعبة: علوم التسيير  
التخصص: إدارة مالية

## مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر بعنوان:

دور التحفيزات الجبائية  
في تحسين الأداء المالي للمؤسسات المصغرة في الجزائر  
دراسة حالة في مديرية الضرائب - ميلة

الأستاذ المشرف	اعداد الطلبة	
عون صبرينة	شتوان نريمان	1
	سراوي بسمة	2

### لجنة المناقشة:

الصفة	اسم ولقب الأستاذ(ة)
رئيسا	بوهلالة سعاد
مشرفا ومقرا	عون صبرينة
مناقشا	بوبكرياسين

السنة الجامعية 2024/2023

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# شكر وتقدير

شكر وتقدير  
بعد حمد الله وشكره كثيرا  
اعترافا بالفضل والود وحفظ الجميل وبكل  
امتنان واحترام نتقدم بأسمى عبارات  
التقدير والاحترام الى الاستاذة الفاضلة  
الدكتورة " عون صبرينة " التي تحملت  
عناء الاشراف والتوجيه على هذا العمل  
المتواضع في جميع مراحل انجازه ولم  
تبخل علينا بخبرتها وجهدها ووقتها.  
وخالص شكرنا وتقديرنا الى السادة اعضاء  
لجنة المناقشة على تفضلهم بالموافقة  
على مناقشة هذه المذكرة.  
كما لا يفوتنا تقديم كل الشكر والتقدير  
الى اسرة كلية العلوم الاقتصادية  
والتجارية وعلوم التسيير ونخص بالذكر  
"قسم علوم التسيير" بالمركز الجامعي  
عبد الحفيظ بو الصوف -ميلة- عميدا  
واساتذة واداريين على جهودهم لارتقاء  
بالبحث العلمي.



# الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد  
اهدي هذا النجاح الى نفسي أولاً، ثم الى كل من سعى معي لإتمام هذه المسيرة دمتم لي

سندا

الى الانسانة العظيمة التي طالما تمننت ان تقر عينها برؤيتي في يوم هكذا الى من كان

دعائها سر نجاحي وتوفيقي

(امي الحبيبة)

الى من احمل اسمه بكل افتخار الى من اعطانا القوة والصبر والحب

(ابي العزيز)

الى من بدلت جهدا في مساعدتي وكانت عوننا وسندا

(اختي الغالية)

الى من مد يده دون كلل او ملل وقت ضعفي

(اخي)

الى جدتي حبيبتي ادام الله افراحها بنا

الى من كانوا شركاء كل بسمه ودمعة وحسرة الى احباب قلبي

(بنات خالتي)

الى جميع افراد عائلتي وأصدقائي الى كل من ذكرهم قلبي ونسيم قلبي

كل الشكر والتقدير الى الأستاذة عون صبرينة

**خريجتكم نريمان**



## الإهداء

الحمد لله ربي العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وخاتم النبيين  
اهدي هذا العمل  
الى من ربّتي وانارت دربي واعانتي بالصلوات والدعوات الى شمس حياتي امي  
الغالية اطال الله في عمرك  
الى من عمل بكد في سبيل نجاحي وتفوقني في حياتي وعلمني معنى الكفاح  
والصمود ابي الحبيب حفظك الله ورعاك  
الى نجومى المضيئة في الليالي الحالكات اخي واخواتي حفظكم الله وانا رلكم  
طريقكم بالخير والحب  
الى سندي في الحياة زوجي العزيز وكواكبي الصغار اولادي (احمد نادر، اسلام  
واحمد جود) رعاكم الله لي.  
الى عائلة زوجي الكريمة.  
الى النفوس الطيبة التي وقفت بجاني، الى زملائي وزميلاتي في العمل الذين لم  
يبخلوا علي بالنصح و صديقاتي اللواتي شجعنني و حفزني لاتقدم الى الامام  
وصولا الى اعلى المراتب.  
الى كل من ساهم في انجاز وانجاح هذا العمل المتواضع ولو بكلمة طيبة.

بسمه

## ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى معالجة موضوع دور التحفيزات الجبائية في تحسين الأداء المالي للمؤسسات المصغرة في الجزائر، والتي تمت على مستوى مديرية الضرائب لولاية ميلة بمصلحة مفتشية الضرائب و لتحقيق هذه الدراسة و الإجابة على تساؤلاتها اعتمدنا جمع المعلومات حول التحفيزات الجبائية و عملية الأداء المالي من خلال ادواته الأكثر استخداما حيث أجريت دراسة حالة لمؤسسة انتاج الحليب بالاعتماد على اعداد دراسة تحليلية للوضع المالية لها.

و توصلت الدراسة الى ان اهم أدوات التحفيزات الجبائية المستخدمة في الجزائر هي الإعفاءات الجبائية (TAP, IBS, IRG, TVA)، كما ان منح التخفيضات و الإعفاءات الجبائية له تاثير كبير على اقبال أصحاب المشاريع لتحسين الأداء المالي لمؤسساتهم.

و منه فان استخدام تقنية المؤشرات المالية يساعد على تشخيص نقاط القوة و تعزيزها و نقاط الضعف ومحاولة تصحيحها.

**الكلمات المفتاحية:** تحفيزات جبائية، الأداء المالي، المؤسسات المصغرة، مؤشرات مالية

## Summary

This study aims to adress the issue of the role of tax inventives in improving the financial prefrmance of micro enterprises in Algeria, which was carried on at the level of Mila tax directorate in the tax inspectorate.

To achieve this study and answer its questions, we relied on collecting information's about tax incentives and the financial performance process through the most widely used tools. A case study of a milk production enterprise was conducted based on the preparing of an analytical study of its financial situation.

The study concluded that the most important tools of tax incentives used in Algeria are tax exemptions (TVA, IBS, IRG, TAP), and granting tax reductions and exemptions has a significant impact on the willingness of project owners to improve the financial performance of their enterprises, and from this, the use of indicators technology Finance helps to diagnose strengths and enhance them weak points and trying to correct them.

Keywords: tax incentives, financial performance, micro– enterprises, financial indicators.

## قائمة المحتويات

رقم الصفحة	العنوان
	الواجهة
	البسمة
	الشكر و التقدير
	الاهداء
I	ملخص
II	قائمة المحتويات
III	قائمة الجداول
IV	قائمة الاشكال
V	قائمة المختصرات
VI	قائمة الملاحق
ا-٥	مقدمة
	<b>الفصل الأول: الاطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية</b>
02	تمهيد
03	المبحث الأول: ماهية التحفيزات الجبائية
03	المطلب الأول: تعريف التحفيزات الجبائية
04	المطلب الثاني: خصائص و اهداف التحفيزات الجبائية
06	المطلب الثالث: اشكال و شروط نجاح التحفيزات الجبائية و العوامل المؤثرة فيه
14	المبحث الثاني: هيئات الدعم المكلفة بمنح التحفيزات الجبائية
14	المطلب الأول: الهيئات الحكومية
20	المطلب الثاني: صناديق الدعم
23	المطلب الثالث: هيئات أخرى (المؤسسات الناشئة و حاضنات الاعمال)



26	المطلب الرابع: الأنظمة التحفيزية
32	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني: الأداء المالي للمؤسسات المصغرة
33	تمهيد
34	المبحث الأول: ماهية الأداء المالي
34	المطلب الأول: مفهوم و أهمية الأداء المالي
36	المطلب الثاني: مؤشرات قياس الأداء المالي
45	المطلب الثالث: العوامل المؤثرة و خطوات تحسين الأداء المالي
49	المبحث الثاني: ماهية المؤسسات المصغرة
49	المطلب الأول: مفهوم المؤسسات المصغرة
53	المطلب الثاني: أهمية و اهداف المؤسسات المصغرة
56	المطلب الثالث: أهمية التحفيزات الجبائية بالنسبة للأداء المالي
58	خلاصة الفصل الثاني
	الفصل الثالث: تحسين الأداء المالي بواسطة التحفيزات الجبائية دراسة حالة لدى مديرية الضرائب لولاية ميله
60	تمهيد
61	المبحث الأول: لمحة عامة حول مديرية الضرائب لولاية ميله
61	المطلب الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية ميله
63	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية ميله
68	المطلب الثالث: مهام المصالح الداخلية والخارجية لمديرية الضرائب لولاية ميله
70	المبحث الثاني: كيفية منح التحفيزات الجبائية و مراقبة الملف الجبائي
70	المطلب الأول: كيفية منح التحفيزات الجبائية
70	المطلب الثاني: مراقبة الملف الجبائي
72	المطلب الثالث: التحفيزات الممنوحة للمكلف من قبل الوكالات و الهيئات
74	المبحث الثالث: دراسة حالة مستفيدة من التحفيزات الجبائية في مديرية الضرائب ميله

74	المطلب الأول: عرض الميزانية المالية المفصلة للمؤسسة X خلال الفترة 2018-2021
78	المطلب الثاني: اعداد الميزانية المختصرة للمؤسسة X خلال الفترة 2018-2021
79	المطلب الثالث: تحليل الميزانية للمؤسسة X باستخدام مؤشرات التوازن المالي و النسب خلال الفترة 2018-2021
90	خلاصة الفصل الثالث
92-93	خاتمة
96-129	قائمة الملاحق
131-133	قائمة المصادر و المراجع

## قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
16-15	الامتيازات الجبائية الممنوحة في اطار ANDI	01
18	الامتيازات الجبائية الممنوحة في اطار ANADE-ANSEJ	02
20	الامتيازات الجبائية الممنوحة في اطار ANGEM	03
22	الامتيازات الجبائية الممنوحة في اطار CNAC	04
36	راس المال العامل من اعلى الميزانية	05
36	راس المال العامل من اسفل الميزانية	06
41	نسب السيولة	07
42	نسب النشاط	08
43	نسب الربحية	09
44	نسب الاستثمار	10
45	نسب المديونية	11
51	معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	12
54	عدد و مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الكبيرة في التشغيل في الاتحاد الأوروبي 2008	13
56	تطور عدد المؤسسات وعدد مناصب الشغل في الجزائر خلال الفترة 2016-2013	14

62	المفتشيات و القباضات التابعة لمديرية الضرائب ميلا	15
62	بطاقة تعريفية لمديرية الضرائب لولاية ميلا	16
75	مصادر التمويل	17
76	جانب الأصول من الميزانية المالية للمؤسسة X خلال الفترة 2021-2018	18
	جانب الخصوم من الميزانية المالية للمؤسسة X خلال الفترة 2021-2018	19
78	الميزانية المالية المختصرة للأصول 2021-2018	20
79	الميزانية المالية المختصرة للخصوم 2021-2018	21
80	مؤشرات التوازن المالي للمؤسسة المصغرة خلال الفترة 2018- 2021	22
81	احتياجات راس المال العامل	23
83	الخزينة الصافية للمؤسسة خلال السنوات 2021-2018	24
84	نسب السيولة المالية للمؤسسة المصغرة خلال الفترة 2018- 2021	25
86	نسب النشاط للمؤسسة خلال الفترة 2021-2018	26
87	نسب المردودية للمؤسسة خلال الفترة 2021-2018	27
87	نسب المديونية للمؤسسة خلال الفترة 2021-2018	28

## قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
06	الآلية عمل السياسة التحفيزية في زيادة موارد الخزينة العامة مستقبلاً	01
12	أشكال التحفيزات الجبائية في إطار التنسيق الضريبي	02
46	خطوات تقييم الأداء المالي	03
63	الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب ميلة	04
78	أعمدة بيانية تمثل الميزانية المختصرة للأصول	05
79	أعمدة بيانية تمثل الميزانية المختصرة للخصوم	06
82	التمثيل البياني لاحتياجات رأس المال العامل	07
83	التمثيل البياني للخزينة	08

## قائمة المختصرات

الرسم على القيمة المضافة	TVA
الضريبة على أرباح الشركات	IBS
الضريبة على الدخل الاجمالي	IRG
الرسم على النشاط المهني	TAP
راس المال العامل الإجمالي	FRL
احتياج رأس المال العامل	BFR
الخزينة	TR
راس المال العامل	FR
الفائض الإجمالي للاستغلال	EBE
الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	ANDI
الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	CNAC
الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	ANGEM
الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب	ANSEJ
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	ANADE
التصريح التقديري برقم الاعمال الضريبة الجرافية الوحيدة	G12

## قائمة الملاحق

الصفحة	العنوان
96-95	قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال مرحلة الانشاء
98-97	شهادة التأهيل للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب التمويل الثلاثي
100-99	شهادة تسجيل الاستثمار
101	محضر معاينة
102	طلب اعداد محضر معاينة الدخول في مرحلة الاستغلال الكلي او الجزئي
103	رفض طلب اصدار شهادة الشراء بالاعفاء من الرسم على القيمة المضافة
105	قائمة السلع و الخدمات القابلة للاستفادة من المزايا
107	اعداد
108	محضر معاينة الدخول في الاستغلال(الجزئي الكلي)
109	بيان موجز لمحاضر معاينة الدخول في الاستغلال المعدة من طرف ممثل الإدارة الجبائية
110	بيان موجز لشهادات الشراء بالاعفاء من الرسم على القيمة المضافة
111	كشف تقدم مشروع الاستثمار
112	MISE EN DEMEURE
113	ROLE INDIVIDUEL
114	AVIS A PAYER DU ROLE INDIVIDUEL
116-115	NOTIFICATION DEFENSIVE DE REDRESSMENTS
117	DECLARATION D'EXISTENCE
118	محضر معاينة
120-119	PROCES VERBAL DE CONSTAT D'ENTREE EN EXPLOITATION (TOTAL)
121	BILAN (PASSIF) 2021-2020
122	BILAN (ACTIF)2021-2020
123	BILAN (ACTIF)2019-2018
124	BILAN (PASSIF)2019-2018
128-125	نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة







---

# مقدمة

---

مقدمة:

تقوم الدولة في ظل التغيرات الاقتصادية الراهنة باستخدام السياسة الجبائية لتحقيق أهدافها المسطرة وذلك بتكليف مختلف هيئاتها ممثلة في مصالح الضرائب القائمة على الاقتطاع الجبائي و المصالح الاخرى المعنية بمنح الحوافز الجبائية ANSEJ، ANDI... الخ، حيث يتم تقديمها للمؤسسات المصغرة و التي تستفيد منها بأشكال مختلفة و هذا يكون عن طريق تقريبها من هذه المصالح سواء عند الانشاء او التوسع و ابداء الرغبة في الحصول على الحوافز لذلك يتوجب عليها توفر شروط معينة في المؤسسة بحد ذاتها أو في المنطقة التي تنشط فيها المؤسسة، وكذلك اتباع مجموعة اجراءات شكلية تسهر الهيئات الحكومية على توفرها.

و لاستفادة المؤسسة المصغرة من مختلف هذه الحوافز الجبائية فإنها بذلك توفر مقدار معين من الاموال عوضا من دفعه كضرائب يمكنها الاحتفاظ به و استخدامه في تلبية احتياجاتها المتعددة و هذا ما يجعل من ادائها المالي يتحسن تبعا لهذه الوفورات الضريبية الموفرة فهو من المقومات الاساسية للمؤسسات و الشركات حيث يوفر لها نظام متكامل للمعلومات الدقيقة و الموثوق بها لمقارنة الأداء الفعلي لأنشطة المؤسسات من خلال مؤشرات محددة لتحديد الانحرافات عن الاهداف المسطرة، كما يعتبر اداة للحكم الموضوعي على كفاءة المؤسسات و الشركات و على مستوى انشطتها و مدى تحقيقها للأهداف الفعلية بفاعلية.

إشكالية الدراسة:

سيتم دراسة أثر السياسة الجبائية المقدمة من طرف الدولة في اشكالها المختلفة لتحسين الاداء المالي للمؤسسات المصغرة التي تنشط في الساحة الاقتصادية الجزائرية وذلك من خلال طرح الاشكالية التالية:

❖ كيف تساعد التحفيزات الجبائية في تحسين الأداء المالي للمؤسسات المصغرة في الجزائر؟

ولمحاولة الإجابة على هذه الإشكالية اعتمدنا على مجموعة من الأسئلة الفرعية والمصاغة على النحو التالي:

1- ماهي اشكال التحفيزات الجبائية وما هي الهيئات المختصة في دعم ومنح هذه التحفيزات؟

2- ما هي اهم المؤشرات المستخدمة في تقييم الأداء المالي للمؤسسات المصغرة؟

3- كيف تساعد التحفيزات الجبائية في تحسين الأداء المالي للمؤسسات المصغرة؟

فرضيات الدراسة:

كإجابة مبدئية على الأسئلة الفرعية نضع الفرضيات التالية:

1- تتميز التحفيزات الجبائية بأشكال مختلفة فمنها العفو، الإعفاء، التخفيض كل حسب الهدف المراد تحقيقه والتي تساعد في تقديمه الهيئات المختصة.

## مقدمة

2- هناك العديد من المؤشرات التي تقيس الأداء المالي في المؤسسة والتي تساعد على تحقيق وفورات ضريبية وتحسين اداءها المالي مثل: مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية.

3- تساعد التحفيزات الجبائية في تحسين الأداء المالي للمؤسسات المصغرة من خلال الإعفاءات الممنوحة لها في مختلف مراحل حياة المؤسسة.

### أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف التالية:

الاحاطة بمفهوم التحفيزات الجبائية والتعريف بمختلف أنواعها المقدمة لمختلف القطاعات من قبل الدولة. التعرف على مختلف هيئات الدعم المانحة للتحفيزات والمرافقة للمؤسسات المصغرة في الجزائر. التأكيد على تحسين الأداء المالي للمؤسسات المصغرة عن طريق الامتيازات.

### أهمية الدراسة:

تبرز أهمية البحث من خلال المكانة الهامة للتحفيزات الجبائية في السياسة المالية المتبعة في الدولة قصد تطوير ودعم وتحسين الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية بصفة عامة والمؤسسات المصغرة بصفة خاصة، وعليه فان الدولة تبذل قصارى جهدها بتطوير وتنظيم عملية منح التحفيزات الجبائية بغية تحقيق الأهداف المسطرة والنهوض بالاستثمار.

### أسباب اختيار الموضوع:

يعود اختيارنا لهذا الموضوع الى عدة أسباب منها الذاتية ومنها الموضوعية وهي:

- الرغبة الشخصية في التطرق الى موضوع التحفيزات الجبائية.
- دخول الموضوع في مجال التخصص.
- أهمية الموضوع خاصة بعد استحداث وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة في الجزائر.

### إطار الدراسة:

تتمثل الحدود المكانية والزمنية للدراسة فيما يلي:

- الحدود الزمانية: ينحصر الإطار الزمني لهذه الدراسة خلال الفترة 2018-2021.
- الحدود المكانية: مديرية الضرائب لولاية ميلة.

### منهج الدراسة:

من اجل الإجابة على الإشكالية المطروحة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف الظاهرة محل الدراسة والالمام بمختلف المفاهيم والتعاريف الخاصة بالتحفيزات الجبائية للمؤسسات المصغرة وتحسين الأداء المالي لها.

## مقدمة

اما في الجانب التطبيقي اعتمدنا منهج دراسة الحالة لتوثيق الدراسة النظرية بالتعرض لعينة مستفيدة من هذه الامتيازات.

### صعوبات الدراسة:

- عند قيامنا بالبحث وجدنا مجموعة من الصعاب يمكن ان نذكر منها:
- قلة المراجع المتعلقة بالموضوع خاصة الكتب سواء كانت اجنبية او وطنية.
- نقص المعلومات الجبائية كون معظم المستفيدين من هذه التحفيزات لا ينشطون في ميدان المؤسسات المصغرة.
- رغم تقربنا من مصلحة الضرائب وترحيبهم بنا، فان معظم الملفات المستفيدة اما كانت في مرحلة الإنجاز أو تعرضت لإفلاس لأسباب خاصة منها سوء التسيير.

### هيكلية الدراسة:

في دراستنا لموضوعنا، قمنا بتقسيمه الى ثلاثة فصول:

في الفصل الأول ألقينا الضوء على الإطار المفاهيمي حول التحفيزات الجبائية وهذا بتعريفها وخصائصها والهدف منها موضحين اشكال التحفيزات الجبائية وشروط إنجازها والعوامل المؤثرة فيها وتطرقنا أيضا الى الهيئات المكلفة بمنح هذه التحفيزات ومتابعة المشاريع المتمثلة في (ANGEM ، CNAC، ANADE ، ANDI).

وفي الفصل الثاني تطرقنا الى مفاهيم عامة حول الأداء المالي والمؤسسات المصغرة حيث عرضنا مفهوم وأهمية الأداء المالي، مؤشرات قياس الأداء المالي وخطواته والعوامل المؤثرة عليه، ثم تطرقنا الى مفاهيم حول المؤسسات المصغرة وذلك بذكر مفهومها، خصائصها، مميزاتها، أهميتها وأهدافها وفي الأخير ذكرنا أهمية التحفيزات الجبائية في تحسين الأداء المالي.

اما في الفصل الثالث قمنا بتقديم دراسة ميدانية لدى مديرية الضرائب لولاية ميله، حيث عرفنا في الأول بمديرية الضرائب، ثم أشرنا الى كيفية منح التحفيزات الجبائية ومراقبة الملف الجبائي، ثم قمنا بدراسة ملف مستفيد من التحفيزات الجبائية في اطار ANDI وعرضنا مختلف النتائج المتحصل عليها.

### الدراسات السابقة:

1- زينات أسماء، فعالية التحفيزات الجبائية وأثرها على تنشيط الاستثمار دراسة حالة الجزائر في الفترة 2001-2016 اطروحة دكتورا في علوم التسيير تخصص ادارة مالية ومحاسبية كلية العلوم

الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 03- 2018-2019

ركزت الباحثة في دراستها على مدى فعالية التحفيزات الجبائية وأثرها على تنشيط الاستثمار في ظل التحولات الاقتصادية التي تعيشها الجزائر. فتطرق في جانبها النظري الى مفاهيم عامة حول التحفيزات الجبائية والاستثمار ثم قامت بتحليل سياسة التحفيزات الجبائية المطبقة في الجزائر واطهار مكانة هذه التحفيزات

## مقدمة

ضمن المناخ الاستثماري في الجزائر. اما في الجانب التطبيقي فتطرق الى تقسيم تكلفة التحفيزات الجبائية وأثرها على الاستثمار خلال الفترة 2001-2016 في إطار اجهزة دعم الاستثمار وهذا خارج قطاع المحروقات.

وقد اظهرت الدراسة وجود علاقة طردية بين التحفيزات الجبائية الممنوحة والنتائج المحلي الخام اضافة الى وجود تباين بين اجهزة دعم الاستثمار من جانب الاستفادة واستحداث مناصب الشغل.

وتختلف هذه الدراسة عن الدراسة التي تمتاز بها كوننا تناولنا جانب تحسين الاداء المالي واقتصرنا على أخذ عينة استفادت من جهات الدعم (ANDI) ودراسة تطور قوائمها المالية وتحسن ادائها المالي في إطار وجود التحفيزات الجبائية خلال مرحلتي الانجاز والاستغلال.

2- محمد حمر العين، أثر الضريبة المالية على الاداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لولاية سطيف، اطروحة دكتوراه في العلوم التجارية تخصص ادارة اعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، 2018-2019، ركز الباحث في دراسته على مدى تأثير الضريبة على ارباح الشركات على الاداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.

حيث تناول الباحث في جانبه النظري الإطار النظري للضريبة مبينا اهدافها وتأثيراتها، ثم اشار الى واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ميرزا مكانتها والصعوبات التي تواجهها والهيئات الداعمة لها في الجزائر.

ليوضح في الأخير تأثير الضريبة على الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أما في الجانب التطبيقي فقد تناول مجموعة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنشط في قطاع الصناعات بولاية سطيف خلال الفترة 2010-2016

ولخصت الدراسة بأن العائد على الأصول لا ينخفض بزيادة الضريبة على ارباح الشركات وبأن العائد على حقوق الملكية والعائد على المبيعات ينخفض بزيادة الضريبة

وتختلف هذه الدراسة عن دراستنا كون دراستنا اهتمت بجانب المؤسسات المصغرة وتقييم الاداء المالي للمؤسسة باستعمال مؤشرات ونسب تقييم الاداء المالي

ولخصنا الى كون التحفيزات الجبائية تساهم بشكل كبير في تحسين الاداء المالي للمؤسسات المصغرة.

**3- Howell h zee, Janet, G stotsky, Eduardo ley tax incentives for business investment: A primer for policy makers in developing countries. Volume 30, issue 9, September 2002, pages 1497-1516.**

في هذا المقال تم مناقشة اهداف وفعالية التكلفة والشفافية في تنفيذ الحوافز الجبائية، وتقييم المزايا النسبية لأشكال البديلة لهذه الحوافز، واستخلص منه ان مبررات استخدام الحوافز الضريبية يجب ان تقتصر على

## مقدمة

تصحيح اخفاقات السوق وان أفضل شكل لها هي تلك التي توفر امكانية استرداد تكاليف الاستثمار بشكل أسرع.

تختلف هذه الدراسة عن دراستنا، كونها اهتمت بالجانب الاقتصادي للدولة عكس دراستنا التي اهتمت بالجانب المالي للمؤسسات المصغرة.

**Akila Rachdi, Abdelmadjid BADI, L'incidence de la variable fiscale sur la -4 performancede l'entreprise cas de la SARL KAPS ELECTRONICS.volume**

**05, numéro 02 pages 313-339**

اقتصرت هذه الدراسة على معرفة تأثير الضريبة على الاداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من خلال دراسة ميدانية في شركة متخصصة في الصناعة الإلكترونية.

وتوصلت الى ان بإمكان المؤسسة استخدام مختلف الاختيارات الجبائية من اجل تسيير العبء الضريبي والخاص بالضريبة على ارباح الشركات.

وتختلف هذه الدراسة عن الدراسة التي قمنا بها باهتمامنا بمعرفة كيف تساعد التحفيزات الجبائية في تحسين الاداء المالي للمؤسسات المصغرة في الجزائر.

---

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للتحفيز  
الجبائية

---



### تمهيد:

تتدخل الدولة في سير النشاط الاقتصادي، سواء بصورة مباشرة او غير مباشرة بغرض تحقيق العديد من الاهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وقد تبلورت هذه الاهداف من خلال السياسة المنتهجة بمختلف اتجاهاتها.

ونظرا لعجز الدول النامية للحوافز التمويلية، لجأت الى الحوافز المالية متمثلة في الاعفاءات او التخفيضات، حيث تعد الجباية الوسيلة الافضل لتعبأة الموارد الموجودة لتحقيق تنمية مستمرة.

وتعتبر التحفيزات الجبائية أحد اهم اساليب السياسة الجبائية التي تسعى الدولة من خلالها الى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعمل كذلك على توفير الاستثمار في مجالات معينة، وذلك من خلال تقديم مزايا وتسهيلات لحث المؤسسات والافراد على الاستثمار في شتى المجالات وتشجيعها.

وسيتم التطرق في هذا الفصل الى:

**المبحث الاول: ماهية التحفيز الجبائي**

**المبحث الثاني: هيئات الدعم المانحة للتحفيزات الجبائية**

## المبحث الأول: ماهية التحفيزات الجبائية

تعرف السياسة الجبائية على انها مجموعة من البرامج التي تخططها الحكومة وتنفذها مستخدمة فيها كافة الادوات الضريبية الفعلية والمحتملة لأحداث بعض التغييرات المقصودة للمساهمة في تحقيق اهداف المجتمع.

### المطلب الأول: تعريف التحفيزات الجبائية

ان التحفيزات الضريبية مصطلح جديد وغير محدد ولكننا يمكن اعطاء بعض التعاريف التي يمكن ان تعبر عنه:

- **التعريف الاول:** هو اجراء اختياري لسياسة اقتصادية يجعل المستثمرين يقيمون او يتصرفون او يمسون طريق معين، وذلك مقابل اجراءات تحفيزية وامتيازات معينة. (بن وارث، 2022، صفحة 419)

- **التعريف الثاني:** هي تلك التسهيلات والرخص والضمانات المقدمة في شكل اجراءات ذات طابع تحفيزي والذي تتخذه الدولة لصالح فئة من الاعوان الاقتصاديين لغرض توجيه نشاطاتهم نحو القطاعات والمناطق المراد تشجيعها وفق السياسة العامة التي تنتهجها الدولة. (موشي، 2018)

- **التعريف الثالث:** يعرف التحفيز الجبائي على انه يصمم في إطار السياسة المالية للدولة بهدف تشجيع الادخار او الاستثمار على نحو يؤدي الى الانتاجية القومية وزيادة المقدرة التكلفة للاقتصاد، بالإضافة الى زيادة الدخل القومي نتيجة القيام بمشروعات جديدة. (علي و خليفي، 2021، صفحة 21)

- **التعريف الرابع:** هو تنازل الدولة عن جزء من حقها والمتمثل في ايرادات ضريبية، وذلك بتقديم مساعدات مالية غير مباشرة لبعض الاعوان الاقتصاديين بغية احداث سلوك معين لدى هاته الفئة بشرط تقديمهم بشروط معينة تضعها الدولة المتمثلة في نوع النشاط، مكانه، اطاره القانوني، وهذا من اجل تحقيق اهداف اقتصادية واجتماعية. (الواليبة و مسعودي، 2020، صفحة 27)

- **التعريف الخامس:** هو تخفيف في معدل الضرائب، القاعدة الضريبية والالتزامات الجبائية التي تمنح للمستفيد بشرط تقيده بعدة مقاييس، فهو يمثل مساعدات آلية غير مباشرة تمنح لبعض الاعوان الاقتصاديين والذين يلتزمون بمعايير وشروط معينة يحددها المشرع وهي عامة تتمحور حول طبيعة النشاط ومكان اقامته والإطار القانوني للمستفيد. (بودالي، 2013، صفحة 415)

ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج ان التحفيزات الجبائية هي عبارة عن ايرادات جبائية تخلت عنها الدولة، وهي مساعدات مالية غير مباشرة تمنحها الدولة ضمن سياستها الجبائية المنتهجة الى بعض الاعوان

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

الاقتصاديين على شرط التزامهم بشروط محددة مسبقا.

وهنا تركز الدولة على القطاع الخاص دون العام، هذا لان المؤسسة العمومية بحكم انتمائها لقطاع الدولة وخضوعها مباشرة لمخططات تنموية مسطرة، وكذلك الى ما يميز القطاع الخاص عن العام:

- ضعف حجم الاستثمار ويترتب على ذلك نقص حجم الانتاج والتشغيل.

- التمركز في المدن الكبرى الاكثر تطورا خصوصا الشمالية مما يترتب عنه من اختلال للتوازن.

- الاستثمار في القطاعات الاستهلاكية الاكثر ربحا والتي لا تتطلب قدرات وكفاءات عالية. (بوقفة، عرابية ، و مايو ، 2018، صفحة 210)

### المطلب الثاني: خصائص واهداف التحفيزات الجبائية

تعد التحفيزات الجبائية من الاجراءات المهمة والمصممة في إطار السياسة المالية والتي تهدف الى تسوية وتنظيم القانون الجبائي قصد تحسين عدالة الانشطة الاقتصادية.

#### اولا: خصائص التحفيزات الجبائية

تتميز التحفيزات الجبائية بالخصائص التالية: (بوقفة و بنين، 2013، صفحة 99)

أ- **اجراء اختياري:** حيث يترك الحرية للمؤسسات والاعوان الاقتصاديين حرية الاختيار بين الخضوع للشروط والمقاييس المحددة من قبل الدولة وهذا مقابل الاستفادة من هذه التحفيزات.

ب- **اجراء هادف:** ان هدف اي دولة من خلال منح هذه التحفيزات الضريبية يكون في إطار سياسة اقتصادية لتنمية وتطوير وإنعاش مناطق معزولة او قطاعات محددة لأهميتها في مخطط التنمية.

ج- **اجراء له مقاييس:** باعتبار التحفيزات موجهة الى فئة معينة من المكلفين بالضريبة والتي عليها احترام بعض المقاييس التي يحددها المشرع كتحديد نوعية النشاط، مكان اقامته، الإطار القانوني والتنظيمي للمستفيد، ويعتبر شرط ضروري للاستفادة من التحفيزات.

د- **وجود الثنائية (فائدة-مقابل):** ان الاعوان الاقتصاديين يحصلون على التحفيزات الجبائية من طرف الدولة وذلك مقابل توجههم الى الاستثمار في القطاعات الاقتصادية التي تتماشى مع الاهداف التنموية المسطرة من طرف الدولة.

هـ- **الوسيلة:** اي الوسيلة التي تستخدمها سياسة التحفيزات الجبائية لتشجيع وتوجيه المستثمرين، حيث تكون في شكل تسهيلات وتحفيزات جبائية مختلفة، وتكون وفق معايير وشروط محددة ضمن برامج التحفيزات

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

الجبائية. قد تكون على شكل دعم مالي مباشر وتسهيلات في منح قروض ومساعدات مالية، او في شكل امتيازات جبائية وهي الاكثر استعمالا وتعرف بالتحفيزات الجبائية، حيث تخفض في معدل الضرائب للمبلغ الخاضع للضريبة او الالتزامات الجبائية التي تمنح له إذا اتخذ بعض الاجراءات.

### ثانيا: اهداف التحفيزات الجبائية

تسعى التحفيزات الجبائية الى تحقيق مجموعة من الاهداف منها ما هو اقتصادي ومنها ما هو اجتماعي، نذكر اهمها فيما يلي: (علي و خليفي، 2021، صفحة 22)

#### 1-اهداف اقتصادية: وتهدف الى عدة نقاط اساسية اهمها:

1- تنمية الاستثمار من خلال تخفيض العبء الضريبي او الغائه كليا، ومن ثم نقص حجم التكاليف التي تتحملها المؤسسة المستفيدة من التحفيز مما يجعلها توجه هذه الوفورات الجبائية الى الاستثمار، وبالتالي امكانية منافسة المنتجات الاجنبية.

2- دعم الواردات من السلع الرأسمالية اللازمة ليس فقط للقيام بعملية التنمية بل لاستمرارها، حيث يتعين على النظام الضريبي تشجيع استيراد مثل هذه السلع على الاقل في المراحل الاولى من حياة المؤسسة الخاصة.

3- تشجيع المشاريع التي تحقق تكاملا اقتصاديا.

4- توجيه الاستثمارات نحو الانشطة ذات الاولوية في المخطط الوطني للتنمية.


5- تشجيع المشاريع التي توفر مناصب الشغل.

6- تحصيل ايرادات اضافية مرتبطة بتطوير الصادرات كنتيجة لمساعدة العمليات الانتاجية التي تهدف الى تصدير السلع خارج قطاع المحروقات.

7- زيادة إيرادات الخزينة مستقبلا، فتنمية الاستثمار تؤدي بالضرورة الى تنوع النشاط الاقتصادي ومنه نمو الفروع الانتاجية مما ينتج عنه تعدد العمليات الخاضعة للضريبة، مما يؤدي الى اتساع الوعاء الضريبي وهذا يؤدي الى زيادة الحصيلة الجبائية.

والشكل الموالي يوضح الية عمل التحفيزات الجبائية في زيادة موارد الخزينة مستقبلا:

شكل رقم (01): آلية عمل السياسة التحفيزية في زيادة موارد الخزينة العامة مستقبلا



المصدر: (عليي نادية وخلفي سامية، فعالية التحفيزات الجبائية في دعم و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مجلة التنمية و الاقتصاد التطبيقي، المجلد 05 ، العدد 01، ماي 2021، الجزائر، ص 22)

ب- **أهداف اجتماعية:** تهدف التحفيزات الجبائية من الناحية الاجتماعية الى عدة نقاط اساسية يتمثل اهمها في: (بوقفة و رزيق، 2013، الصفحات 199-198)

**1- امتصاص البطالة:** وهذا من خلال توفير مناصب شغل جديدة، فالتحفيزات الجبائية الممنوحة للمستثمرين تمكنهم من تحقيق وفورات ضريبية تسمح بإعادة استثمارها وتشغيلها بتوفير مناصب شغل جديدة، مما يساهم في تخفيف حدة البطالة على المستوى المحلي وحتى على المستوى الوطني للدولة.

**2- تحقيق التوازن الجهوي:** ويتم ذلك من خلال التحفيزات الجبائية الموجهة لتشجيع الاستثمار في المناطق المحرومة والتي يراد تنميتها وتطويرها وذلك لتقليص الهوة بينها وبين المناطق المنتعشة اقتصاديا، وهذا حتى يتم القضاء على ظاهرة النزوح الريفي وخلق شروط لاستقرار السكان.

**3- التوزيع العادل للدخل:** يمكن ان تتم عملية التوزيع العادل للدخل بين افراد المجتمع من خلال الاقتطاع الجبائي الذي يقتطعه من المكلفين بالضريبة وبيوزعه على افراد المجتمع في شكل نفقات على قطاعات تعود بالنفع على الجميع كالصحة، التعليم، المرافق العمومية...، كما ان معظم التشريعات الضريبية تسمح بالإعفاء الضريبي للدخول التي تقل عن مستوى معين، فالاقتطاع الجبائي لا يأخذ من هذا الدخل لأنه لا يصل الى هذا الحد، وهذا ما يحقق عدالة في عملية الاقتطاع من المكلفين بالضريبة.

### المطلب الثالث: أشكال وشروط نجاح التحفيزات الجبائية والعوامل المؤثرة فيها

تأخذ التحفيزات الجبائية عدة اشكال تختلف حسب الهدف والغاية من منحها قصد تحقيق الاهداف المسطرة، ولهذا تكون هناك شروط لنجاحها وعوامل مؤثرة فيها نتعرف عليها في النقاط التالية.

#### اولا: اشكال التحفيزات الجبائية

ان التحفيزات الضريبية من ادوات السياسة الضريبية لتشجيع الاستثمار والتأثير على سلوك المستثمرين سواء كانوا محليين او اجنبيين، فالنظام الجبائي الجزائري يمنح امتيازات وتحفيزات مختلفة الاشكال والانواع

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيظات الجبائية

تتماشى مع مراحل تجسيد المشروع. ويتم تحديد هذه الاشكال فيما يلي:

**1-الاعفاءات والتخفيضات الجبائية:** تعتبر الاعفاءات الجبائية والتخفيضات استثناء من النظام الضريبي العام، بحيث تعمل على تخفيض الاعباء الجبائية عن المشروعات من اجل تحفيزها في إطار القطاعات الاقتصادية.

**ا-الإعفاءات الجبائية:** تعرف بانها " فن فرض الضريبة بشكل تعزز فيه فاعلية الاقتصاد وتضمن توزيعا عادلا للدخل، وهي اسقاط لحق الدولة عن بعض الممولين لمبلغ الضرائب الواجب سدادها مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف محددة، وهذا ما يساعد الممول على زيادة دخله الصافي بعد الضريبة، ويكون ذلك حسب اهمية النشاط، حجمه، موقعه الجغرافي ونطاقه. وتتراوح مدة الاعفاء من سنتين الى خمس سنوات" (لموشي، 2018، صفحة 07)

من خلال التعريف نلاحظ ان الاعفاء يأخذ شكلين: (بن وارث، 2022، صفحة 423)

- **اعفاء دائم:** يتقيد المستثمر بمجموعة من الشروط الموضوعية من طرف الدولة بغية الاستفادة من الاعفاءات الدائمة، وتمنح الدولة هذا الاعفاء الى أنشطة محددة وتكون موجهة لمناطق وفئات معينة.
- **اعفاء مؤقت:** يتمثل في اعفاء المكلف لجزء من ضريبة معينة او مجموعة من الضرائب والرسوم لمدة معينة من حياة المشروع، وتختلف هذه المدة وفقا لما تقرره الدولة.

ويؤدي تبني هذه الاخيرة لسياسة الاعفاءات الجبائية لتشجيع القرار الاستثماري وتوجيهه نحو أنشطة ذات اهمية على الحياة الاجتماعية والاقتصادية، كما تقلل من المخاطر التي تتحملها المؤسسات الناشئة وتزيد من قدراتها في التمويل الذاتي، لان الاعفاءات الجبائية تحقق سيولة دائمة.

**ب-التخفيضات الجبائية:** ويقصد بها " اخضاع المكلفين على معدلات اقتطاع اقل من المعدلات السائدة، او تقليص الوعاء الخاضع للضريبة مقابل التزامهم ببعض الشروط والمقاييس المحددة ضمن القوانين". حيث تصنف التخفيضات الجبائية الى:

- **تخفيضات جبائية خاصة بالوعاء:** هي عبارة عن اجراءات ضريبية تسمح بتخفيض بعض اجزاء الدخل عن طريق خصومات يتم اجراءها على المادة الخاضعة للضريبة.

ويمكن ان تستند هذه الخصومات الى نفقات حقيقية او جزافية حسب مبلغ يحدده التشريع الضريبي وهذا ما يسمح للمكلف بتحقيق وفر ضريبي ناجم عن تغير المعدل الحدي للإخضاع نحو الانخفاض من جهة، وتقليص حجم المادة الخاضعة للضريبة وذلك عندما يكون المعدل تصاعديا او تناسيبيا. (لموشي، 2018، الصفحات

• **التخفيضات الضريبية الخاصة بالمعدل:** ويعني ذلك اخضاع المكلف بالضريبة الى معدلات ضريبية اقل من المعدلات العادية المستخدمة في النظام الجبائي كالمعدل المفروض على الارباح المعاد استثمارها بدلا من المعدل العادي على ارباح الشركات. (لموشي، 2018، صفحة 09)

**2-العفو الضريبي:** هو فرصة تتاح للمولين لتصحيح اخطاء السنوات الماضية، وقد يكون دائم او لفترة محددة، ويسمح للمكلفين بتسوية وضعيتهم امام مصلحة الضرائب طواعية، كما يسمح بالكشف عن المعلومات غير الدقيقة او غير الكاملة للسنوات الماضية او الكشف عن التصريحات التي لم تبلغ خلال السنوات الماضية دون عقوبة او مقاضاة.

كما يعرفها ( ALM 1998 ) على انه " يسمح للأفراد والمؤسسات بدفع الضرائب المستحقة عليهم غير المعلنة سابقا دون ان تخضع الى العقوبات المالية والجنائية الجاري تطبيقها عادة عند اكتشاف تهرب ضريبي " (طاطا و بن عيشة، 2013، صفحة 09)

وتتمثل اهداف العفو الضريبي خاصة في زيادة الحصيلة الضريبية للدولة ودعم النمو الاقتصادي.

**3-تأجيل الضريبة:** هي عبارة عن مبالغ لا تدخل في حساب المادة الخاضعة للضريبة للفترة الزمنية المعنية بالضريبة، وانما ستدخل في المادة الخاضعة للضريبة في الفترات اللاحقة، وان تأجيل تحصيل الضريبة في فترة ما من شأنه ان تدعم عائدات المبيعات والتي يمكن ان ينتج عنها ارباح، وهذا الامتياز يمنح من اجل تقادي بعض الظواهر مثل التهرب الضريبي اضافة الى تشجيع بعض القطاعات ومنح الفرصة للمشروعات التي لا تتلقى اعفاءات او تخفيضات في تلك الفترة. (لموشي، 2018، صفحة 10)

**4-القرض الضريبي:** هو حق ضريبي قابل للتحميل على ضريبة اخرى، وهو عبارة عن امتياز ضريبي يتعلق بفترة الممولين الذين يتمتعون بشروط خاصة، ويتمثل في تخفيض مبلغ الضريبة المدفوع اخذا بعين الاعتبار لقواعد الضريبة السارية المفعول، فيعمل القرض الضريبي على التخفيض من قيمة الضريبة المستحقة. (بلهادي و قدي، 2018، صفحة 319)

**5-ترحيل الخسائر ونظام الاهتلاك:** تشكل امكانية ترحيل الخسائر الى السنوات اللاحقة وسيلة لامتناس الاثار الناجمة عن تحقيق خسائر سنة معينة وهذا بتحميلها على سنوات لاحقة حتى لا يؤدي ذلك الى تآكل رأسمال الشركة. (عليبي و خليفي، 2021، صفحة 23)

والمقصود بالخسائر التي يجوز ترحيلها كل نقص حقيقي ومؤكد اصاب اصلا او اصولا مملوكة لمنشأة او لمكلف خاضع ايراده لضريبة الارباح التجارية والصناعية والمهن، وليس هناك ما يقابل هذا النقص من

تعويض او غيره.

ولقد ظهرت عدة بدائل امام التشريعات الضريبية وهي بصدد ترحيل الخسائر على النحو التالي:

- إلى الامام: وهذا بترحيل الخسائر في سنة ما الى ارباح السنوات التالية.
- إلى الخلف: وهذا بترحيل الخسائر في سنة ما لتخصم من ارباح السنوات السابقة.
- إلى الخلف والى الامام: يتم فيها ترحيل الخسائر في سنة ما اولاً الى الخلف لمدة محددة فاذا لم تكف ارباح السنوات السابقة لاستهلاك الخسائر، يرحل الباقي ليخصم من ارباح عدد من السنوات التالية.

ويمكن القول بان ترحيل الخسائر الى الامام يمثل حافزاً للمشروعات القائمة على التوسع وبناء طاقات انتاجية جديدة، اما ترحيل الخسائر الى الخلف فيترتب عليه اثار تمييزية في غير صالح المنشأة الجديدة وفي صالح المنشأة القائمة. (بودالي، 2013، الصفحات 419-420)

- اما نظام الاهتلاك، فهو يؤثر على القرار الاستثماري في القطاع الخاص بشكل كبير، وهذا ما يجعل المشرع الضريبي يستخدمه كحافز يحقق العديد من الاثار الايجابية من خلاله، فجنده يستخدمه كأداة لتشجيع الاستثمار الخاص وتوجيهه في اتجاه الانشطة الاستثمارية المرغوبة والتي تحقق مزيداً من الفعالية في عملية التنمية الاقتصادية. (بوقفة و بنين، 2013، صفحة 99)

فهو الاثبات المحاسبي للنقص الحاصل في الاستثمار بفعل الاستخدام، وبالتالي فهو يسمح بخصم النفقات الاستثمارية للدخل الخاضع للضريبة بوتيرة سريعة. (بن وارث، 2022، صفحة 423)

**6- المعدلات التمييزية:** ويقصد بها تصميم جدول للأسعار الضريبية، يحتوي على عدد معين من المعدلات ترتبط بنتائج محددة عمليات المشروع، حيث ترتبط هذه المعدلات عكسياً مع حجم المشروع او مدى مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية، فتزداد المعدلات تدريجياً كلما انخفضت نتائج عمليات الاستثمار والعكس صحيح. (علي و خليفي، 2021، صفحة 23)

### ثانياً: شروط نجاح التحفيزات الجبائية

ان نجاح عملية التحفيزات الجبائية لجذب الاستثمارات يجب ان يخضع لمجموعة من الشروط والسياسات التي تضعها الدولة من اجل الاستفادة منها وذلك وفق الاهداف المرجوة، اهمها: (الولبية و مسعودي، 2020، صفحة 32)

- مدى اسهام المشروع الاستثماري في تطوير وتنمية المناطق الجغرافية الفقيرة والنائية، فأقامتها في هذه المناطق سوف يساعد في انمائها وتحقيق التوازن الجهوي ما بين التوزيعات الاستثمارية وبالتالي سوف تحصل المؤسسات على التحفيزات الجبائية.



## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

- مدى مساهمة المشروع الاستثماري في زيادة التدفقات النقدية الداخلة من العملات الوطنية او الاجنبية.
- مدى جودة وحدائة وتميز المنتج او نشاط المشروع الاستثماري على المستوى الدولي والمحلي، حيث انه لما يكون هناك تميز للمنتج على المستوى العالمي فسوف تكون له حصة في سوق التصدير. اما ما تميزه على المستوى المحلي يكون بغرض تلافي تكديس السلع والمنتجات التي تنتج من طرف المحليين و لكي لا يكون هناك ازاحة لنفس المنتجات التي تنتج من طرف هؤلاء المنتجين المحليين والذي يكون ناتج عن فارق سعر التحفيزات الضريبية.
- وضع شروط وسياسات تهدف الى الربط ما بين منح التحفيزات الضريبية وبين اداء المشروع الاستثماري، اي ان يتم منح التحفيزات الضريبية على مراحل تتزامن مع بدء المشروع الاستثماري وتتزايد هذه التحفيزات كلما ثبتت كفاءة الاداء لهذا المشروع.
- وضع الضوابط الخاصة لمتطلبات الاداء والسياسات الموجهة بالإنجاز، وفي هذا الإطار لابد على المؤسسات المصغرة ان تقرن منح التحفيزات الجبائية بمجموعة من الشروط منها:
  - ضرورة تشغيل عدد معين من العمالة الوطنية في كل المستويات التنظيمية.
  - ضرورة استخدام الموارد المادية المحلية طالما تكون متوفرة بالكم والكيف اللازمين.
  - تحديد نسبة معينة من الانتاج للتصدير.
  - تحديد حجم وطاقة الانتاج بالمشروع سنويا.
  - منع اقامة المشروع الاستثماري في بعض الانواع من النشاطات مثل انتاج الاسلحة والخدمات والمرافق العامة.
- وضع ضوابط مرتبطة بنقل التكنولوجيا، حيث لابد على المؤسسة جلب التكنولوجيا المتطورة الى البلد وعدم استيراد التكنولوجيا المرتفعة الثمن إذا لم يوجد مبرر جوهري لها لأنها سوف تستفيد من التحفيزات الجبائية عند تطبيق نظام الاهتلاك.

### ثالثا: العوامل المؤثرة على التحفيزات الجبائية

تنقسم هذه الى عوامل ذات طابع جبائي وعوامل ذات طابع غير جبائي، وهي:

أ-العوامل ذات الطابع الجبائي: تتلخص هذه العوامل فيما يلي:

**1-طبيعة الضريبة محل التحفيز:** من دون شك ان تأثير الضرائب على المستثمر او المؤسسة يختلف باختلاف طبيعتها ومعدلاتها، فلن يؤدي النظام الامتيازي دوره ما إذا كانت الضرائب محل التحفيز ضعيفة

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

النسب وخرجت عن هذا الإطار الضرائب والرسوم ذات الاهمية بالنسبة للمؤسسة، وبالتالي فتحدد نوع الضريبة محل التحفيز له اهمية بالغة على مستوى فعالية ذلك التحفيز. وعلى هذا الاساس يجب تحديد الضريبة محل الاعفاء حسب اهميتها ومردوديتها بالنسبة للمستثمر. (بن وارث، 2022، صفحة 421)

**2- زمن وضع التحفيز:** عند تطبيق اجراءات التحفيزات الضريبية ينبغي مراعاة عامل الزمن سواء من حيث توقيت وضع التحفيزات او مدة سريانها، فلا بد تطبيق عملية التحفيز في الوقت المناسب وبالمدة الكافية، فمثلا المشروعات الضخمة تتحمل تكاليف باهظة عند بداية نشاطها (السنوات الاولى)، فمن الاجدر تقديم التحفيزات في هذه الفترة، كما ان ذات المشاريع تكون في الغالب في السنوات الاولى تحقق خسائر فمن غير المعقول ان تمنح لها اعفاءات من الضريبة في هذه السنوات. (الولبية و مسعودي ، 2020، صفحة 31)

**3- مجال تطبيق التحفيز:** ينبغي تحديد المؤسسات التي تستفيد من عملية التحفيز الجبائي، لذلك توضع بعض المعايير والشروط المحددة لطبيعة الاستثمار والمواد والوسائل المعنية بذلك التحفيز نظرا لأهميتها في تحقيق الاهداف المسطرة.

وعموما، يجب ان تطبق سياسة التحفيز بالنسبة للاستثمارات المنتجة على المدى القصير والمتوسط حتى تكون لها نتائج ايجابية وتساهم في تحقيق الاهداف المسطرة خاصة الصناعات الثقيلة التي تحقق في الغالب خسائر مالية معتبرة في سنواتها الاولى من مزاوله النشاط قبل ان تبدأ في تحقيق الارباح. (بودالي، 2013، صفحة 417)

**4- شكل التحفيز:** بما ان التحفيز الضريبي يأخذ عدة اشكال، لا بد ان يكون شكل التحفيز الضريبي مشجعا لإقامة المشاريع الاستثمارية، وفي هذا الإطار نجد ان الاعفاءات الضريبية تعتبر ذات فعالية أكبر من الاشكال الاخرى، لأنها تساعد في تخفيض تكلفة المشروع الاستثماري مما يشجع المستثمرين على القيام بالاستثمار مادام انهم لا يدفعون شيئاً من الضرائب. (الولبية و مسعودي ، 2020، صفحة 31)


**5- التنسيق الضريبي:** يعرف على انه العملية التي يتم من خلالها التوصل بشكل احادي من خلال التعاون الجماعي الى حالة التوافق الضريبي بين الدول.

فهو يتمثل في مجموعة من القواعد والاتفاقات والتعاقدات التي تبرم مع عدد من الدول من اجل ازالة الاختلافات في النظم الضريبية المختلفة فيما بينها وتجنب الازدواج الضريبي. (مفتاح، 2019-2020، صفحة 79).

وتختلف الحوافز الضريبية للاستثمار باختلاف الدول المانحة، كما تختلف باختلاف ظروف النشاط الاقتصادي ومقترحات الاستثمار من حيث العرض ومدى الحاجة لترخيص جديد، وتتراوح التحفيزات الضريبية بين مجرد اعفاء من الرسوم الى الغاء كامل للضرائب كما هو موضح في الشكل التالي:

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

### شكل رقم (02): اشكال التحفيزات الجبائية في إطار التنسيق الضريبي



المصدر: (زينات اسماء، تقييم فعالية التحفيزات الجبائية واثرها على تنشيط الاستثمار، اطروحة دكتوراه تخصص ادارة مالية و محاسبة، الجزائر، 2018-2019، ص44)

ب-العوامل ذات الطابع غير الجبائي: ان فعالية التحفيزات الجبائية تتطلب محيط ملائم للاستثمار، ويتحدد ذلك في الترتيبات المؤسسية والتنظيمية والقانونية الملائمة، اضافة الى الاستقرار السياسي والوضع الاقتصادي المتجاوب مع التطورات الحاصلة في ظل الاقتصاد العالمي. وتتمثل هذه العوامل في:

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

**1-العنصر الإداري:** حيث تتوقف فعالية الامتيازات الجبائية بعملية تفسير القوانين التي تنظمها وكيفية تطبيقها واتباع اجراءات ادارية معينة تتميز بالكفاءة اللازمة قصد تحديد المشروعات التي تستفيد من هذه الامتيازات ومتابعة تنفيذها. (الموشي، 2018، صفحة 07)

**2-العنصر السياسي:** ان اهم انشغالات المستثمر هو الوضع السياسي للبلاد، فالاستقرار السياسي دور مهم في توفير بيئة امنة للمستثمر فهو يشجع على الاستثمار، ويعمل على تشجيع الاستثمار ومن ثم انجاح اجراءات التحفيزات الجبائية، وبالتالي فالمخاطر السياسية هي اول ما يأخذها المستثمرون بعين الاعتبار سواء المحلي او الاجنبي. (بن وارث، 2022، صفحة 422)

**3-العنصر الاقتصادي:** ونقصد به الوضعية الاقتصادية السائدة في البلد الذي يسعى الى ترقية الاستثمار من خلال سياسة التحفيزات الضريبية، وفي هذا المجال يبحث المستثمر على الوضع الاقتصادي المشجع، ويتجسد ذلك بتوفير اسواق كافية، وجود شبكة اتصالات متطورة، وجود مصادر كافية للتمويل بالمواد الاولية، توفير اليد العاملة المؤهلة، بالإضافة الى التسهيلات الخاصة بالعلاقات الاقتصادية والمالية مع الخارج وكذا استقرار العملة ووجود سياسة مرنة للأسعار والائتمان. (لوالبية و مسعودي ، 2020، صفحة 31)

**4-العنصر التقني:** تعتبر البنية الاقتصادية من متطلبات نجاح اي مشروع استثماري، بحيث تساهم بقسط كبير في انشاء بيئة ملائمة للاستثمار ومن ثمة المساهمة في انجاح سياسة الامتياز الضريبي، فالبلدان التي تتوفر على هياكل تقنية متطورة بما في ذلك وجود مناطق صناعية، تسهيلات الاتصال والتمويل العام يكون لها الحظ الكبير في جلب المستثمرين الخواص.

اما في حالة العكس، تكون فرص نجاح سياسة التحفيزات الجبائية ضعيفة، لذا يجب توفير الهياكل القاعدية الضرورية للاستثمار قبل وضع اي اجراء تحفيزي. (زينات ، 2019-2018، صفحة 45)

## المبحث الثاني: هيئات الدعم المكلفة بمنح التحفيزات الجبائية

لقد اتخذت الدولة الجزائرية العديد من الآليات الهادفة الى تنمية وتشجيع الاستثمار وتنظيمه وتسهيل انشاء المؤسسات وتمويلها ومنحها التحفيزات الجبائية بغية تنظيم هذه العمليات وترشيدها.

حيث سنقسم في هذا المبحث هذه الآليات الى ثلاثة اقسام ونذكر اهمها لا على سبيل الحصر، الى هيئات حكومية، الصناديق الوطنية وهيئات أخرى:

### المطلب الاول: الهيئات الحكومية

لقد تم انشاء العديد من الهيئات والتي تعمل على ترقية المؤسسات وتوفير التمويل اللازم لها، ونذكر اهمها:

#### اولا: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)

##### 1-التعريف بالوكالة:

شهدت الوكالة التي انشأت في إطار الاصلاحات الاولى التي تم مباشرتها خلال التسعينات والمكلفة بالاستثمار تطورات تهدف للتكيف مع التغيرات في الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد. وكانت تدعى في الاصل وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار (APSI) من 1993 الى 2000، ثم اصبحت تسمى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار المنشأة لدى رئيس الحكومة بموجب الامر 01-03 المؤرخ في 20 اوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار المعدل والمتمم بالأمر 06-08 الصادر في 15 جويلية 2006، وهي مؤسسة عمومية ادارية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. (زينات ، 2019-2018، صفحة 119)

وتضم الوكالة قسمين، قسم خاص بالاستثمارات الاجنبية والاتفاقيات وقسم خاص بالشباك الوحيد.

(علي و خليفي، 2021، صفحة 23)

و تجدر الاشارة الى انه بموجب قانون 22-18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 و المتعلق بالاستثمار، تم تغيير اسم الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار (ANDI) الى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI).

##### 2-مهام الوكالة:

تتمثل اهم المهام الموكلة لهذه الوكالة فيما يلي: (لمغني و عتيق، 2023، صفحة 580)

تسهيل وترقية ومراقبة الاستثمار، وانشاء المؤسسات من خلال اجهزة التحفيز التي تتمحور اساسا في:

-تسجيل الاستثمارات وترقيتها في الجزائر وفي الخارج.

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

-ترقية الفرص والامكانيات الاقليمية.

-تسهيل ممارسة الاعمال.

-متابعة تأسيس الشركات وانجاز المشاريع.

-دعم المستثمرين ومساعدتهم ومرافقتهم.

### 3-الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

يوجد ثلاث مستويات من الامتيازات الجبائية التي يمكن ان تستفيد منها المشاريع الاستثمارية

(عزي و قريشي، 2020، صفحة 32)

### جدول رقم (01): الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار ANDI

1- مزايا مشتركة للاستثمارات المؤهلة	
مرحلة الإنجاز:	مرحلة الاستغلال:
(ا) الاعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.	لمدة ثلاث سنوات بالنسبة للاستثمارات المحدثه حتى 100 منصب شغل ابتداء من بدء النشاط وبعد معاينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية يطلب من المستثمر:
(ب) الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة او المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.	(ا) الاعفاء من الضريبة على ارباح الشركات IBS
(ت) الاعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الاشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني.	(ب) الاعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP
(ث) الاعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الاشهار العقاري ومبالغ الاملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الاملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية.	(ت) تخفيض بنسبة 50% من مبلغ الاتاوة الايجارية السنوية المحددة من قبل مصالح املاك الدولة.
(ج) تخفيض بنسبة 90 % من مبلغ الاتاوة الايجارية السنوية المحددة من قبل مصالح املاك الدولة خلال	

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

	<p>فترة انجاز الاستثمار.</p> <p>ح) الاعفاء لمدة عشر سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار ابتداء من تاريخ الاقتناء.</p> <p>خ) الاعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في راس المال.</p>
<p><b>2- مزايا اضافية لفائدة الأنشطة المتميزة و/ او التي تخلق فرص عمل</b></p>	
<p>اما النوع الثاني من المزايا الاضافية، فهو يخص المشاريع التي تخلق أكثر من 100 منصب شغل دائم والمنجزة في المناطق التي تستدعي التنمية وتستفيد هذه المشاريع من مدة اعفاء جبائي يقدر بخمس سنوات على مرحلة الاستغلال.</p>	
<p><b>3- المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الاهمية الخاصة للاقتصاد الوطني</b></p>	
<p>مرحلة الاستغلال</p> <p>-تمديد مدة مزايا الاستغلال لفترة يمكن ان تصل الى عشر سنوات.</p> <p>-تستفيد من نظام الشراء بالإعفاء من الرسوم المواد والمكونات التي تدخل في انتاج السلع المستفيدة من الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة.</p>	<p>مرحلة الانجاز</p> <p>-كل المزايا المشتركة المتعلقة بفترة الانجاز</p> <p>-منح اعفاء او تخفيض طبقا للتشريع المعمول به للحقوق الجمركية والجبائية والرسوم وغيرها من الاقتطاعات الاخرى ذات الطابع الجبائي والاعانات او المساعدات او الدعم المالي وكذا كل التسهيلات التي قد تمنح.</p> <p>-امكانية تحويل مزايا الانجاز بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار محل تحويل للمتعاقد مع المستثمر المستفيد والمكلف بإنجاز الاستثمار لحساب هذا الاخير.</p>

المصدر: عزوي فؤاد منال و قريشي هاجر، دور سياسة التحفيز الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر، مجلة البحوث و الدراسات التجارية،

مجلد 04 عدد 01، الجزائر، 2020، ص 32

ثانيا: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

**ANADE**

## 1-التعريف بالوكالة:

هي هيئة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تم انشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 الصادر بتاريخ 08 سبتمبر 1996 من اجل منح الدعم والمرافقة للشباب اصحاب المشاريع ومتابعتها. (مسعودي و بوقناديل ، 2017، صفحة 127)

وهي تحت وصاية الوزارة المكلفة بالعمل والتشغيل، ولها فروع جهوية ومحلية. (البركان و قاشي ، 2017، صفحة 242)

وحسب المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 الذي يغير تسميتها من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب الى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية. (بلمغني و عتيق، 2023، صفحة 577)

## 2-مهام الوكالة:

تضطلع الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية بالمهام التالية: (بلمغني و عتيق، 2023، صفحة 578)

-تطبق كل تدبير من شأنه ان يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لتمويل احداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الأجال المحددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به.

-تعد البطاقية الوطنية للنشاطات التي يمكن استحداثها من طرف الشباب اصحاب المشاريع وتحيينها دوريا بالاشتراك مع مختلف القطاعات المعنية.

-تسهر على عصرنه وتقييس عملية انشاء المؤسسات المصغرة ومرافقتها ومتابعتها.

-تعمل على عصرنه ورقمنة اليات ادارة وتسيير الوكالة وجهاز استحداث المؤسسات المصغرة.



3- الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

جدول رقم (02): الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار ANSEJ - ANADE

مرحلة استغلال المشروع	مرحلة انجاز المشروع
<p>- امتيازات جبائية لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط ويمكن ان تمتد الى ستة سنوات في حالة تواجد المشروع بمنطقة خاصة.</p> <p>- الاعفاء الكلي من الضريبة على ارباح الشركات، الضريبة على الدخل الجمالي والرسم على النشاط المهني.</p> <p>- تمديد فترة الاعفاء لمدة عامين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف 3 عمال على الاقل لمدة غير محددة.</p> <p>- عند نهاية فترة الاعفاء تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيضات جبائية:</p> <p>* 70% خلال السنة الاولى من الضرائب.</p> <p>* 50% خلال السنة الثانية من الضرائب.</p> <p>* 25% خلال السنة الثالث من الضرائب.</p> <p>* الاعفاء من الرسم العقاري على البنايات وازدادات البنايات.</p> <p>* الاعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الامر بترميم الممتلكات الثقافية.</p>	<p>- الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات والحصول على الخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.</p> <p>- تطبيق معدل مخفض بنسبة 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.</p> <p>- الاعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الاكتساب العقاري.</p> <p>- الاعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.</p>

المصدر: هالم سليمة، هيئات الدعم و التمويل و دورها في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاديات ادارة الاعمال، بسكرة، 2016-2017، ص 176-177

ثالثا: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)

1-التعريف بالوكالة:

كمحاولة من الدولة الجزائرية لمحاربة الفقر اعتمدت منذ 1999 القرض المصغر وبعد خمس سنوات تم انشاء هيئة اخرى لمنح القروض المصغرة وسميت " الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر " من اجل استكمال الإطار العام للهيئات الموجهة للإدماج الاقتصادي للأشخاص الذين لم يستفيدوا من التمويلات البنكية.

حيث تم انشاء هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، وتم تعريفها على انها هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. (بودرة، 2022، صفحة 115)

2-مهام الوكالة:

تتمثل مهامها الاساسية في: (عطوات و طريف، 2022، صفحة 67)

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- دعم ونصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في تنفيذ انشطتهم.
- منح سلف بدون فوائد.
- ابلاغ المستفيدين، ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف المساعدات التي تمنح لهم.
- ضمان متابعة الانشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة، بالإضافة الى مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

الجزء الثالث: الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تستفيد المشاريع المصغرة من مجموعة من الاعانات والامتيازات الجبائية في إطار الجهاز ونوجزها فيما يلي: (عزي و قريشي، 2020، صفحة 35)

جدول رقم (03): الامتيازات الجبائية الممنوحة في اطار ANGEM

الامتيازات الجبائية

- اعاء كلي من الضريبة على الدخل الاجمالي والضريبة على ارباح الشركات لمدة ثلاث سنوات.
- اعاء من الرسم العقاري على البنائات المستعملة في الانشطة التي تمارس لمدة ثلاث سنوات.
- تعفى من رسم نقل الملكية الاقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد انشاء أنشطة صناعية.
- اعاء من جميع حقوق التسجيل العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي تم انشاؤها من قبل المقاولون.
- يمكن الاستفادة من الاعفاء الضريبي على القيمة المضافة، مقتنيات مواد التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار الخاص بالإنشاء.
- تخفيض من الضريبة على الدخل الاجمالي او الضريبة على ارباح الشركات وكذا الرسم على النشاط المهني المستحق عند نهاية فترة الاعفاءات، وذلك خلال الثلاث سنوات الاولى من الاخضاع الضريبي، ويكون هذا التخفيض كالتالي:

- السنة الاول من الاخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 70%.
- السنة الثانية من الاخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 50%.
- السنة الثالثة من الاخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 25%.

المصدر: عزي فريال منال وقرشي هاجر، دور سياسة التحفيز الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد 04 عدد 01، الجزائر، 2020، ص 35.

**المطلب الثاني: صناديق الدعم**

تعمل الصناديق على دعم وتمويل المؤسسات وتسهيل حصول اصحابها على التمويل اللازم لقيام المشاريع، وفيما يلي نعرض اهم هذه الصناديق وهي:

**اولا: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)**

**1- التعريف بالصندوق:**

منذ تاريخ 1994، تم انشاء هذا الصندوق بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 و المتضمن القانون الاساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، و المرسوم التنفيذي رقم 99-37 المؤرخ في 10 فيفري 1999 المتمم للمرسوم السابق، تم انشاء هذا الصندوق كمؤسسة عمومية للضمان

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

الاجتماعي تحت وصاية وزارة العدل و التشغيل و الضمان الاجتماعي للعمل اساسا للحفاظ على الشغل و حماية الافراد الاجراء الذين تم تسريحهم و فقدوا وظائفهم بصفة لا ارادية وفقا لمخطط التعديل الهيكلي. (عطوات و طريف، 2022، صفحة 69)

### 2- مهام الصندوق:

يسير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ثلاثة اجهزة هي:

-التامين عن البطالة واعادة الادمج المهني عبر اجراءات احتياطية نشيطة.

-دعم احداث النشاطات وتوسيعها من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين من العمر ما بين 30 و 50 سنة.

-اجراء تحفيز ودعم ترقية الشغل.

ويسهر الصندوق على القيام بمختلف المهام التالية:

-التغطية عن البطالة اللاارادية المترتبة عن اسباب اقتصادية وسير الاداءات المخصصة في هذا المجال.

-مساعدة البطالين على ايجاد فرص تشغيل جديدة تصل الى اعادة تأهيل المستفيدين.

-تفادي الوقوع في البطالة لأسباب اقتصادية من خلال تطوير نظام اقتصادي يعرف بأجراء "دعم المؤسسات المواجهة للصعوبات"

-دعم احداث النشاطات وتوسيعها من خلال التوجيه، المرافقة، التمويل والمتابعة.

-المشاركة في سياسة دعم ترقية التشغيل وذلك بتخفيض حصة اشتراكات ارباب العمل.

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

### 3- الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة:

#### جدول رقم (04): الامتيازات الممنوحة في إطار CNAC

الامتيازات الجبائية	
<b>مرحلة الإنجاز:</b>	<b>مرحلة الاستغلال:</b>
- اءفاء من رسم تحويل الاقتناءات العقارية المنجزة في إطار احداث نشاط صناعي.	- اءفاء من الرسم العقاري على البنائيات وملحقاتها حسب موقع المشروع لمدة 3، 6 او 10 سنوات.
- اءفاء من رسوم تسجيل العقود التأسيسية للشركات.	- اءفاء تام من الضريبة الجزافية الوحيدة حسب موقع المشروع لمدة 3، 6 او 10 سنوات.
- تطبيق معدل مخفض للرسم الجمركية بالنسبة للمعدات التي تدخل مباشرة في انجاز المشروع.	- التجديد السنوي لمقرر منح الامتيازات.
	- التخفيض من ضريبة الدخل الاجمالي، الضريبة على ارباح الشركات، الرسم على النشاط المهني عند انقضاء فترة الاعفاء كالتالي:
	• 70% خلال السنة الاولى من تاريخ فرض الضريبة.
	• 50% خلال السنة الثانية من تاريخ فرض الضريبة.
	• 25% خلال السنة الثالثة من تاريخ فرض الضريبة.

المصدر: (WWW.CNAC.DZ، بلا تاريخ)

### ثانيا: صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

#### 1- التعريف بالصندوق:

انشئ الصندوق بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 بهدف ضمان القروض الضرورية للاستثمارات التي يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ان تنجزها، كما هو محدد في القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (ابركان و قاشي ، 2017 ، صفحة 243)

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

ويمكن تعريفه ايضا، بأنه مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة الصناعة والمناجم، ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية.

انطلق الصندوق في النشاط بصورة رسمية في 14 مارس 2004، وهو جهاز يهدف الى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الاجل التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات المجدية من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة المشترطة من قبل البنوك. ومن بين الاستثمارات التي يهتم بها إنشاء مؤسسات جديدة، توسعة المؤسسات القائمة، تجديد أجهزة الإنتاج، والمرافقة لاسيما في عمليات التصدير. (بلمغني و عتيق، 2023، الصفحات 584-585)

### الجزء الثاني: مهام الصندوق

تتمثل مهامه فيما يلي: (بلمغني و عتيق، 2023، صفحة 585)

-يركز على مرافقة المستثمرين في التركيب المالي لمشاريعهم التي تعتبر فعالة وذات جدوى اقتصادية واجتماعية.

-يقوم بالمرافقة قبل وبعد الايداع الرسمي لملف طلب القرض مما يجعل الملفات المقدمة من طرف المؤسسات للبنوك تتسم بمصداقية أكبر وتساهم في رفع فرصها للحصول على القروض البنكية.

-التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تتجز استثمارات في مجال انشاء المؤسسات، تجديد التجهيزات وتوسيع المؤسسات.

-التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع فيها.

-ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق. اذ يوفر هذا الدور للصندوق ميزة تنافسية في بيئة اعماله ويضيف عليه افضلية التقرب من المؤسسات.

### المطلب الثالث: هيئات اخرى حاضنة الاعمال و المؤسسات الناشئة

تتميز حاضنة الاعمال عن غيرها من الهيئات بانها تركز على دعم المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال سنوات نشاطها الاولى، فيجب ان تتوفر معايير دقيقة وخاصة للاحتضان و يعتبر المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المتضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة " و " مشروع مبتكر " و " حاضنة الاعمال " ، حجرة الاساس من اجل توفير المناخ التشريعي و الهيئة المؤهلة لتمويل اصحاب المشاريع الناشئة من خلال تخصيص مؤسسات لاحتضانهم وفق شروط معينة تحت اشراف لجنة مختصة. (سويقي، 2021، صفحة 72)

اولا: تعريف حاضنات الاعمال والمؤسسات الناشئة

**1-تعريف حاضنات الاعمال:**

تعرفها هيئة حاضنات الاعمال الوطنية الامريكية بأنها: " مؤسسة صممت خصيصا لتسريع نمو الشركات الريادية ونجاحها من خلال سلسلة من المصادر والخدمات الداعمة التي تتضمن: المساحة الضرورية، التمويل، التدريب، الخدمات العامة وشبكات الاتصال. (عطوات و طريف، 2022، صفحة 70)

واوضح المشرع الجزائري وفقا للمرسوم 03-78 الصادر في 25 فيفري 2003 الخاص بمشائل المؤسسات التي من اشكالها المحضنة، والتي عرفها على انها: "هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات" وتجدر الاشارة الى ان المشرع الجزائري بناء على المشرع الفرنسي، قد ضمن مفهوم المحتضن في المشائل، حيث تتخذ المشائل أحد الاشكال التالية:

-**المحضنة:** هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات.

-**ورشة الربط:** هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية.

-**نزل المؤسسات:** هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين الى ميدان البحث.

**2-تعريف المؤسسات الناشئة:**

يطلق عليها باللغة الانجليزية " START UP " و تعني مشروع صغير بدا للتو ، و تعرف على انها مؤسسات جديدة تهدف لتقديم خدمة او منتج مبتكر كليا و لها القابلية للنمو و التوسع بشكل رهيب . (حاج عزلم و حمر العين، 2024، صفحة 187)

اما المشرع الجزائري فلم يعرف المؤسسة الناشئة ، انما حدد معايير اعتبارها كذلك. (سويقي، 2021، صفحة 72)

والتي حددتها المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 وفق مايلي :

-**خضوع المؤسسة للقانون الجزائري.**

-**يجب ان لا يتجاوز عمر المؤسسة 8 سنوات.**

-**يجب ان يعتمد نموذج اعمال المؤسسة على منتجات او خدمات او نموذج اعمال او اي فكرة مبتكرة.**

-**يجب ان لا يتجاوز رقم اعمالها السنوي المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية.**

-**ان يكون رأسمال الشركة مملوكا بنسبة 50 % على الاقل ، من قبل اشخاص طبيعيين او من طرف**

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

مؤسسات اخرى حاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة".

- يجب ان تكون امكانية نمو المؤسسات كبيرة بما فيه الكفاية.

- يجب الا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.

### ثانيا: مهام حاضنات الاعمال

تتلخص مهام حاضنات الاعمال فيما يلي: (بلمغني و عتيق، 2023، صفحة 587)

- تقديم الاستشارة للمستثمرين فيما يتعلق بدراسات الجدوى لاستثماراتهم واختيار الآلات والمعدات والمواد وطرق العمل.

- توفر للمؤسسات المحتضنة مبنى يشمل مكاتب الادارة لكل منها وقاعة استقبال مستقلة ومشاركة.

- تقديم الدعم الفني للمؤسسات المحتضنة فيما يخص تصميم المنتجات او تطويرها وكل ما يتعلق بتحسين الجودة.

- تقديم مساعدات مالية للمؤسسات المعنية لمساعدتها على الانفاق الاستثماري الاولي وكذلك التعريف بغرض ومصادر التمويل المتاحة.

- ارشاد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى مختلف الهيئات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة بنشاط هذه المؤسسات فيما يتعلق بالقوانين والشروط الخاصة بالتسجيل والضرائب والجمارك وشركات التأمين والموردين والاسواق المحتملة.

- اجراء دورات تدريب وتأهيل للعاملين والمستثمرين في المؤسسات المحتضنة سواء من طرف المؤسسة الحاضنة ذاتها او عن طريق هيئات مختصة.

### ثالثا: الاعفاءات الجبائية في مجال المؤسسات الناشئة وحاضنة الاعمال:

تستفيد المؤسسات الناشئة وحاضنة الاعمال من مزايا جبائية مثلها مثل باقي الهيئات وهي:

( <https://moukawil.dz/beta/knowledgebase/incitations-fiscales-et-exonerations/>, 2023)

- اعفاء المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" من الرسم على النشاط المهني والضريبة على الدخل الاجمالي او الضريبة على ارباح الشركات لمدة 4 سنوات ابتداء من تاريخ الحصول على العلامة، مع سنة واحدة اضافية في حالة التجديد.



## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

- إعفاء المؤسسات التي تحمل علامة " مؤسسة ناشئة " الخاضعة للنظام الجزافي من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة 4 سنوات ابتداء من تاريخ الحصول على العلامة، مع سنة واحدة اضافية في حالة التجديد.
- إعفاء من الرسم على القيمة المضافة للمعدات التي تفتنيها المؤسسات الحاملة لعلامة " مؤسسة ناشئة " وتدخل مباشرة في انجاز مشاريعها الاستثمارية.
- إخضاع للحقوق الجمركية بمعدل 5 % التجهيزات التي تفتنيها المؤسسة الحاملة لعلامة " مؤسسة ناشئة" و تدخل مباشرة في انجاز مشاريعها الاستثمارية.
- إعفاء الشركات التي تحمل علامة " الحاضنة " من الرسم على النشاط المهني والضريبة على الدخل الاجمالي او الضريبة على ارباح الشركات لمدة سنتين ابتداء من تاريخ الحصول على علامة " حاضنة " .
- إعفاء من الرسم على القيمة المضافة للمعدات المقتناة من طرف الشركات الحاملة لعلامة " الحاضنة " والتي تدخل مباشرة في انجاز مشاريعها الاستثمارية.
- خصم من الدخل او الربح في حد اقصاه 30% من مبلغ هذا الدخل او الربح، وفي حدود سقف يساوي 200000000 دج.
- النفقات المصروفة في إطار البحث والتطوير داخل المؤسسة.
- النفقات المصروفة في إطار برامج الابتكار المفتوح المحققة مع المؤسسات الحاصلة على علامة " مؤسسة ناشئة " او " حاضنة اعمال " .
- إخضاع الانشطة الممارسة تحت النظام القانوني للمقاول الذاتي الى الضريبة الجزافية الوحيدة بمعدل 0.5% .

### المطلب الرابع: الأنظمة التحفيزية

طبقا للأنظمة التحفيزية المنصوص عليها في القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 جويلية 2022، المتعلق بالاستثمار تخضع الاستفادة من المزايا الجبائية للتسجيل المسبق للاستثمار لدى الشبابيك الوحيدة للوكالة أو عبر المنصة الرقمية للمستثمر. (الجريدة الرسمية العدد 50 2022).

يتم إضفاء الطابع الرسمي على تسجيل الاستثمار من خلال إصدار شهادة تسجيل للمستثمر.

- من بين أهم ما توضحه شهادة تسجيل الاستثمار المسلمة للمستثمر، نوع الاستثمار المسجل، أي الإنشاء أو التوسيع، أو إعادة التأهيل، بالإضافة إلى الإشارة إلى المزايا الممنوحة.

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

وفي هذا الصدد، يمكن للاستثمارات الاستفادة من أحد الأنظمة التحفيزية المذكورة أدناه:

- النظام التحفيزي للقطاعات ذات أولوية " نظام القطاعات "
- النظام التحفيزي للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة "نظام المناطق"
- النظام التحفيزي للاستثمارات ذات الطابع المهيكل "نظام الاستثمارات المهيكلة"

تستفيد الاستثمارات من المزايا المنصوص عليها في الأنظمة التحفيزية المشار إليها أعلاه، بالإضافة إلى التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام.

### 1- نظام القطاعات

- الاستثمارات المنجزة في مجالات النشاطات التالية مؤهلة للاستفادة من هذا النظام:
- المناجم والمحاجر.
- الفلاحة وتربية المائيات والصيد البحري.
- الصناعة، والصناعة الغذائية والصناعة الصيدلانية والبتروكيميائية.
- الخدمات والسياحة.
- الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة.
- اقتصاد المعرفة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

تجدر الإشارة إلى إن بعض النشاطات مستثناة من الاستفادة من مزايا نظام القطاعات، نذكر على سبيل المثال نشاط الوساطة العقارية ونشاط تصليح وتركيب وصيانة كل معدات المهاتفة.

### 2- نظام المناطق:

الاستثمارات المنجزة في:

- المواقع التابعة للهضاب العليا والجنوب والجنوب الكبير.
- المواقع التي تتطلب تنميتها مرافقة خاصة من الدولة.
- المواقع التي تمتلك إمكانيات من الموارد الطبيعية القابلة للتنمين.

تجدر الإشارة إلى أن بعض النشاطات غير قابلة للاستفادة من مزايا نظام المناطق، مثل نشاط صناعة المواد التبغية ونشاط إنتاج حديد التسليح.

### 3- نظام الاستثمارات المهيكلة

تؤهل لهذا النظام، الاستثمارات ذات القدرة العالية لخلق الثروة واستحداث مناصب الشغل، والتي من شأنها الرفع من جاذبية الإقليم وتكون قوة دافعة للنشاط الاقتصادي من أجل تنمية مستدامة.

**3-1- المزايا الممنوحة بموجب الأنظمة التحفيزية المختلفة**

**أ- نظام القطاعات**

**• مرحلة الإنجاز:**

مدة الإنجاز: لا تتجاوز ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ تسجيل الاستثمار لدى الوكالة او من تاريخ تسليم رخصة البناء.

مع إمكانية تمديد اجل الإنجاز.

1. الاعداء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

2. الاعداء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة او المقتناة محليا، والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

3. الاعداء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الاشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني.

4. الاعداء من حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال.

5. الاعداء من حقوق التسجيل والرسم على الاشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية.

6. الاعداء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء.

**• مرحلة الاستغلال: لفترة تتراوح من ثلاث الى خمس سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال:**

1. الاعداء من الضريبة على أرباح الشركات.

2. الاعداء من الرسم على النشاط المهني.

**ب- نظام المناطق**

**• مرحلة الإنجاز:**

مدة الإنجاز: لا تتجاوز خمس سنوات من تاريخ تسجيل الاستثمار لدى الوكالة او من تاريخ تسليم رخصة البناء مع إمكانية تمديد اجل الإنجاز.

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

1. الاعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
2. الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة او المقتناة محليا، والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
3. الاعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الاشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني.
4. الاعفاء من حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال.
5. الاعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الاشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية.
6. الاعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء.

مرحلة الاستغلال: لفترة تتراوح من خمس الى عشر سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال:

1. الاعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.
2. الاعفاء من الرسم على النشاط المهني.

### ج- نظام الاستثمارات المهيكلة

#### • مرحلة الإنجاز:

مدة الإنجاز: لا تتجاوز خمس سنوات من تاريخ تسجيل الاستثمار لدى الوكالة او من تاريخ تسليم رخصة البناء.

مع إمكانية تمديد اجل الإنجاز.

1. الاعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
2. الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة او المقتناة محليا، والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
3. الاعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الاشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني.

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية

4. الاعفاء من حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال.
5. الاعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الاشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية.
6. الاعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء.

### • مرحلة الاستغلال: لفترة تتراوح من خمس الى عشر سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال

1. الاعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.
  2. الاعفاء من الرسم على النشاط المهني.
- يمكن ان تستفيد الاستثمارات المهيكلة من مرافقة الدول عن طريق التكفل جزئيا او كليا، بأعمال التهيئة والمنشآت الأساسية الضرورية لتجسيدها، على أساس اتفاقية تعد بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة. وتبرم الاتفاقية بعد موافقة الحكومة.

### خاتمة الفصل الاول:

من خلال ما سبق، يمكن القول ان الدولة اولت اهتماما كبيرا بالجانب التمويلي لدعم وتشجيع المؤسسات الاقتصادية المستثمرة سواء كانت خدماتية او انتاجية، محلية او اجنبية، وذلك بمنح تحفيزات جبائية متمثلة في اعفاءات او تخفيضات ضريبية بواسطة وكالات متخصصة في دعم هذه الفئات.

وتمتاز التحفيزات الجبائية كونها اجراء اختياري يمنح وفق شروط واجراءات محددة، هذه التحفيزات الجبائية تأخذ عدة اشكال كالتخفيض الضريبي، العفو الضريبي، وتتأثر بعدة عوامل منها ذات طابع ضريبي وعوامل اخرى ذات طابع غير ضريبي.

وهذا ما ساهم في دفع عجلة الاقتصاد الوطني سواء بفتح مناصب شغل جديدة او بتوسعة الانتاج والانتاجية وجذب رؤوس الاموال الاجنبية.

---

## الفصل الثاني:

مفاهيم حول الأداء المالي في

المؤسسات الصغيرة

---

**تمهيد:**

تهدف المؤسسات المصغرة الى تحسين أدائها المالي الذي يعد المحرك الأساسي لوجودها والطريقة المثلى للحفاظ على بقائها واستمرارها، أي ان نجاح هذه الأخيرة يتوقف على مدى كفاءة وفعالية أدائها. حيث يعد الاداء المالي من أبرز أهداف المؤسسات بصفة عامة والمؤسسات الاقتصادية بصفة خاصة، لكون هذه الاخيرة تهدف إلى تعظيم أرباحها وحتى يتسنى للأطراف المعنية في المؤسسات الاقتصادية تحقيق ذلك، وجب عليها التعرف على الوضعية المالية بها والتنبؤ بمستقبلها المالي، الذي يسمح على ضوئه باتخاذ قرارات رشيدة.

ومن الاساليب في اتخاذ القرارات المتعلقة بالمؤسسة المستعملة للمعلومات المالية، نجد في مقدمتها المؤشرات والنسب المالية، التي تعد من أبرز أدوات التحليل المالي التي تشكل مع غيرها من الادوات المالية الاساس الموضوعي للتعبير عن الحالة المالية والمستقبلية للمؤسسات الاقتصادية مع الاخذ بعين الاعتبار نوع وحجم المؤسسة.

وسيتم التطرق في هذا الفصل الى:

**المبحث الأول: ماهية الأداء المالي**

**المبحث الثاني: ماهية المؤسسات المصغرة**



## المبحث الأول: ماهية الأداء المالي

يحظى الأداء المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاهتمام المتزايد من جميع الأطراف من داخل المؤسسة مالكين وعمال، ومن خارج المؤسسة المقرضين والباحثين في مجال مالية المؤسسة، لان الأداء المالي الجيد يعكس صورة صادقة عن التسيير الجيد لمالية المؤسسة، ويلعب دور أساسي في توفير الموارد المالية لجميع وظائف المؤسسة وهو ضمان للحفاظ على بقاء واستمرار المؤسسة.

### المطلب الأول: مفهوم الأداء المالي

يعد الأداء المالي مرجع أساسي لمعرفة نجاح او فشل المؤسسة المصغرة نتيجة القرارات المالية المتخذة، فعدم تحقيق الأداء المالي بالمستوى الأساسي المطلوب يضع المؤسسة في حالة خطيرة ويهددها بالإفلاس. وتساهم النتائج الجيدة للأداء المالي على تحقيق أداء مالي جيد في المستقبل.

#### أولاً: مفهوم الأداء المالي

يرتبط الأداء المالي ارتباطاً وثيقاً بحاجة الأطراف المختلفة التي لها علاقة بمشروع معين، لمعرفة المتغيرات الاقتصادية التي حدثت في مسار أعماله خلال فترة معينة، واتجاهات تطوره مستقبلاً، ولمعرفة المتغيرات التاريخية والتنبؤ بالمستقبل، يستعان بالأداء المالي من اجل دراسة الماضي ومقارنته بالحاضر لاستكشاف المستقبل فهو بهذا المعنى علم يختص بصناعة المعلومة لمساعدة ذوي الصلة باتخاذ القرارات المتعلقة بالمشروع.

وتأسيساً على ما تقدم، فقد عرف الأداء المالي في الكتابات المختصة بهذا المجال في مجموعة من التعاريف تختلف باختلاف المنهج العلمي المتبع. يمكن اختصارها فيما يلي: (الحيالي، 2007، صفحة 21)

1-الأداء المالي عبارة عن معالجة منظمة للبيانات المتاحة بهدف الحصول على معلومات تستعمل في عملية اتخاذ القرار وتقييم أداء المؤسسات في الماضي والحاضر، وتوقع ما ستكون عليه في المستقبل.  
2-ان الاداء المالي يتضمن عملية تفسير القوائم المالية المنشورة وفهمها لأجل اتخاذ قرارات مستقبلية.  
3-الأداء المالي في جوهره لا يخرج عن الدراسة التفصيلية للبيانات المالية والارتباط فيما بينها، واثارة الأسئلة حول مدلولاتها في محاولة تفسير الأسباب التي أدت الى ظهور هذه البيانات بالكيفيات التي هي عليها، مما يساعد على استكشاف نقاط القوة والضعف في السياسات المالية المختلفة، التي يعمل المشروع على اظهارها.

4-الأداء المالي عملية يتم من خلالها استكشاف او اشتقاق مجموعة من المؤثرات الكمية والنوعية حول نشاط المشروع، تساهم في تحديد أهمية وخواص الأنشطة التشغيلية والمالية للمشروع، وذلك من خلال معلومات تستخرج القوائم المالية ومصادر أخرى، لكي يتم استخدام هذه المؤثرات من ذلك في تقييم أداء المشروع بقصد اتخاذ القرار المناسب.

### ثانياً: أهمية الأداء المالي

تظهر أهمية الأداء المالي بشكل عام من خلال تقييم أداء المؤسسة من عدة زوايا وبطريقة تساعد مستخدمي البيانات الذين تربطهم مصالح مالية للمؤسسة لتحديد نقاط القوة والضعف في المؤسسة، والاستفادة من البيانات التي يوفرها الأداء المالي لترشيد القرارات المالية للمستخدمين. وتظهر أهمية الأداء المالي أيضاً بشكل خاص في عملية متابعة أعمال المؤسسة ومعرفة سلوكها وفحص أوضاعها وتقييم مستويات أدائها وفعاليتها وتوجيه الأداء نحو الاتجاه الصحيح والمطلوب، من خلال تحديد الصعوبات وتحليل أسبابها واقتراح إجراءاتها التصحيحية وترشيد الاستخدامات العامة للمؤسسة وللحفاظ على الاستمرارية والبقاء والمنافسة.

(زبيدي و حابي، 2015، صفحة 72)

حيث ان الأداء المالي يمكن ان يحقق للمستثمرين ما يلي: (زبيدي و حابي، 2015)

- يستطيع المستثمر متابعة نشاط الشركة وطبيعته، ومتابعة الظروف الاقتصادية والمالية، وتقدير مدى تأثير أدوات الأداء المالي من ربحية وسيولة ومديونية ...

- يمكن المستثمر من القيام بعملية التحليل والمقارنة وتفسير البيانات المالية لاتخاذ القرار الملائم.

والدور الأساسي للأداء المالي هو توفير معلومات تستخدم لأغراض التحليل المناسبة لصنع القرارات واختيار السهم الأفضل من خلال مؤشرات الأداء المالي للمؤسسة.

ويمكن حصر أهمية الأداء المالي في انه يلقي الضوء على الجوانب التالية:

- تقييم ربحية المؤسسة.

- تقييم سيولة المؤسسة.

- تقييم تطور نشاط المؤسسة.

- تقييم مديونية المؤسسة.

- تقييم تطور توزيعات المؤسسة.

- تقييم تطور حجم المؤسسة.

و لهذا يتم تحديد معايير و مؤشرات التي توفر للمؤسسة أساليب تحليل الأداء المالي ، حيث ان الهدف من تقييم الربحية و تحسينها هو تعظيم ثروة المؤسسة، اما تقييم السيولة هو تحسين قدرة المؤسسة على الالتزام بديونها، اما تقييم النشاط هو معرفة طريقة تخصيص المؤسسة لمصادرهما المالية و استثماراتها، و الغرض من تقييم الرفع المالي هو معرفة مدى اعتماد المؤسسة على التمويل الخارجي، و تقييم التوزيعات هو معرفة سياسة المؤسسة في توزيع الأرباح، اما الغرض من تقييم حجم المؤسسة فهو يزودها بمجموعة من المزايا ذات أغراض اقتصادية .

## المطلب الثاني: مؤشرات قياس الأداء المالي

من مؤشرات قياس الأداء المالي (سمرود و سحدون، 2020، الصفحات 350-354)

### أولاً: مؤشرات التوازن المالي:

#### 1. راس المال العامل:

يمثل اجمالي المبالغ التي تستثمرها المؤسسة في الأصول قصيرة الاجل ويعرف راس المال العامل بانه اجمالي الأصول المتداولة مطروحا منها اجمالي الخصوم المتداولة وهو راس المال الفائض المستعمل اثناء دورة الاستغلال.

وهو عبارة عن ذلك الهامش الذي تحتفظ به المؤسسة في شكل سيولة ويمكن اللجوء اليه لتغطية الاحتياجات الطارئة التي يمكن ان تحقق في ظل ظروف عدم التأكد أي المستقبل مما يسمح لها بمتابعة نشاطها بصورة طبيعية دون صعوبات او ضغوطات مالية على مستوى الخزينة وضمان استمرار توازن هيكلها المالي.

يمكن حساب راس المال العامل بأسلوبين هما:

#### 1. أسلوب اعلى الميزانية:

راس المال العامل FR = (الأموال الدائمة - الأصول الثابتة)

راس المال العامل FR = (الأموال الخاصة + الديون طويلة الاجل) - الأصول الثابتة

يركز هذا الأسلوب على تحديد أصل راس المال العامل والمتغيرات المحددة له.

#### الجدول رقم (05) راس المال العامل من اعلى الميزانية

الأموال الدائمة	الأصول المتداولة
	راس المال العامل FR

المصدر: (سمرود و سحدون، 2020، صفحة 351)

#### 2. أسلوب أسفل الميزانية:

راس المال العامل FR = الأصول المتداولة - الديون قصيرة الاجل

راس المال العامل FR = (قيم جاهزة + قيم محققة + المخزونات) - الديون قصيرة الاجل

يبين هذا الحساب هدف راس المال العامل هو تمويل جزء من دورة الاستغلال

#### الجدول رقم (06): راس المال العامل من أسفل الميزانية

الديون قصيرة الاجل	الاصول المتداولة
راس المال العامل	

المصدر: (سمرود و سحدون، 2020، صفحة 351)

- الحالات التي يمكن ان يأخذها راس المال العامل السيولة:

$$FRL > 0$$

يتحقق ذلك عندما تكون الأموال الدائمة < التثبيات وبالتالي فان المسير المالي يجعل المؤسسة تبتعد عن خطر نقص السيولة والتعثر المالي ما يعني ان المؤسسة متوازنة ماليا على المدى الطويل، أي ان المؤسسة تمكنت من تمويل احتياجاتها الطويلة الاجل باستخدام مواردها الطويلة الاجل وحققت فائض مالي يمكن استخدامه في تمويل الاحتياجات المالية المتبقية، وهذا ما يشير الى توازن في الهيكل المالي للمؤسسة.

$$FRL < 0$$

يتحقق ذلك عندما تكون الأموال الدائمة > التثبيات وبالتالي فان المسير المالي يجعل المؤسسة تقترب من خطر العسر المالي بسبب ان المؤسسة قامت بتمويل الاستخدامات المستقرة ذات العمر الاقتصادي الطويل بموارد الدورة القصيرة الاجل، المؤسسة في هذه الحالة عاجزة عن تمويل استثماراتها وباقي الاحتياجات المالية باستخدام مواردها المالية الدائمة، وبالتالي فهي بحاجة الى تقليص مستوى استثمارها حتى حد الأدنى الذي يتوافق مع مواردها المالية الدائمة.

$$FR=0$$

في هذه الحالة تغطي الاموال الدائمة التثبيات فقط، اما الأصول فتغطي عن طريق القروض القصيرة الاجل، فهذه الوضعية لا تتيح أي ضمان تمويلي في المستقبل، وتترجم هذه الحالة الوضعية الصعبة للمؤسسة.

-أنواع راس المال العامل:

### 1. راس المال العامل الصافي

هو ذلك الجزء من الأصول المتداولة الممولة بالأموال الدائمة، ويمكن حساب راس المال العامل الصافي بطريقتين:

راس المال العامل الصافي (الدائم) = الأموال الدائمة - الأصول الثابتة

راس المال العامل الصافي(الدائم) = الأصول المتداولة - الخصوم

### 2. راس المال العامل الخاص

وهو ذلك الجزء من الأموال الخاصة الموجهة لتمويل جزء من الأصول المتداولة، بعد تمويل الأصول الثابتة، وبحسب بالعلاقة التالية:

راس المال العامل الخاص = الأصول الخاصة - الأصول الثابتة

راس المال العامل الخاص = الأصول المتداولة - مجموع الديون

### 3. رأس المال العامل الإجمالي:

وهو مجموع عناصر الأصول التي تتكلف بها نشاط استغلال المؤسسة وهي مجموع الأصول التي تدور في مدة سنة أو اقل وتشمل مجموع الأصول المتداولة ويحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{رأس المال العامل الإجمالي} = \text{مجموع الأصول المتداولة}$$

الهدف من دراسة رأس المال العامل الإجمالي، هو البحث عن قيمة المبالغ التي مولت بها المؤسسة أصولها المتداولة وهذا يعني اننا نقوم بتحديد الأموال التي يمكن استرجاعها في فترة قصيرة، وتحديد مسار المؤسسة، هل هو في طريق التدهور؟

### 4. رأس المال العامل الأجنبي:

يبين قيمة الموارد المالية الأجنبية (الديون) في المؤسسة، وهنا لا ينظر الى الديون بالمفهوم السلبي لها، بل كمورد ضرورية لتنشيط عملية الاستغلال، وأصبح من الضروري على المؤسسات ان تؤمن لنفسها موارد مالية متاحة عند الضرورة، لتدارك العجز في الخزينة وهو الجزء من الأموال الدائمة الموجهة لتمويل جزء من الأصول المتداولة ويحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{رأس المال العامل الأجنبي} = \text{مجموع الخصوم} - \text{الأموال الخاصة}$$

$$\text{رأس المال العامل الأجنبي} = \text{مجموع الديون}$$

الهدف من دراسة رأس المال العامل الأجنبي تحديد مدى التزام المؤسسة بوعودها اتجاه الغير، واطهار نسبة المبالغ الخارجية التي مولت أصولها، هذا يحدد لنا مدى ارتباط المؤسسة بالغير.

### II. احتياجات رأس المال العامل BFR:

ينتج عن دورة الاستغلال تدفقات نقدية داخلية وأخرى خارجية وفي كثير من الحالات لا تستطيع المؤسسة تغطية ديونها للاستغلال بواسطة حقوقها ومخزوناتا نتيجة وجود فوارق زمنية بين الاستغلال تجعل المؤسسة بحاجة للحصول على أموال لتغطية احتياجاتها والتي يعبر عنها بالاحتياجات من رأس المال العامل BFR

$$\text{احتياج رأس المال العامل BFR} = \text{احتياجات الدورة} - \text{موارد الدورة}$$

$$\text{احتياج رأس المال العامل BFR} = (\text{المخزونات} + \text{مدينو الاستغلال} + \text{مدينو خارج الاستغلال}) - (\text{ديون الاستغلال} + \text{ديون خارج الاستغلال})$$

الحالات التي يمكن ان يأخذها احتياج راس المال العامل

$$BFR > 0$$

إذا كانت قيمة BFR كبيرة وموجبة فان المؤسسة في هذه الحالة لم تؤمن الموارد قصيرة الاجل الكافية والتي تكون غالبا تكلفتها منخفضة لتغطية مختلف احتياجات دورة الاستغلال.

$$BFR < 0$$

في هذه الحالة تكون احتياجات الدورة اقل من موارد الدورة في هذه الحالة لم تستخدم تلك الموارد في توسيع دورة الاستغلال والزيادة في الطاقة الإنتاجية أي وجود اختلال في استغلال الموارد المتاحة مما يؤثر على زيادة التكلفة والتقليل من الأرباح (حالة اختلال).

$$BFR = 0$$

موارد الدورة = احتياجات الدورة

### III. الخزينة TR

**تعريف الخزينة:** عبارة عن مجموع الأموال التي بحوزة المؤسسة لمدة الاستغلال، وهي التي تشمل مبالغ سائلة خلال دورة الاستغلال.

الخزينة هي مجموع الأموال الجاهزة (النقدية) تحت تصرف المؤسسة في حالة سيولة التي يمكن التصرف فيها لمقابلة احتياجات دورة الاستغلال من خلال الخزينة تستطيع المؤسسة تحديد التوازن المالي، فاذا تمكنت من تغطية مختلف احتياجاتها يكون رصيد الخزينة موجب وهي حالة فائض وفي العكس تكون الخزينة سالبة وهي عجز تعطى بالعلاقة التالية: (ايت بن عمر، 2018/2019، الصفحات 20-21)

من اعلى الميزانية:

تمثل الخزينة الفرق بين فائض الموارد الطويلة الاجل (FR) واحتياجات التمويل قصيرة الاجل (BFR)

$$\text{الخزينة} = (\text{راس المال العامل الصافي FRN} - \text{احتياجات راس المال العامل BFR})$$

من أسفل الميزانية:

تمثل الخزينة الفرق بين اصول الخزينة (المتاحات، القيم المنقولة للتوظيف) وخصوم الخزينة (تسبيقات بنكية، السحب على المكشوف، اوراق القبض غير المستحقة).

$$\text{الخزينة الصافية} = \text{خزينة الاصول} - \text{خزينة الخصوم}$$

الحالات التي يمكن ان تأخذها الميزانية:

**TR > 0**

راس المال العامل < احتياج راس المال العامل: في هذه الحالة المؤسسة قامت بتجميد جزء من أموالها الثابتة لتغطية راس المال العامل، مما يطرح عليها مشكلة الربحية اي تكلفة الفرصة الضائعة لهذا وجب عليها معالجة الوضعية عن طريق شراء مواد أولية او تقديم تسهيلات للزبائن.

**TR < 0**

راس المال العامل > احتياج راس المال العامل: المؤسسة في حالة عجز أي غير قادرة على تسديد ديونها في اجالها وهذا يطرح مشكل متمثل في وجود تكاليف إضافية مما يجعل المؤسسة في هذه الحالة اما تطالب بحقوقها الموجودة لدى الغير، او تقترض من البنوك، او تتنازل عن بعض استثمارات دون التأثير على طاقتها الإنتاجية، وبعض الحالات الاستثنائية الى بيع بعض المواد الأولية.

**TR=0**

راس المال العامل = احتياج راس المال العامل (أي الخزينة المثلى): ان الوصول الى هذه الحالة يتم بالاستخدام الأمثل للموارد المتاحة للمؤسسة وفق الامكانية المتاحة عن طريق تقادي مشاكل عدم التسديد وبالتالي التحكم في السيولة دون التأثير على الربحية، ويتم تحقيق ذلك من خلال التأثير على راس المال العامل واحتياج راس المال العامل.

**ثانيا: النسب المالية:**

من اهم بين النسب المالية ما يلي:

( <https://accountinggate.com/arabic/management-accounting/ratio-analysis-of-financial-statements.html> )

(2024)

**1. نسبة السيولة:**

تستخدم نسب السيولة لقياس قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها قصيرة الاجل في موعد الاستحقاق وكلما زادت هذه النسبة كلما زادت قدرة الشركة على سداد ديونها، وهذا الجدول يوضح نسب السيولة المستخدمة مع شروحات عليها.

جدول رقم (07): نسب السيولة

الشرح	المعادلة	نسب السيولة
تقيس هذه النسبة مدى قدرة الشركة على سداد التزاماتها قصيرة الاجل من اصولها المتداولة، وتعتبر الزيادة في هذه النسبة مؤشر ايجابي على قدرة السداد في الاجل القصير.	$\frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{الالتزامات المتداولة}}$	نسبة التداول
تقيس هذه النسبة مدى قدرة الشركة على سداد التزاماتها قصيرة الاجل من اصولها المتداولة التي تمتاز بسرعة تحولها الى النقدية (الاسرع سيولة)، بحيث تستبعد المخزون البطيء تحوله الى نقدية، وكذلك تستبعد المصروفات المدفوعة مقدما.	$\frac{\text{الأصول المتداولة - المخزون}}{\text{الالتزامات المتداولة}}$	نسبة التداول السريعة
تقيس هذه النسبة مدى قدرة الشركة على سداد التزاماتها قصيرة الاجل من اصولها النقدية فقط، وذلك باستبعاد حسابات المدينون واوراق القبض والمخزون السلعي والمصروفات المدفوعة مقدما.	$\frac{\text{الأصول المتداولة النقدية فقط}}{\text{الالتزامات المتداولة}}$	نسبة النقدية
يمثل صافي راس المال العامل فائض الاصول المتداولة عن الخصوم المتداولة، والذي تدل زيادته على مدى قدرة الشركة على السداد في الاجل القصير.	$\text{الأصول المتداولة - الالتزامات المتداولة}$	صافي راس المال العامل

المصدر: ( <https://accountinggate.com/arabic/management-accounting/ratio-analysis-of-financial-statements.html> )

(2024، statements.html)

## 2. نسب النشاط

تقيس هذه النسب مدى كفاءة الشركة في ادارة واستخدام الموجودات التي لديها (المخزون والمدينون) لتوليد المبيعات وتحقيق الربح.



## الفصل الثاني: مفاهيم حول الأداء المالي في المؤسسات المصغرة

جدول رقم (08): نسب النشاط

الشرح	المعادلة	نسب النشاط
تقيس هذه النسبة عدد الايام اللازمة لتحصيل المبالغ من المبيعات الآجلة وحسابات المدينون	$\frac{365}{\text{معدل دوران المخزون او المبيعات}}$	متوسط فترة التحصيل
تقيس مدى سرعة تحويل البضاعة الى نقدية عن طريق بيعها، وكلما زاد معدل الدوران دل ذلك على كفاءة ادارة المخزون وجودة البضاعة المباعة، ويقسمه عدد ايام السنة (365 يوم) على هذه النسبة سيظهر عدد الايام اللازمة لبيع المخزون.	$\frac{\text{تكلفة المبيعات}}{\text{متوسط رصيد المخزون}}$	معدل دوران المخزون
تقيس مدى كفاءة الادارة في تحصيل ديونها من خلال عمليات البيع الآجل، وكلما زادت هذه النسبة دلت على كفاءة ادارة التحصيل.	$\frac{\text{صافي المبيعات}}{\text{متوسط رصيد المدينون}}$	معدل دوران المدينون
تقيس هذه النسبة مدى كفاءة ادارة الشركة في استثمار واستخدام مواردها من الاصول الثابتة في سبيل توليد المبيعات، فاذا زادت دلت على كفاءة الادارة في استخدام اصولها لتوليد المبيعات.	$\frac{\text{صافي المبيعات}}{\text{متوسط اجمالي الاصول الثابتة}}$	معدل دوران الأصول الثابتة
تقيس هذه النسبة مدى كفاءة ادارة الشركة في استثمار واستخدام مواردها في الاصول لتوليد المبيعات، فاذا زادت دلت على كفاءة الادارة في استخدام اصولها لتوليد المبيعات.	$\frac{\text{صافي المبيعات}}{\text{متوسط اجمالي الاصول}}$	معدل دوران الأصول

المصدر: ( [https://accountinggate.com/arabic/management-accounting/ratio-analysis-of-financial-](https://accountinggate.com/arabic/management-accounting/ratio-analysis-of-financial-statements.html) )

(2024, statements.html)

### 3. نسب الربحية

تقيس هذه النسب مدى قدرة الشركة على تحقيق الارباح، والتعرف على العائد المتوقع على اموالهم المستثمرة في المشروع.

جدول رقم(09): نسب الربحية

نسب الربحية	المعادلة	الشرح
هامش الربح	$\frac{\text{مجمل الربح}}{\text{صافي المبيعات}}$	تشير هذه النسبة الى مجمل الربح الذي تحققه الشركة من كل دولار بيع
نسبة صافي الربح الى المبيعات	$\frac{\text{صافي الربح}}{\text{صافي المبيعات}}$	تشير هذه النسبة الى مجمل الربح الذي تحققه الشركة من كل دولار بيع بعد خصم المصروفات التشغيلية
العائد على الاستثمار	$\frac{\text{صافي الربح}}{\text{متوسط رصيد الأصول}}$	يقيس مدى مساهمة الاصول المستثمرة في تحقيق الربح، وتستخدم هذه النسبة لمقارنة الربحية بين الشركات باختلاف احجامها لان هذه النسبة لا تتأثر بحجم الشركة.
العائد على حقوق الملكية	$\frac{\text{صافي الربح}}{\text{متوسط حقوق الملكية}}$	تقيس صافي ربح الشركة على استثمارات المساهمين.

المصدر: ( <https://accountinggate.com/arabic/management-accounting/ratio-analysis-of-financial-statements.html> ) (2024 ، statements.html)

#### 4- نسب الاستثمار:

يستخدم المستثمرين الذين يرغبون بشراء الاسهم وتحقيق الارباح هذه النسب لاتخاذ القرارات بشأن الاستثمار من عدمه، فهذه النسب تقيس نصيب السهم من الارباح ومن حقوق المساهمين (حملة الاسهم العادية).

جدول رقم (10) نسب الاستثمار

الشرح	المعادلة	نسب الاستثمار
تشير الى ما يحققه السهم العادي من الارباح المحققة.	$\frac{\text{صافي الربح}}{\text{متوسط عدد الاسهم}}$	نصيب السهم من الأرباح المحققة
تشير الى ما يحققه السهم العادي من الارباح الموزعة.	$\frac{\text{الأرباح الموزعة}}{\text{متوسط عدد الاسهم}}$	نصيب السهم من الأرباح الموزعة
تشير هذه النسبة الى قيمة التوزيعات النقدية الذي سيحصل عليها المستثمر من ارباح الأسهم.	$\frac{\text{الأرباح الموزعة}}{\text{صافي الأرباح المتحققة}}$	نسبة التوزيعات النقدية
تشير الى نصيب السهم العادي من حقوق المساهمين (حملة الأسهم العادية).	$\frac{\text{حقوق المساهمين العاديين}}{\text{متوسط عدد الأسهم العادية}}$	القيمة الدفترية للسهم

المصدر: ( <https://accountinggate.com/arabic/management-accounting/ratio-analysis-of-financial-statements.html> ) (2024، .statements.html)

### 5.نسب المديونية

تقيس هذه النسب مدى اعتماد الشركة على الديون في تمويل اصولها واستثماراتها، ومعرفة اي مصادر التمويل التي استعانت بها الشركة في تمويل اصولها هل هي من مصادر داخلية من الملاك ام من مصادر خارجية من الغير (ديون وقروض).

جدول رقم (11): نسب المديونية

النسب	المعادلة	الشرح
نسبة الديون الى الأصول	مجموع الديون مجموع الأصول	تشير هذه النسبة الى مدى مساهمة الديون قصيرة الاجل وطويلة الاجل في تمويل اصولها، فاذا زادت دلت على ان الشركة تعتمد على الديون في تمويل أصولها.
نسبة الديون الى حقوق الملكية	مجموع الديون صافي حقوق الملكية	تشير هذه النسبة الى مدى اعتماد الشركة على ديون الغير بالمقارنة مع حقوق المساهمين والملاك، وكلما زادت هذه النسبة دلت على ان الشركة تعتمد على ديون الغير أكثر من اعتمادها على مساهمات الملاك في تمويل احتياجاتها

المصدر: ( <https://accountinggate.com/arabic/management-accounting/ratio-analysis-of-financial-statements.html> )

(2024, statements.html)

**المطلب الثالث: خطوات تقييم الأداء المالي والعوامل المؤثرة عليه**

**أولاً: خطوات تقييم الأداء المالي :**

تمر عملية تقييم الأداء المالي بعدة خطوات وتتمثل فيما يلي (معوج، 2016/2015، صفحة 66)

**1- جمع البيانات والمعلومات الإحصائية:**

تتطلب توفير البيانات والتقارير والمؤشرات اللازمة لحساب النسب والمعايير المطلوبة من القوائم المالية متمثلة في جدول حسابات النتائج، قائمة الميزانية، قائمة التدفقات النقدية والقوائم الأخرى والملاحظات المرفقة بالتقارير المالية، إضافة الى المعلومات المتعلقة بالسنوات الماضية.

**2- تحليل ودراسة البيانات والمعلومات الإحصائية المتعلقة بالنشاط:**

يتم ذلك عن طريق الوقوف على مدى دقة وصلاحيّة المعلومات والبيانات التي تدخل في حساب المعايير والنسب والمؤشرات اللازمة لعملية تقييم الأداء.

**3- إجراء عملية التقييم:**

تتم عملية التقييم باستخدام المعايير والنسب الملائمة للنشاط وذلك بهدف التوصل الى حكم موضوعي ودقيق يمكن الاعتماد عليه، على ان تشمل عملية التقييم النشاط العام للمؤسسة.


4- اتخاذ القرار المناسب عن نتائج التقييم

وذلك بمقارنة نتائج التقييم مع الأهداف المخططة للمؤسسة والتأكد من ان الانحرافات التي حصلت في النشاط قد تم حصرها وتحديد أسبابها وان الحلول اللازمة لمعالجة الانحرافات قد اتخذت، وان الخطط قد وضعت للسير بنشاط المؤسسة نحو الأفضل في المستقبل

5- تحديد المسؤوليات ومتابعة العمليات التصحيحية للانحرافات

وتتم متابعة تصحيح الانحرافات من خلال تزويد الاتجاهات المسؤولة داخل المؤسسة والإدارات المختلفة بنتائج للتقييم، للاستفادة منها في رسم الخطط القادمة وزيادة الفعالية في المتابعة والرقابة.

الشكل رقم (03) خطوات تقييم الأداء المالي



المصدر: من اعداد الطالبتين

### ثانياً: العوامل المؤثرة على الأداء المالي

تتلخص العوامل المؤثرة على الأداء المالي في: (بن عومر و بوزاغو، 2020، الصفحات 326-327)

• **الهيكل التنظيمي:** هو الوعاء أو الإطار الذي تتفاعل فيه جميع المتغيرات المتعلقة الشركات وأعمالها، ففيه تتحدد أساليب الاتصالات والصلاحيات والمسؤوليات وأساليب تبادل الأنشطة والمعلومات.

حيث يتضمن الهيكل التنظيمي الكثافة الإدارية هي الشركات والتمايز الرأسي هو عدد المستويات الإدارية في الشركات ، أما التمايز الأفقي فهو عدد المهام التي نتجت عن تقسيم العمل والانتشار الجغرافي من عدد الفروع والموظفين.

ويؤثر الهيكل التنظيمي على أداء الشركات من خلال المساعدة في تنفيذ الخطط بنجاح عن طريق تحديد الأعمال والنشاطات التي ينبغي القيام بها ومن الشركات والمساعدة في اتخاذ القرارات ضمن المواصفات التي تسهل لإدارة الشركات اتخاذ القرار بأكثر فاعلية.

• **المناخ التنظيمي:** هو وضوح التنظيم وكيفية اتخاذ القرار وأسلوب الإدارة وتوجيه الأداء وتنمية العنصر البشري، ويقصد بوضوح التنظيم إدراك العاملين مهام الشركة وأهدافها وعملياتها ونشاطاتها مع ارتباطها بالأداء، وأما اتخاذ القرار هو أخذه بطريقة عقلانية وتقييمها ومدى ملائمة المعلومات لاتخاذها، وأسلوب الإدارة في تشجيع العاملين على المبادرة الذاتية أثناء الأداء، أما توجيه الأداء من مدى تأكد العامل من أدائه وتحقيق مستويات عليا من الأداء.

حيث يقوم المناخ التنظيمي على ضمان سلامة الأداء بصورة ايجابية و كفاءته من الناحيتين الإدارية والمالية ، و إعطاء معلومات لمتخذي القرارات لرسم صورة للأداء و التعرف على مدى تطبيق الإداريين لمعايير الأداء في تصرفهم في أموال الشركات.

• **التكنولوجيا:** هي عبارة عن الأساليب والمهارات والطرق المعتمدة في الشركة لتحقيق الأهداف المنشودة والتي تعمل على ربط مصادر الاحتياجات، ويندرج تحت التكنولوجيا عدد من الأنواع كتكنولوجيا الإنتاج حسب الطلب وتكون وفقاً للوصفات التي يطلبها المستهلك، وتكنولوجيا الإنتاج المستمر التي تلتزم بمبدأ الاستمرارية، وتكنولوجيا الدفعات الكبيرة.

وعلى الشركات تحديد نوع التكنولوجيا المناسبة لطبيعة أعمالها والمنسجمة مع أهدافها وذلك سبب أن التكنولوجيا من أبرز التحديات التي تواجه الشركات والتي لا بد لهذه الشركات من التكيف مع التكنولوجيا واستيعابها وتعديل أدائها وتطويره بهدف الموائمة بين التقنية والأداء، وتعمل التكنولوجيا على شمولية الأداء لأنها تغطي جوانب متعددة من القدرة التنافسية وخفض التكاليف والمخاطرة والتنويع بالإضافة إلى زيادة الأرباح والحصة السوقية.

## الفصل الثاني: مفاهيم حول الأداء المالي في المؤسسات المصغرة

• **الحجم:** يقصد الحجم تصنيف الشركات إلى شركات صغيرة أو متوسطة أو كبيرة الحجم حيث يوجد عدة مقاييس لحجم الشركة منها: إجمالي الموجودات أو إجمالي الودائع أو إجمالي المبيعات أو إجمالي القيمة الدفترية.

ويعتبر الحجم من العوامل المؤثرة على الأداء المالي للشركات سلبا فقد يشكل الحجم عائقا لأداء المؤسسات، حيث أن بزيادة الحجم فإن عملية إدارة المؤسسة تصبح أكثر تعقيدا ومنه يصبح أداؤها أقل فعالية، وإيجابا من حيث أنه كلما زاد حجم المؤسسة زاد عدد المحللين الماليين المهتمين بها، وأن سعر المعلومة للوحدة الواحدة الواردة في التقارير المالية يقل بزيادة حجم المؤسسات، وقد أجريت عدة دراسات حول علاقة الحجم بأداء المؤسسات وبينت أن العلاقة بين الحجم والأداء هي علاقة طردية.

## المبحث الثاني: ماهية المؤسسات المصغرة

حظيت المؤسسات المصغرة إلى حد كبير باهتمام البحث العلمي في العقود الأخيرة، خاصة بعد ملاحظة ارتفاع مستويات الأداء الاقتصادي والمالي في عديد من الدول النامية والمتقدمة، إلى جانب الدور الجوهري الذي أصبحت تؤديه هذه المؤسسات في مختلف الاقتصاديات، إذ يفسر هذا الدور بعدة أبعاد: اقتصادية، مالية، اجتماعية، وسياسية. لذلك، اتجهت العديد من الدراسات والأبحاث العلمية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى قياس الأداء، حيث يشكل الأداء المالي إحدى أهم الركائز الأساسية لعنصري الكفاءة والفعالية. في قياس الأداء المالي للمؤسسات بعدة مؤشرات مالية، من بين أهمها معدل النمو المحتمل، والذي يتحدد بتركيبة من المتغيرات تترجم في مضمونها: السياسة التجارية، سياسة الاستثمار، سياسة التمويل وسياسة توزيع الأرباح. ومن ثم يمكن القول بأن مستوى نمو المؤسسة عبارة نتيجة لقراراتها المالية المتخذة.

### المطلب الأول: مفهوم المؤسسات المصغرة:

ان مفهوم المؤسسة المصغرة يتضمنه مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المعتمد في احكام القانون رقم 02/17 بصفتها احد اصنافها. لذلك سوف نبين تعريف المؤسسة المصغرة و الخصائص التي تتميز بها.

#### أولاً: تعريفها:

لقد أثبتت كل الدراسات عدم وجود تعريف محدد وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإضافة الى ان كلمة صغيرة ومتوسطة لها مفاهيم نسبية تختلف من دولة الى أخرى ومن قطاع الى اخر حتى في داخل الدولة الواحدة ولقد بلغ عدد تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حوالي 55 تعريف في 75 دولة تعتمد هذه التعاريف على مجموعة من المعايير نذكر منها: (علوني، 2010، صفحة 172)

- معيار عدد العمال وهو أكثر المعايير استخداماً وانتشاراً في العالم بسبب سهولة تقديره
- معيار راس المال المستثمر
- معيار حجم الإنتاج والمبيعات
- معيار حجم الأسواق التي يتعامل المشروع

يضاف الى ذلك بعض التعاريف التي اعتمدت على المزج بين معيارين او اكثر و يبقى ان كل دولة وفقاً لمستواها الاقتصادي و الأهداف المراد تحقيقها و حجم الموارد المالية المتاحة اعتمدت تعريفاً مناسباً لمؤسساتها ص و م فقد فرق الاتحاد الأوروبي بين المؤسسات الكبرى و الصغرى و المتوسطة وفقاً لمعيار راس المال و عدد العمال فعرف المؤسسة الصغيرة جداً التي يعمل بها اقل من 09 عمال اما المؤسسة الصغيرة فهي التي يتراوح عدد عمالها ما بين 10 و 99 عاملاً اما المؤسسة المتوسطة فهي التي يعمل بها ما بين 100 و 499 عامل كما اعتبر المؤسسة الصغيرة و المتوسطة التي يتراوح رقم اعمالها ما بين 43 و 50 مليون أورو جاء هذا التعريف لتوحيد الاستفادة من الدعم المالي الذي يقدم لهذا القطاع الذي يعتبر محرك النمو للاتحاد الأوروبي، كما عرفت الوكالة الأمريكية للتنمية الخارجية USAID المؤسسة الصغيرة



## الفصل الثاني: مفاهيم حول الأداء المالي في المؤسسات المصغرة

جدا هي التي يعمل بها اقل من 10 عمال الى جانب مجموعة من المعايير الأخرى مثل راس المال و المبيعات اما منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO فقد اعتبرت المؤسسة الصغيرة جدا اذا كان عمالها لا يتجاوز 04 عمال و المؤسسة التي عدد عمالها يتراوح ما بين 05 و 19 اعتبرتها مؤسسة صغيرة .

لقد اعتمدت معظم الدول على معيار العمالة لسهولة عملية المقارنة بين المؤسسات اما الدول التي اعتمدت على معيار راس مال وجدت صعوبات كبيرة في المقارنة مع الدول الأخرى لاختلاف العديد من العوامل في تقديره مثل أسعار الصرف.

تعريف حول المؤسسة المصغرة والمتوسطة: (بن عبد العزيز، بن عبد العزيز، و دولي ، 2019، الصفحات 218-219) **تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:** "حسب قانون المؤسسة المصغرة والمتوسطة لسنة 1953 عرفت المؤسسة الصغيرة على أنها ذات ملكية ادارة مستقلة ولا تسيطر على مجال نشاطها مؤسسة كبرى وتعتبر المؤسسة صغيرة أو متوسطة كل مؤسسة تشغل أقل من 500 عامل.

**اليابان:** اعتمدت المؤسسة اليابان في تعريفها حسب القانون الأساسي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1963 على معيار رأس المال واليد العاملة فهذه المؤسسات لا يتجاوز رأس مالها المستثمر 100 مليون بين ياباني ولا يتجاوز عدد عمالها 300.

**بلدان شرق آسيا:** تعتمد بلدان شرق آسيا في تعريفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة نهائية أساسية على معيار العمالة وأصبح هذا التصنيف معترف به بصفة عامة لدى هذه الدول، ويكون كالتالي:

- من 1 إلى 9 عمال : مؤسسة عائلية حرفية.
- من 10 إلى 49 عامل : مؤسسة صغيرة .
- من 50 إلى 99 عامل : مؤسسة متوسطة.
- من 100 عامل فأكثر : مؤسسة كبيرة.

**الاتحاد الأوروبي:** استنادا إلى تصريح مجلس الاتحاد الأوروبي لا يمكنه إعطاء تعريف عام للمؤسسات المتوسطة والصغيرة، لأن مفهوم يختلف من دولة إلى أخرى ومن قطاع إلى آخر وكقاعدة عامة للمنظمة تعتبر مؤسسة صغيرة ومتوسطة كل مؤسسة يكون عدد عمالها لا يتجاوز 500 عامل.

**تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر :** ان المؤسسات المقصودة باحكام المرسومين التنفيذي رقم 191/18 ورقم 192/18 هي مؤسسات يعبر عنها في احكام القانون رقم 02/17 باسم المؤسسات الصغيرة جدا كما ان جل تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتمد على عدة معايير يصعب احيانا التوفيق و الاختيار بينها و هو ما تضمنه نص المادة 05 من القانون 02/17 تحت اسم المؤسسات الصغيرة جدا التي تعد احد اصناف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي يعول عليها كثيرا في التنمية المحلية. (عبد الحميد، 2022، الصفحات 142-143)

## الفصل الثاني: مفاهيم حول الأداء المالي في المؤسسات المصغرة

قامت السلطات الرسمية في الجزائر بضبط تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة انطلاقا من تعريف الاتحاد الأوروبي وذلك من خلال القانون 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001 والذي يتضمن قانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث عرفت المؤسسة الصغيرة بأنها: " المؤسسة التي تشغل من 10 إلى 49 عامل ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دينار أو لا تتجاوز المجموع السنوي 100 مليون دينار. أما المؤسسة المتوسطة فهي: " المؤسسة التي تشغل من 50 إلى 250 عاملا وتحقق رقم أعمال محصور بين 200 مليون دينار و 2 مليار دينار، أو يكون المجموع السنوي لميزانيتها محصور بين 100 و 500 مليون دينار.

### الجدول رقم (12): معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

المعايير المؤسسة	عدد العمال	رقم الاعمال السنوي (مليون دينار)	حجم الحصيلة السنوية (مليون دينار)
مؤسسة مصغرة	1-9	أقل من 40	لا يتجاوز 20
مؤسسة صغيرة	10-49	لا يتجاوز 400	لا يتجاوز 200
مؤسسة متوسطة	50-250	400 الى 4 مليار	200 مليون الى مليار

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على المواد 04-05-06-07 من القانون 18/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2017، ص5-6

### ثانيا: خصائص ومميزات المؤسسات المصغرة

**خصائص ومميزات المؤسسات المصغرة والمتوسطة:** ان توضيح أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يظهر جليا من خلال عرض خصائصها ومميزاتها فهي تتميز بمجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى وتجعلها قادرة على منافسة المؤسسات الكبيرة كما تجعل منها خيارا اقتصاديا واستراتيجيا جذابا ويمكن حصرها فيما يلي: (داودي، 2011، الصفحات 65-66-67)

-**الملكية المحلية:** عادة ما تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مملوكة لأشخاص يقيمون ضمن المجتمع المحلي وهذا ما يؤدي الى زيادة الملكية المحلية بحيث يكون التحكم في القرارات الاقتصادية تحت سلطة اشخاص وطنيين قاطنين في المجتمع المحلي مما يؤدي بدوره الى زيادة استقرار العمالة وخلق وظائف أكثر للمقيمين في تلك المنطقة أي استثمار جزء كبير من الأرباح داخل المجتمع المحلي.

-**سهولة التأسيس والاعتماد على الموارد الداخلية في التمويل:** تستمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنصر السهولة في انشائها من احتياجها الى رؤوس أموال صغيرة نسبيا، لذا نجد أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يعتمدون على مدخراتهم و مواردهم الشخصية في التمويل قبل اللجوء الى التمويل الخارجي، و اذا لجأوا الى التمويل الخارجي فانه يقتصر على الأصدقاء و الأقارب، وهذا يعني ان الاعتماد على التمويل البنكي و الكلاسيكي يكون ضعيفا بسبب:

- عدم قدرة أصحاب المشاريع على تقديم الملفات البنكية اللازمة

## الفصل الثاني: مفاهيم حول الأداء المالي في المؤسسات المصغرة

- عدم توفر الضمانات البنكية المطلوبة للحصول على القروض.
- **تلبية طلبات المستهلكين**: تقوم المؤسسات ص و م بتلبية طلبات المستهلكين خاصة ذوي الدخل المنخفض بتوفير السلع و الخدمات البسيطة منخفضة التكلفة في حين نجد ان اغلب المؤسسات الكبيرة تميل الى الإنتاج بصفة رئيسية من اجل تلبية رغبات المستهلكين ذوي الدخل العالي نسبيا ، مقارنة مع ذوي الدخل الضعيف لهذا فان المؤسسات المصغرة تعمل على التقليل من أوجه عدم المساواة و هذا بتوفير و تلبية الحاجات الأساسية لذوي الدخل المنخفض من جهة ، و من جهة أخرى تعمل على توفير الخيار امام المستهلكين بعرضها لعدة أنواع من السلع و الخدمات .
- **القابلية للابداع والابتكار**: تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الكثير من الأحيان على الابتكار والابداع في منتجاتها، وهذا راجع الى ان هذه المؤسسات لا يمكنها ان تنتج بأحجام كبيرة، لهذا فهي تلجأ الى تعويض هذا النقص بأجراء تعديلات عن طريق التركيز على الجودة والبحث عن الجديد والمبتكر وتشجيع العاملين على الاقتراح وابداء الرأي في مشاكل العمل مما يخلق مناخا مساعدا على الابداع والابتكار، ففي اليابان مثلا تعود نسبة 52% من الابتكارات الى أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- **الكفاءة والفعالية**: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بكونها معبئا فعالا للموارد البشرية والمادية، نظرا لتوافر الظروف التي تحقق لها الكفاءة والفعالية بدرجات اعلى مما في المؤسسة الكبيرة وتتحقق هذه الكفاءة والفعالية عن طريق قدرتها على الأداء والإنجاز في وقت قصير نسبيا وسهولة الاتصال بالعملاء والموردين بالإضافة الى تأثير الدوافع الشخصية لأصحاب المؤسسة في الحفاظ عليها مما يكفل لها النجاح والتفوق.
- **المناولية**: وهي تمثل وسيلة دعم للمؤسسات الكبرى، وتمثل نوع من الترابط الهيكلي والخلفي بين مؤسسة رئيسية تكون في اغلب الأحيان مؤسسات كبرى ومؤسسات مقولة تتميز بحجمها الصغير الذي يمنحها ديناميكية وقدرة على التكيف مع شروط التعاون، حيث ان هناك شكلين من التعاون هما:
  - **التعاون المباشر**: ويتم عن طريق العلاقة التي تجمع المصانع المنتجة التي يكون انتاج أحدها وسيطا لإنتاج اخر، وهذا شكل من التعاون يساهم في خلق مناصب الشغل كما ينمي الصناعة
  - **التعاون غير المباشر**: يؤدي هذا النوع من التكامل الى دعم نظام تقسيم العمل والتخصص حيث يتيح الفرصة اما المؤسسة المصغرة تتخصص في انتاج معين وفي حدود امكانياتها الإدارية والفنية، وهذه النشاطات لا تتدخل فيها المؤسسات الكبرى.
- **إقامة تكامل انصب للإنتاج**: يوجد العديد من المناطق في العالم تكون على شكل مدن صغيرة ومناطق ريفية، حيث ان المنتجات تصل أسواقها بصفة محدودة غير كافية لتغطية طلبات المستهلكين في تلك المناطق، لكي يتم تغطية هذا النقص هناك تنشأ مؤسسات صغيرة ومتوسطة في انتاج وتصنيع المنتجات كثيرة الطلب وبكمية محددة حسب الطلب، وهكذا تقوم بتغطية الطلب الناقص
- **مرونة الإدارة**: تستطيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التكيف مع ظروف العمل المختلفة، ويرجع ذلك الى الطابع غير الرسمي في التعامل مع العملاء او العاملين وبساطة الهيكل التنظيمي ومركزية القرارات بحيث

## الفصل الثاني: مفاهيم حول الأداء المالي في المؤسسات المصغرة

لا توجد لوائح مقيدة بل ترجع عملية اتخاذ القرارات الى خبرة صاحب المؤسسة، كما يلاحظ ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر قدرة على تقبل التغيير وتبني سياسات جديدة، على العكس من المؤسسات الكبيرة التي تكثر فيها مراكز اتخاذ القرارات ورسمية العلاقات وتدرجها.

**انخفاض مستوى التكنولوجيا المستعملة:** تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بانها لا تستعمل مستوى عال من التكنولوجيا ومن الموارد البشرية المؤهلة، وهذا لكون بعض الصناعات التي تنتمي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تتطلب استثمارا كبيرا ولا يد عاملة ذات اختصاص عال مثل قطاع النسيج وتفصيل الملابس، لذا فهي تستخدم تكنولوجيا اقل تناسب الظروف المحلية ولا تحتاج الى استيراد تكنولوجيا عالية.

### المطلب الثاني: أهداف وأهمية المؤسسات المصغرة

تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأهمية كبيرة في مختلف دول العالم المتقدمة منها والنامية على حد سواء، ويزداد اهتمام الحكومات والباحثين بها يوما بعد يوم إدراكا منهم للدور المحوري الذي تلعبه في الاقتصادات العالمية، وخاصة في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

### أولا - أهداف المؤسسات المصغرة:

من بين اهداف المؤسسات المصغرة ما يلي: (رحابلية و فرج ، صفحة 06)

**1- ترقية الشغل:** إن أهم ميزة (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ) عن المؤسسات الكبيرة أنها قادرة على استيعاب عدد كبير من العمالة عدد اكبر من ذلك الذي تتحمله المؤسسات الكبيرة خاصة مع ميل هذه الأخيرة إلى استخدام التكنولوجيا الآلية و استغنائها عن اليد العاملة البشرية، كما انه يعد قطاعا حيويا في مجال التشغيل، وفي هذا الصدد كشفت (APSI وكالة متابعة وترقية المنتج سابقا) أنه منذ الإعلان عن إنشاء هذه الوكالة سنة 1994 إلى غاية 31/12/1999 تم تسجيل أكثر من 30 ألف تصريح لاستثمار بمعنى 30 ألف مؤسسة، أغلبها (99%) تنتمي لقطاع (م.ص.م) يتوقع منها خلق أكثر من مليون منصب شغل (حوالي 1268722 أي في ظرف 6 سنوات (-94 99) تم تسجيل 30 ألف مؤسسة بمعدل سنوي 5000 مؤسسة، يتم تشغيل أكثر من 1200000 شخص أي بمعدل سنوي يبلغ 200000 إذا ما تم تجسيد هذه المشاريع ، إن التشغيل على أساس تمكين كل قادر على العمل من منصب مستقر هو خيار استراتيجي لتنمية البلاد، والتحليل السابق يبين إلى أي حد يستطيع قطاع (م.ص.م) الاستجابة لهذا الخيار مما يتطلب المبادرة إلى وضع البرامج و الآليات الأكثر فعالية.

وتشير الاحصائيات على الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توظيف اليد العاملة حيث تمثل 3/2 من اليد العاملة في العالم. والجدول التالي يوضح ذلك:

## الفصل الثاني: مفاهيم حول الأداء المالي في المؤسسات المصغرة

الجدول رقم (13): عدد ومساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة في التشغيل في الاتحاد الأوروبي 2008

نوع المؤسسات	التشغيل	العدد
المصغرة	29%	92%
الصغيرة	20.5%	6.7%
المتوسطة	17.2%	1.1%
مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	66.7%	99.8%
المؤسسات الكبيرة	33.3%	0.2%

المصدر: (حمر العين، اثر الضريبة على الاداء المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة(اطروحة دكتورا)، 2018-2019، صفحة 45)

يتبين لنا من الجدول أعلاه، نسبة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل اليد العاملة في الاتحاد الاوروبي بـ66.7% والتي تعد نسبة كبيرة مقارنة مع المؤسسات الكبيرة حيث وصلت النسبة الى 33.3% مما جعل هذه المؤسسات تحتل مكانة ذات أهمية كبيرة للدور الذي تلعبه في المجال الاقتصادي والاجتماعي من امتصاص البطالة.

**2- ترقية الاستثمار:** يشكل قطاع (م.ص.م) في العالم قطاعا حيوي في مجال الكشف عن الثروات والرفع من معدلات النمو، وبالتالي إسناد التنمية الاقتصادية والاجتماعية كهدف استراتيجي ولا يكون هذا ممكنا دون استراتيجية متماسكة وناجحة لحفز الاستثمار المنتج.

**3- دعم التوازن الجمهوري:** لقد عكفت الدولة على تسطير وإنجاز عدة برامج لصالح كل القطاعات بغرض التنمية الجهوية والمحلية المستدامة أو التي تقوم على:

- إعادة التوازن الإقليمي (منشآت قاعدية وتجهيزات) .
- إعطاء صورة جذابة لتشجيع الاستثمار .

-المساعدة على إنشاء (م.ص.م)، حيث الصناعة الواسعة لم تعد منتجة للشغل بل (م.ص.م). تشجيع نقل مواقع المؤسسات الصناعية وإعادة توزيعها لنسبة للمدن المكتظة بوضع تحفيزات وتشجيعات.

-عدالة في توزيع فرص الاستثمار وفق معايير عالمية وموضوعية آخذة بعين الاعتبار معايير الجودة والتكلفة المنخفضة .

-عدالة وموضوعية في تهيئة الإقليم.

**ثانياً - أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** تنقسم المشروعات الصغيرة إلى عدد من المستويات طبقاً لأهميتها إلى: (رحابلية و فرج ، الصفحات 07-08)

**1- على مستوى الفرد صاحب المشروع:** تتمثل أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الفرد كما يلي :

- إشباع حاجة الفرد صاحب المشروع في إثبات الذات كشخصية مستقلة لها كيانه الخاص .  
- ضمان الحصول على دخل ذاتي له ولأسرته بصفة خاصة إذا أدير المشروع بأسلوب رشيد .  
- يوفر المشروع لصاحبه فرصة تحقيق رسالته وغايته الخاصة في الحياة العملية.  
- الاعتزاز والافتخار لصاحب المشروع الناجح، حيث يشعر أنه استطاع أن يحقق لنفسه ولمجتمعه ما لم يحققه الآخرون.

- إن المشروع الصغير هو طريق الحرية والإبداع لدى الأفراد في الحياة العملية.  
- يعتبر فرصة لصاحبه لتوظيف مهاراته وقدراته الفنية وخبرته العملية والعلمية لخدمة مشروعه كهواية يعشقها قبل أن يكون وظيفة.

- تشجيع الشباب وتسهيل اهتمامهم للأعمال الحرة في المشروعات الصغيرة يوفر لهم الوقت الذي قد يقضونه في انتظار التوظيف في القطاعين الحكومي والخاص.

**2- على المستوى المجتمعي :** تمثل أهمية المشروعات على مستوى المجتمع فيما يلي :

- تعمل في مجال الأنشطة الإنتاجية، الخدمية، السلعية والفكرية.  
- تغطية جزء كبير من احتياجات السوق المحلي.  
- إعداد بمساهمة كبيرة العمالة الماهرة.  
- تشارك في حل مشكلة البطالة في المجتمع.  
- نقد المكون الأساسي في هيكل الإنتاج والاقتصاد في بلاد العالم.

- إن تشجيع المعلومات خاصة العاملة في مجال الصناعة يساعد على تطوير التكنولوجيا والفنون الإنتاجية المحلية في المجتمع، ودفع هذه المشروعات إلى مواقف تنافسية جيدة.

**3- على المستوى العالمي :** إن المشروعات الصغيرة أصبحت علماً قائماً بذاته يدرس في الجامعات والمعاهد العلمية وقد أفردت لها القرارات الخاصة بها.

- لقد تعرضت لها مختلف العلوم كالإدارة والاقتصاد والهندسة والقانون من زوايا مختلفة ومتعددة .  
- في مجال التدريب والتنمية أصبحت للمشروعات الصغيرة برامج تدريبية عديدة ومتنوعة.  
- انتشار وسائل الإعلام المسموعة، المقروءة والمرئية على مستوى العالم والتي تم لمشروعات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في دول مختلفة.

- إن معظم الأثرياء والمشاهير عبر التاريخ قد بدأوا بمشروعات صغيرة حتى ازداد نشاطهم وحجم أعمالهم ونطاقها على مستوى العالم، وصارت من الشركات العملاقة المنافسة في العالم.

## الفصل الثاني: مفاهيم حول الأداء المالي في المؤسسات المصغرة

- تعتبر كمحور رئيسي للتنمية في زيادة الإنتاج وتوفير الخدمات.
- إعداد واكتساب الشباب للخبرة من خلال تطوير الخطط والمناهج التعليمية.

### الجدول (14): تطور عدد المؤسسات وعدد مناصب الشغل في الجزائر خلال الفترة -2013 2016

السنة	2013	2014	2015	2016
عدد المؤسسات	777818	852053	934569	1022621
مناصب الشغل	2001892	2157232	2371020	2540698

المصدر: (حمر العين، اثر الضريبة على الاداء المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة(اطروحة دكتورا)، 2018-2019، صفحة 50)

من خلال الجدول أعلاه، يتبين لنا أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تطور بـ 31% من سنة 2013 إلى غاية سنة 2016 بينما عدد مناصب الشغل عرف أيضا تطور بـ 26% من سنة 2013 إلى غاية سنة 2016.

### المطلب الثالث: أهمية التحفيز الجبائي بالنسبة للأداء المالي

لتمتكن المؤسسة من تحقيق أهدافها المالية وجب عليها تبني سياسة فعالة تتمثل في التسيير الأمثل لمختلف التكاليف الجبائية التي نجدها في جميع مراحل نشاط المؤسسة: الاستغلال، التمويل، الاستثمار، لذلك فان تسييرها يجب ان يكون متوافقا مع هذه المراحل (ناصر و حبار، 2022، الصفحات 112-113)

### أولاً: أهمية التحفيز الجبائي في مرحلة الاستغلال

ان أهمية التحفيز الجبائي في هذه المرحلة من نشاط المؤسسة يركز على التأثيرات المتعلقة بالتوازن المالي والمتمثلة في الخزينة ورأس المال العامل، حيث يتجلى تأثير الخزينة بالتحفيز الجبائي من خلال دراسة تأثير مختلف الضرائب والرسوم التي طبقت عليها الدولة سياسة التحريض الضريبي. أما بالنسبة لرأس المال العامل، فيتجلى تأثير التحفيز الجبائي عليه من خلال التثبيات، وهي تظهر بالقيم الصافية في الميزانية، وذلك بعد طرح قيمة الاستهلاكات من القيمة الاجمالية للتثبيات. وبما ان الاستهلاك يعد أحد طرق التي تستخدم لتحفيز الاستثمارات الخاصة، فهو يؤثر على مقدار الضريبة التي يدفعها المستثمر، وبالتالي تنخفض قيمة التثبيات، وترتفع قيمة الأموال الدائمة، وهذا يؤدي بدوره الى ارتفاع رأس المال العامل.

### ثانياً: أهمية التحفيز الجبائي في مرحلة التمويل:

ينقسم هيكل التمويل في المؤسسة الى أموال خاصة وديون، والعامل الجبائي يؤخذ بعين الاعتبار المفاضلة بين المصدرين، ولهذا نجد السياسة الضريبية تؤثر على المسير في اختيار سياسة مالية تأخذ بعين الاعتبار تفضيل اللجوء الى الاقتراض. وبالتالي فان التحفيز الجبائي المقدمة من طرف الدولة، تؤدي الى تخفيض قيمة الضريبة بالنسبة للمؤسسة المكلفة بالضريبة، وبالتالي تنخفض قيمة الديون بانخفاض نسبة الاقتراض من المؤسسات الأخرى.

**ثالثاً: أهمية التحفيز الجبائي في مرحلة الاستثمار:** تسعى الدولة من خلال سياسة التحفيزات الجبائية الى خلق مناخ مشجع ومحفز على الاستثمار من خلال آلية تضم مجموعة من الإجراءات والتسهيلات ذات الطابع التحفيزي تتخذها الدولة لصالح فئة معينة من الاعوان الاقتصاديين بغرض توجيه اهتماماتهم الاستثمارية نحو قطاعات وأنشطة ومناطق يراد تشجيعها وتنميتها.



## خلاصة الفصل الثاني

يحظى الاداء المالي بأهمية كبيرة خاصة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لخصائص هذا النوع من المؤسسات، ولان الأداء المالي الجيد هو السبيل الوحيد للحفاظ على البقاء والاستمرار، ويساهم في توفير الموارد المالية لجميع وظائف وفروع المؤسسة وفتح افاق أخرى من اجل توسيع المشاريع الاستثمارية التي تعود بمكاسب وأرباح على المؤسسة، لذلك تقوم المؤسسة بعملية تقييم الأداء المالي للوقوف على مدى تحقيق المؤسسة للأهداف المالية المسطرة.

حيث تستخدم في تقييم الأداء المالي أدوات مالية تتمثل أهمها في مؤشرات التوازن المالي التي تدرس رأس المال العامل احتياجات رأس المال العامل وكذا الخزينة والنسب المالية التي تدرس السيولة، النشاط، الربحية، الاستثمار والمديونية.

يتطلب تحسين الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأخذ بعين الاعتبار تأثير متغير الضريبة على الأداء المالي، فالضريبة تؤثر على الأداء المالي من خلال القرارات المالية التي تتخذها المؤسسة سواء تعلق الامر بقرارات تمويلية او استثمارية او سياسة توزيع الأرباح، وذلك باعتبار ان الضريبة تدفق نقدي خارج.

---

## الفصل الثالث:

تحسين الاداء المالي بواسطة

التحفيزات الجبائية

دراسة حالة لدى مديرية

الضرائب لولاية ميله

---

**تمهيد:**

بعد الدراسة النظرية في الفصلين الاول الذي تم التطرق فيه الى الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية، والفصل الثاني والذي تطرقنا فيه الى مفاهيم عامة حول المؤسسات المصغرة والاداء المالي لها.

وفي إطار تدعيم الجانب النظري، سنحاول تسليط الضوء في الجانب التطبيقي على دراسة ميدانية على المستوى مديرية الضرائب لولاية ميله، من خلال تحليل ملفات لمكافئين بالضرائب تحصلوا على بعض التحفيزات الجبائية لتحسين ادائهم المالي.

وعلى هذا الاساس قسمنا هذا الفصل الى:

**المبحث الاول:** لمحة عامة حول مديرية الضرائب لولاية ميله

**المبحث الثاني:** كيفية منح التحفيزات الجبائية ومراقبة الملف الجبائي

**المبحث الثالث:** دراسة حالة لملفات مستفيدة من التحفيزات الجبائية

## المبحث الاول: لمحة عامة حول المديرية العامة للضرائب لولاية ميله

تعد المديرية العامة للضرائب مؤسسة ادارية عمومية ذات طابع اداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتنشط تحت وصاية وزارة المالية.

وتسهر على دراسة واقتراح واعداد النصوص التشريعية والتنظيمية، ضمان التدابير الضرورية لإعداد الوعاء وتصفية وتحصيل الضرائب المختلفة وغيرها من المهام.

### المطلب الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية ميله

هي مؤسسة ادارية عمومية مالية تابعة لوزارة المالية تسهر على عملية تأسيس وتحصيل مختلف الضرائب المفروضة على كل الاشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يقومون بعمليات البيع وتقديم خدمات او عملية الانتاج والسهر على تطبيق القوانين الجبائين السارية المفعول.

فهي جزء لا يتجزأ من الهيكل العام للضرائب، فهي ادارة جبائية ذات طابع مالي وخدماتي تقوم بتحصيل مختلف الضرائب والرسوم تنفيذاً لقواعد قانونية ممثلة في القانون الجبائي لتدفع لذوي الحقوق، كما لها علاقات مباشرة مع مختلف الادارات كالخزينة العمومية، العدالة، البنوك وباقي الادارات التابعة للدولة.

### أولاً: نشأة مديرية الضرائب لولاية ميله

تأسست المديرية الولائية للضرائب لولاية ميله بموجب المرسوم التنفيذي 60/91 المؤرخ في 23 فيفري 1991 المعدل والمتمم والمتضمن تحديد اختصاصات المصالح الخارجية للإدارة الجبائية، والكائن مقرها بنزل المالية -ميله-، يديرها المدير الولائي للضرائب وكانت قديماً تابعة للمديرية الولائية للضرائب قسنطينة، وهي تابعة الان للمديرية الجهوية للضرائب لولاية قسنطينة.

وتتكون من مصالح داخلية تضم خمس (5) مديريات فرعية ومصالح خارجية موزعة على تسعة (9) قباضات وإحدى عشرة (11) مفتشيات يعمل بها 416 موظف.

والجدول التالي يوضح المفتشيات والقباضات التابعة لمديرية الضرائب لولاية ميله:

جدول رقم (15): المفتشيات والقباضات التابعة لمديرية الضرائب لولاية ميله

المناطق	ميله	القرارم	وادي	فرجيوة	عين	وادي	التلاغمة	شلفوم	تاجنانت	المجموع
	قوقة	النجاه		البيضاء	احريش	العثمانية		العيد		
المفتشيات	03	01	01	01	01	01	01	01	01	11
القباضات	01	01	01	01	01	01	01	01	01	09

المصدر: المديرية الولائية للضرائب لولاية ميله - المديرية الفرعية للوسائل، مكتب المستخدمين

ثانيا: عنوان مقر مديرية الضرائب لولاية ميله

تقع مديرية الضرائب لولاية ميله بنزل المالية بلدية ميله ولاية ميله، والجدول التالي يوضح بطاقة تعريفية للمديرية

جدول رقم (16): بطاقة تعريفية لمديرية الضرائب لولاية ميله

المعيار	الخصوصية
الاسم	المديرية الولائية للضرائب
الطبيعة	ادارة عمومية
المقر	نزل المالية
المرسوم التنفيذي	رقم 91/60 المؤرخ في 1991/02/23 المعدل والمتمم
معلومات للاتصال	الهاتف/ الفاكس: 031478444 الموقع الالكتروني: الصفحة الرسمية لمديرية الضرائب لولاية ميله.

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على المعلومات المقدمة من طرف الإدارة

## المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية ميله

لقد تم هيكلة المديرية الولائية للضرائب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06/327 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006 والقرار المؤرخ في 21 فيفري 2009 المحدد لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، مهيكلة على النحو التالي:

-المديرية الولائية للضرائب

-المديريات الفرعية

-مفتشيات الضرائب

-مفتشيات مختصة


-قباضات الضرائب

-مراكز الضرائب

-مراكز جوارية للضرائب

والشكل الموالي يوضح الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب.

شكل رقم (04): الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب لولاية ميله



المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من مديرية الضرائب -ميلة-

وتتمثل مهام الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب الولائية -ميلة - في:

**1-المديرية الفرعية للوسائل:** حسب المادة 56 من القرار رقم 484 المؤرخ في 12 جوان 1998 المحدد للنطاق الإقليمي.

تضم المديرية الفرعية اربعة مكاتب تقوم بمهام مختلفة كل حسب تخصصها، وهي:

**1-1-مكتب المستخدمين والتكوين:** حسب المادة 57 من نفس القرار ان المكتب مكلف ب:

-المساهمة في اعداد وانجاز برامج تحسين المستوى واعادة تأهيل الاعوان الموظفين.

-التنظيم والاستدعاء للاجتماع وتولي اللجان المتساوية الاعضاء الخاصة بالموظفين.

-المشاركة في تنظيم الشؤون الاجتماعية للموظفين.

-تطبيق الاجراءات الخاصة بضبط تعداد الموظفين ومراكز العمل المتخذة بالتنسيق مع الهياكل المعنية.

**1-2- مكتب الوسائل وتسيير المطبوعات والارشيف:** حسب المادة 59، يكلف ب:

-تسيير الوسائل المنقولة وغير المنقولة وكذا المخزون من المطبوعات وارشيف كل المصالح التابعة للمديرية الولائية.

-تنفيذ التدابير اللازمة لضمان امن المستخدمين والهياكل والعتاد مع اعداد التقارير الدورية اللازمة.

**1-3-مكتب عمليات الميزانية:** وهو مكلف بما يلي حسب المادة 58 من نفس القرار:

-تنفيذ عمليات الميزانية في حدود الصلاحيات الممنوحة له.

-تحرير اوامر صرف فوائض المدفوعات الناتجة عن شهادات الالغاء الخاصة بالضرائب المباشرة محل النزاع.

-تحرير اوامر صرف ملفات استرداد الرسم على القيمة المضافة TVA.

-الاعداد السنوي للحساب الاداري للمديرية.

**1-4-مكتب الاعلام الالي:** ويقوم بالتنسيق في مجال الاعلام الالي بين مصالح المديرية محليا وجهويا.

**2-المديرية الفرعية للرقابة الجبائية:**

حسب المادة 52 من القرار السابق، تنحصر مهمة المديرية الفرعية للرقابة الجبائية في اعداد برامج البحث ومراجعة ومراقبة التقييمات ومتابعة انجازها، وتضم اربعة مكاتب هي:

**2-1-مكتب البحث عن المعلومة الجبائية:** حسب المادة 53 فهو يعمل في شكل فرق ويقوم ب:

- اعداد بطاقات خاصة بالجماعات المحلية والادارات والمؤسسات والاشخاص الذين من المحتمل توفرهم على المعلومات التي يمكن ان تهم تأسيس الوعاء الضريبي وتحصيله.

- برمجة التدخلات التي ستجرى على وجه الخصوص من طرف اللجان والفرق المختلطة قصد البحث عن المادة الجبائية والسهر على اجراءات التدخلات في الآجال المحددة وارسال المعلومات المحصل عليها الى المكتب المكلف بمصلحة التحصيل.

- تقييم أنشطة المكتب والمفتشيات في هذا المجال وتقديم الاقتراحات التي من شأنها تحسين طرق البحث عن المادة الخاضعة للضريبة.

## 2-2- مكتب البطاقيات والمقارنات: حسب المادة 54 من القرار السابق، فهذا المكتب مكلف ب:

- تسيير البطاقيات ومساعدة مفتشيات الوعاء على تأسيس بطاقتهم.

- استقبال المعلومات المحصل عليها من طرف المكتب والمصالح المكلفة بالبحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتصنيفها وتوزيعها بين مفتشيات الضرائب المعنية لاستغلالها.

- تنظيم استغلال جداول الزيائن وسندات التسليم والوثائق الاخرى بكيفية تعمل على تنشيط توزيع المعلومات المتضمنة في هذه الجداول والسندات.

- حفظ رزم العقود بجميع انواعها والخاضعة لإجراءات التسجيل وتسليم المستخلصات منها ضمن الشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجبائيين الساريين المفعول.

## 2-3- مكتب المراجعات الجبائية: ويعمل بشكل فرق ويقوم ب:

- متابعة تنفيذ البرامج المسطرة وتسجيل المكلفين في برنامج المراقبة الجبائية.

- اعداد الوضعيات الاحصائية والتقارير الدورية التقييمية.

## 2-4- مكتب مراقبة التقييمات: ويعمل هو الاخر في شكل فرق ويكلف ب:

- متابعة اشغال الخبرة في إطار الطلبات التي يقدمها للسلطات العمومية.

- استلام واستغلال عقود نقل الملكية.

- المشاركة في اشغال التعيين للمعايير المرجعية.

## 3 المديرية الفرعية للمنازعات:



تتمثل في لجنة الاحتجاجات المقدمة برسم المرحلتين الادارتين للطعن النزاعي او الاعفاءات وتبليغ القرارات المتخذة والامر بصرف الالغاءات والتخفيضات الممنوحة وتشكيل ملفات ايداع التظلمات او طعون الاستئناف والدفاع امام الهيئات القضائية المختصة عن مصالح الادارة الجبائية، وتضم المديرية الفرعية للمنازعات اربعة مكاتب حسب المادة 48 من القرار السابق الذكر هي:

### 3-1- مكتب الشكاوى: ويقوم حسب المادة 49 ب:

-استلام ودراسة الطلبات المتعلقة بالضرائب والرسوم المفروضة محل الشكوى.

-استلام ودراسة الطعون بهدف ارجاع الحقوق او الغاء القرارات المفروضة.

-اقتراح كل تدبير من شأنه المساهمة في تحسين الاجراءات الخاصة بالمنازعات.

3-2- مكتب المنازعات القضائية: ويقوم حسب المادة 50 بإعداد وتكوين ملفات حول الشكاوى المودعة لدى الهيئات القضائية المختصة عند الاحتجاج على فرض الضريبة، كما يقوم بالدفاع عن الدارة الجبائية امام الهيئات القضائية المختصة وتأسيس الطعون الخاصة بالاستئناف.

3-3- مكتب لجان الطعن: ويكلف بدراسة الاحتجاجات او الطلبات المقدمة من قبل المكلفين بالضريبة وتقديمها للجان الطعن النزاعي او الإعفائي المختصة.

### 3-4- مكتب التبليغ والامر بالتخفيض: تتحصر مهمته حسب المادة 51 في:

-تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعنية بالقرارات الصادرة عن المدير الولائي او عن لجنة الطعون الولائية حسب اصناف الطعن.

-الامر بصرف الالغاءات والتخفيضات الممنوحة واعداد الشهادات الخاصة بها.

-مراقبة وتأشير شهادات الالغاء والتخفيض التي انجزتها مفتشيات الضرائب على كل ايراد جبائي يتم تأسيسه وتحصيله على التوالي من طرف مفتشية او قبضة الضرائب.

-اعداد وتبليغ جداول الاحصائيات الدورية المتعلقة بمعالجة قضايا المنازعات.

4-المديرية الفرعية للعمليات الجبائية: تقوم هذه المديرية بالنشيط المصالح واعداد الاحصائيات اللازمة واشغال الاصدار والتكفل بطلبات اعتماد حصص الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA، اضافة الى متابعة انظمة الاعفاءات والامتيازات الجبائية الخاصة بالمكلفين الطالبين لهذه الامتيازات.

وتضم المديرية الفرعية حسب المادة 40 من القرار السابق اربعة مكاتب هي:

**4-1 مكتب الجداول:** حسب المادة 41، فهو يتكفل بالجداول العامة والفردية والمصادقة عليها، كما يتكفل بمتابعة الجداول العامة وسندات التحصيل.

**4-2 مكتب الاحصائيات:** في المادة 42، يقوم هذا المكتب باستلام المعلومات الاحصائية الدورية من هياكل المديرية الولائية المختلفة، واعداد وابلاغ الجماعات المحلية والهيئات المعنية بالمعلومات الجبائية الضرورية لتسيير ميزانياتها.

**4-3 مكتب التنظيم والعلاقات العامة:** وتتمثل مهامه في:

-استلام ودراسة طلبات الاعتماد في نظام الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة وتسليم هذه الاعتمادات.

-متابعة الانظمة الجبائية الخاصة والامتيازات.

-نشر المعلومات الجبائية واستقبال الجمهور واعلامه وتوجيهه.

**4-4 مكتب التنشيط والمساعدة:** يتكفل بالاتصال مع الهياكل الجهوية والمديريات الولائية للضرائب، وتنشيط المصالح المحلية ومساعدتها لتحسين مناهج العمل وانسجامها.

كما يقوم بمتابعة التقارير الخاصة بالتحقيق بالتسيير ومعالجتها.

**5-المديرية الفرعية للتحصيل:**

حسب المادة 40 من القرار السابق، فان المديرية الفرعية للتحصيل تضم ثلاث مكاتب هي:

**5-1 مكتب المراقبة والتحصيل:** تنص المادة 45 من القرار السابق الذكر ان هذا المكتب مكلف ب:

-مراقبة وضعية تحصيل للموارد الجبائية وشبه الجبائية والغرامات والعقوبات المالية ومحاصيل البلدية اي كل محصول تحصله قانونيا قباضات الضرائب.

-متابعة الوضعية الجبائية للمكلفين بالضريبة.

-اتخاذ الاجراءات اللازمة للمحافظة على مصالح الخزينة العمومية عند ابرام الصفقات لدى مكاتب التوثيق.

-التقديم الدوري لوضعية التحصيل المحقق من طرف القباضات.

-مراقبة حالة تصفية محاصيل الخزينة والسجل الخاص بترحيل المبالغ.

**5-2- مكتب متابعة عمليات القيد واشغاله: وهو مكلف ب:**

- متابعة العمليات والقيود المحاسبية والمراقبة الدورية لمصالح التحصيل وتنشيط قباضات الضرائب في مجال التنفيذ لتصفية الحسابات والتحصيل الجبري للضريبة.
- متابعة اعمال التأشير والتوقيع على المدفوعات وشهادات الالغاء من الجداول وسندات الايرادات المتكفل بها.
- التكفل الفعلي بالأوامر والتوصيات التي يقدمها المحققون في التسيير بخصوص مهام المراقبة وتنفيذها.

**5-3- مكتب التصفية: تنص المادة 47 من نفس القرار، ان هذا المكتب مكلف ب:**

- مراقبة عمليات التكفل بمستخلصات الاحكام القضائية والقرارات فيما يتعلق بالغرامات والعقوبات المالية.
- مراقبة عمليات التكفل بسندات التحصيل او سندات الايرادات المتعلقة بالديون او المحاصيل غير الجبائية والتي يرجع تحصيلها قانونيا الى قابض الضرائب المختلفة.
- تلقي النتائج المحققة من طرف القباضات وارسالها الى الدارة المركزية.
- مراقبة الحالة السنوية للتصفية المتعلقة بالغرامات والعقوبات المالية والنطق بالالغاء والقبول خارج مدة التقادم طبقا للتشريع والتنظيم الجبائيين الساريين المفعول.
- مراقبة محاضر الجرد المالي المعدة من طرفي قابضي الضرائب عند الاقفال السنوي للحسابات.

**المطلب الثالث: مهام المصالح الخارجية لمديرية الضرائب لولاية ميله**

تتمثل المصالح الخارجية لمديرية الضرائب لولاية ميله في المفتشيات والقباضات، اما مهامها فنذكر اهمها:

**1-المفتشيات:**

- تنقسم المفتشيات الى قسمين هما: مفتشية التسجيل والطابع والتي تقوم بتسجيل مختلف المعاملات القانونية والادارية للأفراد والهيئات الادارية المختلفة الخاصة بالدولة.
- ومفتشية الضرائب المباشرة والتي تحوز على مكانة كبيرة في النظام الجبائي الجزائري، والتي تركز على اربعة مصالح هي:
- مصلحة التدخلات، مصلحة مداخل الاشخاص الطبيعيين، مصلحة جباية المؤسسات والمهن الحرة، مصلحة الجباية العقارية.

وهي تقوم بالمهام التالية:

- تطبيق التعليمات والمراسيم المتعلقة بمختلف الضرائب والرسوم.
- تحرير محاضر التدخلات الخاصة بالتدخلات الميدانية.
- التأكد من صحة التصاريح المقدمة من قبل المكلفين بالضرائب.
- مراقبة التصريحات وتحرير الجداول الضريبية الخاصة بالمكلفين.
- تحرير الجداول الناتجة عن عقود الكراء المختلفة، اضافة الى الرسم على التطهير والعقارات المبنية وغير المبنية.
- اعداد برامج الرقابة لكل سنة.
- البحث وجمع المعلومات الجبائية واستغلالها.
- القيام بعملية تسجيل للجداول الاسمية للمكلفين بالضريبة التابعين لها اقليميا وارسالها الى المديرية الولائية.

## 2-القباضات:

- هي مصلحة مختصة في تحصيل مختلف الضرائب والرسوم لفائدة الخزينة العمومية، وتتكون من ثلاث مصالح متمثلة في:
- مصلحة الصندوق: مهمته تحصيل الاموال من المكلفين بالضريبة نقدا او بالشيك.
  - مصلحة المتابعة: تهتم بمتابعة المكلفين بالضريبة ومباشرة الاجراءات الضريبية
  - مصلحة المحاسبة: تقوم بمسك الدفاتر المحاسبية الخاصة بالقباضة وتتعامل مباشرة مع الخزينة العمومية.

## المبحث الثاني: كيفية منح التحفيزات الجبائية ومراقبة الملف الجبائي

في هذا المبحث سنبين العلاقة التكاملية الموجودة بين مختلف الهيئات المانحة للتحفيزات الجبائية ومديرية الضرائب، وهذا بدراسة سلوك المكلف المستفيد من هذه الامتيازات.

### المطلب الأول: كيفية منح التحفيزات الجبائية

تمنح الوكالات والصناديق تحفيزات مالية واخرى جبائية، تكون هذه الاخيرة على مرحلتين هما مرحلة الانجاز ومرحلة الاستغلال.

وتمنح هذه التحفيزات بناء على مقرررة منح التحفيزات وبعد تقييم ودراسة المشروع المقدم من اجل الاستفادة. هذا التقييم يكون اعتمادا على اسس مختلفة، اهمها:

1- **موقع المؤسسة:** تقسم مناطق الاستثمار على هذا الاساس الى شمال وسط وجنوب، وتمنح التحفيزات هنا اخذا بعين الاعتبار المناطق النشطة التي تتميز عنها المناطق المعزولة او المهمشة للنهوض بها.

2- **نسبة التمويل الذاتي:** فكلما زادت مساهمة صاحب المشروع في تمويل المشروع كلما زادت مدة الاعفاء.

3- **مناصب الشغل المقترحة:** هنا تتغير نسبة التحفيزات الممنوحة حسب مناصب الشغل المفتوحة التي يوفرها هذا المشروع والتي تساعد في امتصاص البطالة.

4- **التبعية الى الخارج:** او ما يعرف بنسبة الاندماج، فعند استعمال صاحب المشروع لمواد جزائرية تكون نسبة التحفيزات أكبر منها عند استعماله لمواد اجنبية.

5- **قطاع النشاط:** بمعنى المنشأة ذات الاولوية بالنسبة للاقتصاد الوطني باعتبار التكنولوجيا والنشاطات ذات الاولوية في المخطط الوطني للنهوض بالاقتصاد القومي.

### المطلب الثاني: مراقبة الملف الجبائي

يتعين على المكلف بالضريبة الطالب لهذه الامتيازات بتكوين الملف التالي:

- نسخة من شهادة الميلاد الخاصة بالمكلف إذا كان شخصا طبيعيا او لجميع الشركاء إذا كان معنويا.

- محضر اثبات وجود مقر تجاري من طرف المحكمة.

- شهادة تأهيل مقدمة من طرف الوكالة.

- نسخة من شهادة الهوية الشخصية.

-شهادة اقامة.

-عقد ايجار او ملكية المحل التجاري او الشركة.

-عقد التأسيس.

-التصريح بوجود الشركة سواء بذكر اسمها، العنوان، نوع النشاط و عنوان المحاسب.

-تقديم طلب لرقم التعريف الجبائي.

بعد تكوين الملف الجبائي، تقدم مديرية الضرائب للمكلف الوضعية الجبائية الخاصة به التي تحتوي على التصريح ببداية النشاط وطلب منح التحفيزات، لتجمع هذه الوثائق وتقدم الى الوكالة لدراستها بناء على الاسس السابقة لتقرر منح او رفض التحفيزات.

ففي حالة القبول والحصول على قرار منح التحفيزات، يتعين على المكلف استكمال الملف الجبائي وتقديمه الى مديرية الضرائب متمثلا في:

-مقررة منح التحفيزات مقدمة من طرف الوكالة.

-محضر معاينة بداية النشاط الفعلي.

-تقديم تصريح بالوضعية الجبائية.

ومن هنا يصبح المكلف ملزما قانونيا امام الوكالة ومديرية الضرائب ب:

#### اولا: مرحلة الانجاز

-تقديم مقررة منح التحفيزات المقدمة من طرف الوكالة التي تظهر الاعفاءات المقدمة له ومدتها.

-يقدم تصريح تقديري برقم الاعمال او الاعمال المهنية G12.

وبعد مرو السنة من وضع محضر معاينة بداية النشاط الفعلي، تدخل التحفيزات حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ اصدار محضر المعاينة.

#### ثانيا: مرحلة الاستغلال

-إرسال اشعار بالتعديلات المقترحة في حالة عدم تلائم التصريحات مع الارقام المحققة فعليا C4

-إرسال اشعار بالاستلام مع رسالة محفوظة

-يبدأ احتساب ثلاثون يوما من تاريخ استلام اشعار الاستلام المرسل الى مقر عمله

-تحرير ورد فردي

وقبل تحرير الورد الفردي، وقبل انقضاء مدة الثلاثون يوما يتعين على المكلف الرد على هذه التسوية المقترحة، وهنا نجد حالتين:

**الحالة الأولى:** اقناع المكلف مديرية الضرائب ممثلة في المفتشية المصدرة للتسوية من خلال وثائق قانونية تقوم على أثرها اما بإلغاء التسوية او تخفيض في نسبة المستحقات الواجب دفعها.

**الحالة الثانية:** عدم اقتناع المديرية فتصدر الورد الفردي ويتعين على المكلف تسديد المستحقات المفروضة عليه.

وفي حالة وجود خطأ في التقدير من قبل المديرية ترسل اشعارا للمكلف بالتخلي عن التعديلات المقترحة وفقا للمادتين 18-19 من قانون الاجراءات الجبائية.

اما في حالة عدم رد المكلف عن هذه التسوية المقترحة فنجد حالتين هما:

**الحالة الأولى:** إذا كان المكلف قد صرح برقم الاعمال ولم يرد في غضون الشهر على التسوية المقترحة، يتعرض لعقوبة حسب المادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

**الحالة الثانية:** إذا كان المكلف غير مصرح برقم الاعمال ولم يرد في غضون الشهر، تقترح المفتشية رقم اعمال حسب طبيعة النشاط او حسب محضر المعاينة او حسب قضاة المعلومات ويتعرض لعقوبة وعاء تصل الى 25%.

### المطلب الثالث: التحفيزات الممنوحة للمكلف من قبل الوكالات والهيئات

يتم منح التحفيزات التالية خلال مرحلة الاستغلال حيث لا تعفي هذه التحفيزات المؤسسات من التصريحات الضريبية واحترام الأجال المحددة قانونيا، كما يتم سريان مفعول هذه التحفيزات ابتداء من تاريخ بداية النشاط المرتبط بمرحلة الانشاء. وهي:

-الاعفاء من الرسم العقاري على البناءات والبنائات الاضافية لمدة ثلاث سنوات، ستة سنوات او عشرة سنوات حسب موقع المشروع ابتداء من تاريخ اتمامها.

-اعفاء كامل لمدة ثلاث سنوات، ستة سنوات او عشرة سنوات حسب موقع المشروع ابتداء من تاريخ استغلالها، من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) او حسب الحالة (TAP، IBS، IRG) في حال اختيار صاحب المشروع الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي،

يتم هذا الاعفاء الكلي عندما تقع هذه الانشطة في منطقة يجب ترقيتها والتي تحدد قائمتها بموجب التنظيم.

- عند انتهاء فترة الاعفاء المذكورة في النقطة الثانية، يمكن تمديدها لسنتين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة عمال على الاقل لمدة غير محددة. غير ان عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي الى سحب الامتيازات الممنوحة والمطالبة بالحقوق والرسوم الواجب دفعها.

- غير ان المستثمرين -الاشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزائرية الوحيدة - يبقون مدينين بدفع الحد الادنى للضريبة والذي لا يقل عن 10000 دج من المبلغ المنصوص عليه بموجب المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، بالنسبة لكل سنة مالية مهما يكن رقم الاعمال المحقق.

-الاعفاء من الضريبة على ارباح الشركات والرسم على النشاط المهني من ثلاث سنوات الى خمس سنوات وقد تصل الى عشرة سنوات، وهذا حسب شبكة التقييم.



## المبحث الثالث: دراسة حالة مستفيدة من التحفيزات الجبائية في مديرية الضرائب ميلة

من اجل تأكيد العلاقة المتكاملة بين التحفيزات الجبائية والاداء المالي لمؤسسة اقتصادية مصغرة للشخص طبيعي مسجل في النظام الحقيقي مختصة في انتاج وبيع الحليب ومشتقاته (ملبنة)، استفادت من تحفيزات جبائية عن طريق الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار ANDI ابتداء من سنة 2019 لمدة ثلاث سنوات الى غاية 2021.

حيث سنباشر دراستنا بتحليل ادائها المالي وتحديد وضعيتها المالية بتحليل ميزانيتها، وهذا باستعمال مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية للمؤسسة.

وعليه، سيكون المطلب الاول مخصصا لعرض الميزانية المالية المفصلة للمؤسسة، وفي المطلب الثاني فسنعرض باعداد الميزانية المختصرة، اما المطلب الثالث فقد خصصناه لحساب مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية للمؤسسة خلال تلك الفترة، ومقارنة النتائج بين فترة ما قبل التحفيزات الجبائية وفترة ما بعد الاستفادة منها.

### المطلب الاول: عرض الميزانية المالية المفصلة للمؤسسة X خلال الفترة 2018-2021

#### اولا: التعريف بالمؤسسة محل الدراسة

اسم المؤسسة: X  
الصيغة القانونية: شخص طبيعي  
النشاط: انتاج الحليب ومشتقاته (ملبنة)  
عدد الموظفين: 02  
عنوان المقر: منطقة النشاطات - بلدية ميلة  
رقم التعريف الجبائي: 156430100249001  
رقم المادة: 43010969151  
تاريخ بداية النشاط: 2019/07/01  
المكلف مستفيد من: الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار ANDI

المصدر: من اعداد الطالبتين استنادا الى المعلومات الموجودة في الملف الجبائي

الجدول رقم(17): مصادر التمويل

المبلغ	النسبة	مصادر التمويل
26 191 000	30%	مساهمة صاحب المشروع
0	0%	مساهمة الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار
61 115 000	70%	القرض البنكي
87 306 000	100%	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على الوثائق المرفقة في الملف الجبائي للمؤسسة

تم منح الامتيازات الجبائية التالية بمجرد دخول المؤسسة في مرحلة الانجاز بتاريخ: 2014/05/15

- شراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للعتاد

- اعفاء من دفع حقوق التسجيل

- تطبيق معدل 5% على الحقوق الجمركية للعتاد المتعلق بمرحلة الانجاز.

- تحديد مرحلة الانجاز بسنة واحدة

- تم منح هذه الاعفاءات من قبل المدير الولائي للضرائب بتاريخ 2019/07/01

وعليه، قام المكلف باقتناء العتاد الخاص بالملبنة وفق شهادة الاعفاء بتقديم فاتورة شكلية على مستوى مصالح المفتشية التابع لها اقليميا.

وبعد الانتهاء من مرحلة الانجاز يتعين على المكلف اعداد وثيقة تثبت التقدم في الاشغال بعد شهر من مدة انجاز المشروع.

ليصل المكلف الى مرحلة الاستغلال، حيث تقوم الادارة الجبائية بمعاينة ميدانية للعتاد المقتنى طبقا لشهادات الاعفاء، ليتم اعداد محضر الدخول في مرحلة الاستغلال والذي يحتسب من تاريخ اصداره دخول المكلف في مرحلة الاستغلال ليستفيد من الاعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP.

**ثانيا: عرض الميزانية المالية المفصلة للمؤسسة X خلال الفترة 2018-2021**

من خلال دراستنا للملف الجبائي للمؤسسة X على مستوى مفتشية الضرائب لولاية ميله، تبين لنا بان المؤسسة لم تكن تحقق رقم اعمال وكانت ميزانياتها المالية للسنوات السابقة لسنة 2019 لاشيء كونها لم تبدأ بمزاولة نشاطها الانتاجي بعد وان الانطلاق الفعلي لها كان في شهر جويلية 2019.

**الجدول رقم (18): جانب الأصول من ميزانية المالية للمؤسسة X خلال الفترة 2018-2021**

**جانب الأصول:**

**الوحدة: دج**

2021	2020	2019	2018	الاصول / السنوات
140000				الاصول غير الجارية: تثبيات معنوية تثبيات عينية الاراضي
5668016	5980856	6293696	6606536	مباني
59781173	68146314	78144855	88143395	تثبيات معنوية اخرى
307171	307171	307171	307171	تثبيات حالية تثبيات مالية
				الاصول المالية غير الجارية
<b>65896360</b>	<b>74434340</b>	<b>84745721</b>	<b>95057102</b>	<b>مجموع الاصول غير الجارية</b>
				الاصول الجارية
1036574	2439412	1005060	0	قيم التشغيل مخزونات
9261108				قيم غير المتاحة زبائن
280023	558415	162048	195188	مدنيين الاخرين
112	112	620991	226191	ضرائب
	285217	334515	213250	قيم المتاحة
19879653	12518620	10106632	1463162	خزينة الاصول
<b>30457469</b>	<b>15801775</b>	<b>12229246</b>	<b>2097791</b>	<b>مجموع الاصول جارية</b>
<b>96353829</b>	<b>90236115</b>	<b>96974967</b>	<b>97154892</b>	<b>مجموع الاصول</b>

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على الوثائق المحاسبية المتحصل عليها من طرف مفتشية الضرائب.

الجدول رقم(19): جانب الخصوم من ميزانية المؤسسة X خلال الفترة 2018-2021

2-جانب الخصوم:

الوحدة: دج

2021	2020	2019	2018	الخصوم / السنوات
87787996	86877985	86744280	97095018	راس المال الدائم
19768597	19768597	19768597	20189153	راس المال الخاص راس المال المصدر الاقساط والاحتياطي
910011	133705	-9930182	-1811787	نتيجة صافية
-12290084	-12423789	-2493607	-681819	ترحيل من جديد
<b>8388525</b>	<b>7478514</b>	<b>7344809</b>	<b>17695547</b>	<b>مجموع راس المال الخاص</b>
79399471	79399471	79399471	79399471	خصوم غير جارية قروض الاسهم الاخرى والخصوم المالية ضرائب مؤجلة ومقدمة المخصصات والايرادات المعترف بها مقدما
<b>79399471</b>	<b>79399471</b>	<b>79399471</b>	<b>79399471</b>	<b>مجموع خصوم غير جارية</b>
810571	2037494	10195118	43133	خصوم جارية الموردين والحسابات ذات الصلة
7755261	13359	35569	16741	ضرائب ديون اخرى خزينة الخصوم
<b>8565833</b>	<b>3358131</b>	<b>10230687</b>	<b>59874</b>	<b>مجموع الخصوم الجارية</b>
<b>96353829</b>	<b>90236115</b>	<b>96974967</b>	<b>97154892</b>	<b>مجموع الخصوم</b>

المصدر: من اعداد الطالبتين حسب الوثائق المحاسبية على مستوى المفتشية

## المطلب الثاني: اعداد الميزانية المختصرة للمؤسسة X خلال الفترة 2018-2021

عرض البيانات المالية المختصرة لسنوات 2018، 2019، 2020، 2021

جدول رقم ( 20): الميزانية المالية المختصرة للأصول للسنوات 2018 - 2021


الوحدة: دج

البيان	السنوات	2018	2019	2020	2021
استخدامات ثابتة		95057102	84745721	74434340	65896360
اصول جارية		2097791	12229246	15801775	30457469
قيم الاستغلال		0	1005060	2439412	1036574
قيم غير جاهزة		634629	1117554	843744	9541243
قيم جاهزة		1463162	10106632	12518620	19879653
المجموع		97154892	96974967	90236115	96353829

المصدر: من اعداد الطالبين بالاستناد الى القوائم المالية المقدمة من طرف المكلف لدى مصلحة مفتشية الضرائب

نلاحظ ان المؤسسة X خلال سنوات الدراسة اعتمدت بشكل كبير على استخداماتها الثابتة ( أصولها غير الجارية) اما في أصولها الجارية فقد اعتمدت على قيمها الجاهزة.

الشكل رقم(05): أعمدة بيانية تمثل الميزانية المختصرة للأصول



المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على القوائم المالية المقدمة من طرف المكلف لدى مصلحة مفتشية الضرائب

جدول رقم (21): الميزانية المالية المختصرة للخصوم خلال السنوات 2018-2021


الوحدة : دج

2021	2020	2019	2018	
87787996	86877985	86744280	97095018	خصوم غير جارية:
8388525	7478514	7344809	17695547	اموال خاصة
79399471	79399471	79399471	79399471	ديون طويلة الاجل
8565833	3358131	10230687	59874	ديون قصيرة الاجل
<b>96353829</b>	<b>90236115</b>	<b>96974967</b>	<b>97154892</b>	<b>المجموع</b>

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاستناد الى القوائم المالية المقدمة من طرف المكلف لدى مصلحة مفتشية الضرائب

نلاحظ انه في الميزانية المالية المختصرة للخصوم ان المؤسسة اعتمدت على خصومها غير الجارية ممثلة في أموالها الدائمة بشكل أساسي ثم على ديونها طويلة الاجل(خصوم جارية).

الشكل رقم(06): أعمدة بيانية تمثل الميزانية المختصرة للخصوم خلال الفترة 2018-2021



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على القوائم المالية المقدمة من طرف المكلف لدى مصلحة مفتشية الضرائب

## المطلب الثالث: تحليل الميزانية المالية للمؤسسة X باستخدام مؤشرات التوازن المالي والنسب

خلال الفترة 2018-2021

أولاً: حساب مؤشرات التوازن المالي

1- حساب مختلف رؤوس الاموال العاملة للسنوات 2018-2021:

الجدول التالي يوضح نتائج تقييم الاداء المالي للمؤسسة X باستخدام مؤشرات التوازن المالي كما يلي:

جدول رقم (22): مؤشرات التوازن المالي للمؤسسة المصغرة خلال الفترة 2019-2021

الوحدة: دج

2021	2020	2019	2018	البيان / السنوات
87787996	86877985	86744280	97095018	الاموال الدائمة
65896360	74434340	84745721	95057102	الاصول الثابتة
21891636	12443645	1998559	2037916	راس المال العامل
8388525	7478514	7344809	17695547	الاموال الخاصة
65896360	74434340	84745721	95057102	الاصول الثابتة
-57507835	-66955826	-77400912	-77361555	راس المال العامل الخاص
30457469	15801775	12229246	2097791	الاصول الجارية
30457469	15801775	12229246	2097791	راس المال العامل الاجمالي
79399471	79399471	79399471	79399471	ديون طويلة الاجل
3358131	10230687	10230687	59874	ديون قصيرة الاجل
82757602	89630158	89630158	79459345	راس المال العامل الاجنبي

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاستناد الى القوائم المالية المقدمة من طرف المكلف لدى مصلحة مفتشية الضرائب

من خلال النتائج المتحصل عليها من الجدول اعلاه، تكونت لدينا الملاحظات التالية:

-نلاحظ ان راس المال العامل الصافي موجب طوال السنوات الاربعة، اي ان الاموال الدائمة غطت كل الاستخدامات الثابتة

حيث حققت في سنة 2021 فائضا كبيرا مقارنة بالسنوات السابقة (قبل الاستفادة من الامتيازات الجبائية وبعد الاستفادة)، فعلى المؤسسة استثمار هذا الفائض للموافقة بين التكلفة والخطر.

### الفصل الثالث: تحسين الأداء المالي بواسطة التحفيزات الجبائية دراسة حالة لدى مديرية الضرائب لولاية ميله

-وبالنسبة لراس المال العامل الخاص فنلاحظ بانه اخذ الاشارة السالبة ما يفسر بان ديون المؤسسة فاقت اصولها الجارية والتي لا تكفي لتغطية التزاماتها قصيرة كانت او طويلة، وبالتالي فان هامش الامان ضعيف لدى المؤسسة، مما يؤدي بها الى تمويل القسط المتبقي بالديون قصيرة الاجل.

-بما ان راس المال العامل الاجمالي أصغر من الاصول غير الجارية فان المؤسسة لا تتوظف مواردها المالية بما يوافق طبيعة نشاطها.

-كما نلاحظ ان راس المال العامل الاجنبي أكبر من الاموال الخاصة طوال سنوات الدراسة فهذا راجع لعدم استقلالية المؤسسة ماليا عن دائنيها، وارتفاعه في السنتين 2019 و 2020 مقارنة بالسنتين 2018 و 2021.

### 2- حساب احتياجات راس المال العامل للسنوات 2018-2021


جدول رقم ( 23): احتياجات راس المال العامل خلال الفترة 2018-2021

البيان / السنوات	2018	2019	2020	2021
الاصول المتداولة - القيم الجاهزة	634629	2122614	3283155	10577816
ديون قصيرة الاجل - السلفات المصرفية	59874	10230687	3358131	8565833
احتياجات راس المال العامل	574755	-8108073	-74976	2011983

المصدر: من اعداد الطالبتين استنادا الى القوائم المالية المقدمة من طرف المكلف لدى مصلحة مفتشية الضرائب



الشكل رقم(07): التمثيل البياني احتياجات رأس المال العامل خلال الفترة 2018-2021



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على القوائم المالية المقدمة من طرف المكلف لدى مصلحة مفتشية الضرائب

من خلال النتائج، نلاحظ ان احتياجات رأس المال العامل تأخذ شكلين:  
- في 2018 و 2021 اخذ اشارة موجبة، وهذا يعني تسجيل المؤسسة لاحتياج في رأس المال العامل وهذا ناتج عن عدم وجود موارد كافية لتنشيط دورة الاستغلال. بطيء سرعة الدوران  
- في 2019 و 2020 اخذ اشارة سالبة، اي ان المؤسسة حققت اكتفاء فهي قادرة على تحويل اصولها الجارية الى سيولة كافية وأكثر لتسديد الديون قصيرة الاجل فهي تحقق مصادر تمويل من دورة الاستغلال.


3- حساب الخزينة الصافية:

جدول رقم ( 24 ): الخزينة الصافية للمؤسسة X خلال السنوات 2018-2021

النسبة	2021	النسبة	2020	النسبة	2019	النسبة	2018	البيان / السنوات
-	21891636	-	12443645	-	1998559	-	2037916	راس المال العامل الصافي
-	8565833	-	-74976	-	-8108073	-	574755	احتياجات راس المال العامل
36%	13325803	33%	12518621	27%	10106632	4%	1463161	الخزينة

المصدر: من اعداد الطالبان اعتمادا على المعلومات المقدمة في الملف الجبائي

الشكل رقم(08): التمثيل البياني للخزينة خلال الفترة 2018-2021



المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على القوائم المالية المقدمة من طرف المكلف لدى مصلحة مفتشية الضرائب

من خلال النتائج المتوصل اليها، نلاحظ بان وضعية الخزينة في المؤسسة X تأخذ اشارة موجبة وفي تزايد طوال سنوات الدراسة، اي ان مواردها المالية كافية لتغطية احتياجاتها الراس المال العامل، مما يدل على وضعية مالية جيدة تمكن المؤسسة من استخدام هذا الفائض في تسديد قروضها البنكية او الاستثمار في راس المال العامل الدائم.

**ثانياً: التحليل باستخدام النسب المالية**

يمكن تتبع تطور نشاط المؤسسة X انطلاقاً من مجموعة النسب المالية والتي يمكن حسابها من خلال الوثائق المتحصل عليها من ملفها الجبائي.

الجدول الموالي يوضح بعض النسب المالية للمؤسسة محل الدراسة كما هو مبين

**1-نسب السيولة:**

تقيس هذه النسبة قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها في الاجل القصير، اي مدى ملاءة المؤسسة وهي:

**جدول رقم ( 25): نسب السيولة المالية للمؤسسة المصغرة X خلال الفترة 2018-2021**

الوحدة : دج

2021	2020	2019	2018	الصيغة	البيان
3.55	4.70	1.19	35.03	الاصول الجارية/الديون قصيرة الاجل	نسبة السيولة العامة
3.43	3.97	1.09	35.03	القيم القابلة للتحقيق + القيم الجاهزة/ الديون قصيرة الاجل	نسبة السيولة المختصرة
2.32	3.73	0.99	24.44	القيم الجاهزة/الديون قصيرة الاجل	نسبة السيولة الفورية
0.32	0.17	0.13	0.02	الاصول الجارية/ مجموع الاصول	نسبة سيولة الاصول الجارية
0.68	0.82	0.87	0.98	الاصول غير الجارية/ مجموع الاصول	نسبة سيولة الاصول غير الجارية
0.13	0.10	0.09	0.19	الاموال الخاصة/ الاصول غير الجارية	نسبة التمويل الذاتي
1.33	1.17	1.02	1.02	الاموال الدائمة/ الاصول غير الجارية	نسبة التمويل الدائم
0.09	0.09	0.08	0.22	رؤوس الاموال الخاصة / مجموع الديون	نسبة الاستقلالية المالية
1.09	1.09	1.08	1.22	الاصول / الديون	نسبة قابلية السداد

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتماداً على البيانات المقدمة من طرف مفتشية الضرائب

-نلاحظ من خلال الجدول ان السيولة العامة تجاوزت الواحد خلال سنوات الدراسة، اي انه هناك فائض من الاصول الجارية بعد تغطية كل الديون قصيرة الاجل ما يدل على وجود راس مال عامل موجب في هذه الفترة. ففي 2018 حققت المؤسسة X أفضل نسبة للسيولة ما يعادل 35.03 اي انها قادرة على تسوية التزاماتها دون عوائق.

-نلاحظ في سنة 2018 ان نسبة السيولة العامة مساوية لنسبة السيولة المختصرة وهذا راجع الى عدم وجود قيم قابلة للتحقيق، والتي سجلت اعلى نسبة خلال سنوات الدراسة. حيث ان كل دينار من الديون قصيرة الاجل يقابله 1.09-3.97-3.47 خلال السنوات 2019-2020-2021 على التوالي من القيم الجاهزة والقابلة للتحقيق، وبالتالي فان سيولة المؤسسة جيدة ويمكنها تسديد ديونها قصيرة الاجل دون الاعتماد على المخزونات.

-اما بالنسبة للسيولة الفورية، فمن خلال النتائج نلاحظ ان المؤسسة في سنة 2019 عرفت أدنى مستوى للسيولة الفورية ب 0.99، اي ان القيم الجاهزة لوحدها لا تكفي للوفاء بالتزامات المؤسسة الجارية اي انها لا تملك القدرة الفورية على السداد لضعف المبالغ في القيم الجاهزة مقارنة بالديون القصيرة الاجل. لتعرف ارتفاعا في السنتين الموالتين وهذا راجع لارتفاع القيم الجاهزة و هذا مؤشر جيد على قدرة المؤسسة للوفاء بالتزاماتها وتشغيلها لأموالها واستثمارها فلم تجدها من اجل الالتزامات التي على عاتقها.

-سيولة الاصول الجارية كانت تتراوح بين 0.13 و 0.32 وهي نسب منخفضة، حيث يمكن ان يرجع السبب الى كون المؤسسة لا تشغل أموالها في الأنشطة والمجالات قصيرة الاجل.

-سيولة الاصول غير الجارية، تراوحت بين 0.68 و 0.98 وهذا راجع لكون المؤسسة تعتمد في نشاطها بشكل كبير على اصولها غير الجارية في عملها الانتاجي.

-نسبة التمويل الذاتي كانت ضعيفة طوال سنوات الدراسة اي ان الاموال الخاصة لم تغطي الاصول غير الجارية.

-نسبة التمويل الدائم، يلاحظ من خلال النتائج ان النسبة تفوق الواحد خلال الاربع سنوات ما يدل على ان الاموال الدائمة للمؤسسة تغطي اصولها الثابتة، وهي تعتمد الى جانب اموالها الخاصة على الديون طويلة الاجل في تمويل اصولها الدائمة دليل على ان راس المال العامل موجب

-نسبة الاستقلالية المالية، نلاحظ ان النسب خلال سنوات الدراسة لم تتعد الواحد وما يعني ان المؤسسة لا تتمتع باستقلالية مالية كبيرة كون ديونها طويلة الاجل أكبر من ديونها قصيرة الاجل.

-نسبة قابلية السداد، فاقت هذه النسبة الواح وهي نسبة ضعيفة ما يدل على ان المؤسسة لا توفر هامش امان كبير للمقرضين حيث تتعدى قيمة الاصول مجموع الديون بقيمة صغيرة، ما يجعلها في مركز مالي غير مستقر.

## 2-نسب النشاط والدوران:

وتهدف هذه النسب الى تفسير مكونات الاحتياج في راس المال العامل للاستغلال، وهي:

جدول رقم ( 26): نسب النشاط للمؤسسة X خلال الفترة 2018-2021

البيان	الصيغة	2018	2019	2020	2021
معدل دوران الاصول	صافي المبيعات /مجموع الاصول	0.82	0.82	0.88	0.82
معدل دوران الاصول غير الجارية	صافي المبيعات/الاصول غير الجارية	0.83	0.94	1.07	1.20
معدل دوران الاصول الجارية	صافي المبيعات/ الاصول الجارية	37.85	6.49	5.02	2.61

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على البيانات المقدمة من طرف مفتشية الضرائب

-معدل دوران الاصول، نلاحظ ان هذا المعدل قد اخذ شكلين فقط 0.82 خلال 2018-2019-2021 اي ان كل دينار مستثمر يحقق عائدا مقداره 0.82 مرة، ليرتفع في سنة 2020 فكل دينار مستثمر يحقق عائدا ب 0.88 مرة ويرجع هذا الانخفاض الى تدني قيمة المبيعات وزيادة في قيمة الاصول.

-معدل دوران الاصول غير الجارية، نلاحظ ان معدلات دوران الاصول الثابتة خلال السنتين 2018 و 2019 كان اقل من الواحد وهذا راجع الى تدني المبيعات في هذه الفترة، ليعرف ارتفاعا في 2020 واعلى مستوى له كانت في 2021 حيث ان كل دينار من الاصول الثابتة يولد 1.20 دينار من المبيعات وهذا راجع الى زيادة المبيعات خلال تلك السنة.

-معدل دوران الاصول الجارية، خلال هذه الفترة كانت معدلات دوران الاصول الجارية مرتفعة والتي تراوحت بين مرتين الى 6 مرات، ما يدل على ان كل دينار استثمرته المؤسسة من الاصول الجارية يحقق عوائد بين 2 الى 6 دج وهي دليل على كفاءة المؤسسة في توليد ايرادات من الاصول المتداولة.

## 3-نسب المردودية:

وتعبر عن مدى قدرة المؤسسة على توليد الارباح من المبيعات او الاموال المستثمرة، وتتمثل هذه النسب فيما يلي:

جدول رقم (27): نسب المردودية للمؤسسة X خلال الفترة 2018-2021

2021	2020	2019	2018	الصيغة	البيان
0.01	0.001	-0.10	-0.02	نتيجة الاستغلال بعد الضريبة/الاصول	المردودية الاقتصادية
0.11	0.02	-1.35	-0.10	النتيجة الصافية/الاموال الخاصة	المردودية المالية

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على المعلومات المقدمة على مستوى مفتشية الضرائب

-المردودية الاقتصادية، نلاحظ انه خلال السنتين 2018 و 2019 كانت المردودية الاقتصادية سالبة وهذا راجع الى تحقيق المؤسسة لنتيجة سالبة (خسارة) والى كون نسبة المديونية كانت مرتفعة، اما في السنتين الموالتين، فقد كانت نسبة مردودية الاصول المستثمرة بالنسبة لنتيجة الاستغلال تتراوح 0.1% و 1% وهي نسب ضئيلة.

-المردودية المالية، خلال 2018 و 2019 كانت المردودية المالية سالبة وهذا راجع الى تحقيق المؤسسة لخسائر، اما في السنتين الموالتين فقد عرفت ارتفاعا بين 2% و 11% وهي نسب جيدة.

4-نسب المديونية:

وتقيس قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها في الاجل الطويل وتقرن بين اموال الملاك والاموال المقترضة.

جدول رقم (28): نسب المديونية للمؤسسة X خلال الفترة 2018-2021

2021	2020	2019	2018	الصيغة	البيان
0.91	0.92	0.92	0.82	مجموع الديون/مجموع الاصول	نسبة المديونية
0.09	0.04	0.10	0	ديون قصيرة الاجل/ مجموع الاصول	نسبة المديونية قصيرة الاجل
0.82	0.88	0.82	0.82	ديون طويلة الاجل/ مجموع الاصول	نسبة المديونية طويلة الاجل
10.49	11.06	12.20	4.49	مجموع الديون/حقوق الملكية	الديون الى حقوق الملكية
0.99	1.04	0.97	1.22	(القيمة الدفترية لأصول الثابتة + راس المال العامل) / مجموع الديون	نسبة تغطية الاصول

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاستناد الى القوائم المالية المقدمة من طرف المكلف لدى مصلحة مفتشية الضرائب

نسبة المديونية، نلاحظ ان نسبة المديونية خلال السنوات الاربع لم تقل عن 82 % لتصل الى 92% خلال 2019 و 2020 وهي نسبة مرتفعة، وهذا راجع الى اعتماد المؤسسة على التمويل الخارجي في تمويل استثماراتها خاصة الديون طويلة الاجل (حصولها على قرض في إطار الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار ANDI).

وعليه فان نسبة المخاطرة لدى المؤسسة مرتفعة كونها تعتمد بشكل كبير على الديون طويلة الاجل. -نسبة المديونية قصيرة الاجل، نلاحظ ان النسب تراوحت بين 0 و 10% وهي اقصى نسبة والتي تعتبر نسبا منخفضة وهذا راجع الى كون المؤسسة لا تعتمد بشكل اساسي على الديون قصيرة الاجل في تمويل استثماراتها بل تأتي في المركز الثاني بعد الديون طويلة الاجل.

-نسبة المديونية طويلة الاجل، يلاحظ ان المؤسسة تعتمد بشكل كبير على الديون طويلة الاجل كون هذه النسبة انحصرت في قيمتين، الاولى 0.82 خلال 2018-2019 و 2021 اما في 2020 فارتفعت الى 0.88 مقارنة بالسنوات الاخرى وهذا راجع الى انخفاض مجموع اصولها الى 90236115 دج. -نسبة اجمالي الديون الى حقوق الملكية، وتشير هذه النسبة الى اجمالي مساهمة حقوق الملكية في تمويل الاصول.

نلاحظ من خلال النتائج المتوصل اليها بان اعلى نسبة سجلت في 2019 وهذا راجع الى انخفاض قيمة حقوق الملكية في هذه السنة مقارنة بالسنوات الأخرى في 2018 سجلت أدنى نسبة ب 4.49 وهذا راجع الى عدم اعتماد المؤسسة بشكل كبير على الديون قصيرة الاجل وارتفاع قيمة حقوق الملكية.

-نسبة تغطية الاصول، وهي تحدد قدرة المؤسسة على سداد ديونها عن طريق بيع او تصفية اصولها. حيث نلاحظ ان اعلى نسبة سجلت سنة 2018 ب 1.22 اي ان اصول الشركة تزيد بمقدار 1.22 مرة عن الديون، لتعرف هذه النسبة انخفاضا في 2019 ب 0.97 كون ديونها قصيرة الاجل قد ارتفعت عن السنة الماضية.

وفي 2020 عادت النسبة لترتفع الى 1.04 ثم لتتخفف مرة اخرى في 2021، ويرجع هذا التذبذب الى الديون قصيرة الاجل والتي تغيرت من سنة الى اخرى بالزيادة او النقصان.

- من خلال جدول الميزانية المالية للمؤسسة X، ممثلة في الأصول والخصوم للفترة 2018-2021 وبعد مقارنة السنوات نلاحظ ان المؤسسة قامت بزيادة مبلغ التثبيات العينية خلال سنة 2018 مقارنة بالسنوات الأخرى، ما يفسر استفادتها من تحفيزات جبائية.
- كما حققت ارتفاعا ملحوظا في نتيجتها الصافية خلال الفترة، فبعدها حققت خسارة في 2018 و2019 (كونها لم تبدأ نشاطها بعد) لتحقيق ربحا في السنتين الموالتين، حيث تفسر هذه الزيادة الى استغلال المؤسسة للتحفيزات الجبائية بالإضافة الى أزمة كورونا التي اثرت على الاقتصاد الجزائري والتوجه الى الإنتاج المحلي، الامر الذي أدى الى زيادة حصتها من المبيعات لزيادة الطلب عليها.
- ان التوازن المالي للمؤسسة يظهر من خلال الخزينة ورأس المال العامل، حيث نلاحظ ان الخزينة عرفت تطورا ونموا ملحوظا خلال فترة الاستغلال وهذا راجع لانخفاض الضرائب والرسوم مقارنة بفترة الإنجاز 2018 التي حصلت على تحفيزات جبائية من طرف الدولة اما بالنسبة لرأس المال العامل، فيظهر اثر التحفيزات الجبائية من خلال التثبيات والتي تأخذ بالقيم الصافية في الميزانية بعد طرح قيمة الاهتلاكات من القيمة الاجمالية لها.
- فالاهتلاكات تعتبر أحد الطرق المستخدمة لتحفيز الاستثمارات الخاصة لخفضه لمقدار الضريبة المدفوعة فتتخفض قيمة التثبيات لترتفع قيمة الأموال الدائمة ما يؤدي الى ارتفاع رأس المال العامل مقارنة بالسنة 2018.
- في سنة 2018 والتي تعبر عن مرحلة الإنجاز والتي استفادت منها المؤسسة X من تحفيزات جبائية هي الاعفاء من تسديد الرسم على القيمة المضافة (17%) للمقتنيات من التثبيات والمواد، فلم تحقق أي رقم اعمال ولم تهتك أصولها الثابتة.
- خلال مرحلة الاستغلال والتي تمتد من سنة 2019 الى غاية 2021 استفادت المؤسسة من إعفاءات جبائية كالرسم على النشاط المهني (TAP)، حيث طبق معدل 2% في 2019 و 1% خلال 2020-2021 حسب التعديل المدرج في نص المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة الصادر في قانون المالية لسنة 2020 ، وهذا ابتداء من تاريخ بداية الاستفاداة من التحفيزات الجبائية لمرحلة الاستغلال المحددة من طرف مصلحة الضرائب في المقررة.



### خاتمة الفصل الثالث:

في الفصل الثالث ومن خلال دراستنا للوضع المالي للمؤسسة X خلال الفترة 2018-2021 والناشطة في انتاج الحليب، وتشخيصنا لها باستخدام ادوات التحليل المالي فعرفنا من خلال حساب مختلف النسب ومؤشرات التوازن المالي للوضع المالي لها.

وقد حاولنا اسقاط ما تم تناوله في الجانب النظري من الدراسة على واقع المؤسسة X بدراسة ملفها الجبائي على مستوى مفتشية الضرائب بمديرية الضرائب لولاية ميله.

وبدراسة الحالة وتحليل المعلومات المتحصل عليها من وثائقها المحاسبية، كانت النتائج التالية:

- راس المال العامل موجب، اي ان المؤسسة حققت توازن مالي ناتج عن تمويل الاموال الدائمة للاصول الثابتة.

- راس المال العامل الاجنبي كان موجبا خلال سنوات الدراسة، وهذا راجع الى تغطية الديون طويلة الاجل للديون قصيرة الاجل ما يدل على ان المؤسسة تستطيع الاحتفاظ بنسبة معتبرة من السيولة.

- احتياجات الى راس المال العامل، عرف حالتين فقد كان موجبا في 2018 و 2021 ما يفسر بعدم وجود موارد كافية لتنشيط دورة الاستغلال، وكان سالبا في 2019 و 2020 اي ان المؤسسة قادرة على تحويل اصولها الجارية الى سيولة.

- كانت الخزينة موجبة طوال السنوات الاربع ما يدل على الوضع الجيدة للمؤسسة.

- نسب التمويل كانت جيدة فالمؤسسة تحقق توازنا ماليا.

- نسب السيولة كانت جيدة اي ان المؤسسة تحتفظ بسيولة معتبرة.

- اما نسبة الاستقلالية المالية فقد كانت منخفضة ما يدل على ان المؤسسة ليست مستقلة ماليا وتعتمد على الديون خاصة طويلة الاجل بدلا من الاموال الخاصة.

---

الخاتمة

---

## الخاتمة

من خلال دراستنا لموضوع دور التحفيزات الجبائية في تحسين الأداء المالي للمؤسسات المصغرة، حاولنا إبراز طرق واليات منح هذه التحفيزات في إطار القوانين الجبائية من خلال دراسة حالة مؤسسة مصغرة وتحليل معطياتها المالية خلال الفترة 2018-2021 والوقوف على مخرجات التحفيزات الجبائية وانعكاساتها على أدائها المالي ومدى اسهامها في استمرارية وتوسع نشاطها.

من خلال دراستنا النظرية والتطبيقية توصلنا الى اختبار الفرضيات الموضوعة في متن المقدمة

### أولاً: اختبار الفرضيات

على ضوء ما سبق نقوم بأثبات صحة الفرضيات او نفيها:

**الفرضية الأولى:** صحيحة لان التحفيزات الجبائية تأخذ عدة اشكال منها: الإعفاءات الجبائية، التخفيضات، فترات السماح المؤقت، الائتمان الضريبي... وان اهم الهيئات المختصة في دعم ومنح هذه التحفيزات هي الهيئات الحكومية وصناديق الدعم وبرامج أخرى كحاضنات الاعمال والمؤسسات الناشئة.

**الفرضية الثانية:** صحيحة لان هناك العديد من المؤشرات والنسب التي تقيس الأداء المالي في المؤسسة كنسب التمويل التي تقيس درجة المديونية، نسب السيولة التي تقيس قدرة الأداء للالتزامات قصيرة الاجل، نسب النشاط والدوران التي تقيس كفاءة المؤسسة في إدارة أصولها اما نسب المردودية فهي تقيس الربحية والعائد، إضافة الى مؤشرات التوازن المالي المتمثلة في راس المال العامل، احتياجات راس المال العامل والخزينة.

**الفرضية الثالثة:** مستوى إحلال التوازن المالي في المؤسسة محل الدراسة يتحسن في وجود تحفيزات جبائية وبحساب مؤشرات التوازن المالي انطلاقا من القوائم المالية لها، والتي تبين ان التحفيزات الجبائية لها تأثير واضح وإيجابي على خزينة المؤسسة والنتيجة الصافية لها وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

### النتائج:

من خلال دراستنا لموضوع دور التحفيزات الجبائية في تحسين الأداء المالي للمؤسسات المصغرة في الجزائر وصلنا الى النتائج التالية:

- تؤثر التحفيزات الجبائية على الأداء المالي من خلال المحافظة على التوازن المالي في مرحلة الاستغلال والمساعدة على اتخاذ القرارات التمويلية في المؤسسة بطريقة تجعلها تستفيد من الجباية في إطار قانوني.
- تؤدي التحفيزات الجبائية الى تخفيض العبء الضريبي بالنسبة للمؤسسة المكلفة جبائيا بدفعها وبالتالي تتخفف قيمة الديون بانخفاض نسبة الاقتراض من المؤسسات الأخرى.
- تعتبر التحفيزات الجبائية من اهم الأسباب لتوجه المستثمرين نحو الوكالات الفاعلة في هذا الجانب.
- تعتبر التحفيزات الجبائية أحد اهم الوسائل المستخدمة في السياسة المالية لتحقيق اهداف معينة أهمها تشجيع الاستثمار.

## الخاتمة

- للمؤسسة المصغرة فعالية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وهذا لقدرتها المتميزة في توفير مناصب الشغل.
- يعد قياس الأداء المالي من الأولويات الاستراتيجية لكل مؤسسة لأنه يتيح لها معرفة وتشخيص نقاط القوة والضعف، ويختلف تأثير التحفيزات الجبائية على الأداء المالي للمؤسسة بحسب درجة ونوع التحفيزات الجبائية الممنوحة لها.

### الاقتراحات والتوصيات:

- ضرورة توسيع مرافقة الأجهزة المختصة في دعم انشاء المؤسسات المصغرة لتشمل أيضا المؤسسات المصغرة ذاتية التمويل لتكون أكثر نشاط.
- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار أهمية الوفورات الضريبية عند تحديد سياسة المؤسسة لما له من أثر واضح في تدعيم المركز المالي لها.
- ضرورة العمل على استحداث اليات وقوانين تضم إجراءات وتسهيلات في مجال منح التحفيزات الجبائية، وهذا قصد تحسين الأداء المالي للمؤسسات.
- ترشيد استخدام التحفيزات الجبائية مع ضرورة دراسة الجدوى لمختلف المشاريع قبل قبولها او رفضها والتركيز على التي تنمي القطاعات ذات الأولوية.
- الاستفادة قدر الإمكان من المزايا الممنوحة واستغلالها بشكل جيد حتى تكون للمؤسسة ضمان استمراريته بعد انتهاء فترات الإعفاءات.

### افاق الدراسة:

- في نهاية الدراسة ونظرا لأهمية الجباية والأداء المالي يمكننا تقديم بعض المواضيع كدراسات مستقبلية لها علاقة بموضوع بحثنا نلخصها كالآتي:
- دور التحفيزات الجبائية في التنمية المحلية.
  - التحفيزات الجبائية وأثرها على الاستثمار في مجال الطاقة.
  - المؤسسات المصغرة ومكانتها في الاقتصاد الجزائري.
  - تقييم الأداء المالي للمؤسسات الناشئة.




---

الملاحق

---



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة  
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية



٥ : ميلة  
١٤ : ميلة  
٤ : ميلة  
٤ : ميلة

قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال  
مرحلة الإنشاء

يراعى للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية :

- مقتضى الأمر رقم 96-14 المؤرخ في 24 جوان سنة 1996 ، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996 ، ولاسيما المادة 16 منه،
- مقتضى الأمر رقم 96-31 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 1996، والمتضمن قانون المالية لسنة 1997 .
- مقتضى الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 26 رجب عام 1430 الموافق ل 22 جويلية سنة 2009، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009.
- مقتضى قانون رقم 97-02 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1997، والمتضمن قانون المالية لسنة 1998 ولاسيما المادة 46 منه.
- مقتضى القانون رقم 03-22 المؤرخ في 04 ذي القعدة عام 1424 الموافق ل 28 ديسمبر سنة 2003 ، والمتضمن قانون المالية لسنة 2004،
- مقتضى القانون رقم 09-09 المؤرخ في 13 محرم عام 1431 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2009 للمتضمن قانون المالية لسنة 2010،
- مقتضى القانون رقم 08-13 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2013 للمتضمن قانون المالية لسنة 2014،
- مقتضى القانون رقم 14-10 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2014 للمتضمن قانون المالية لسنة 2015،
- مقتضى القانون رقم 20-07 المؤرخ في 21 شوال 1441 الموافق ل 04 جوان سنة 2020 للمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020،
- مقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق ل 31 ديسمبر سنة 2020 للمتضمن قانون المالية لسنة 2021،
- مقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 02 جويلية سنة 1996 ، والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، المعدل و المتمم .
- مقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق ل 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،
- مقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 مؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق ل 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق ل 8 سبتمبر سنة 1996 و المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و تعديل قانونها الأساسي، المعدل و المتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 - 200 المؤرخ في 14 صفر عام 1419 الموافق ل 09 يونيو سنة 1998، للمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أحطار القروض المسموح بإهاها الشباب ذوي المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، المعدل و المتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المعدل و المتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-485 المؤرخ في 03 ذو الحجة عام 1427 الموافق ل 23 ديسمبر 2006 للمتضمن كليات تسير حساب التخصيص الخاص رقم 302-089 الذي عنوانه " الصندوق الخاص لتطوير مناطق الجنوب"،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-486 المؤرخ في 03 ذو الحجة عام 1427 الموافق ل 23 ديسمبر 2006 للمتضمن كليات تسير حساب التخصيص الخاص رقم 302-116 الذي عنوانه " الصندوق الخاص للتطوير الاقتصادي للهضاب العليا"،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-191 المؤرخ في 09 ذو القعدة عام 1439 الموافق ل 22 جويلية 2018، بعدل و تتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواها،
- مقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09 أكتوبر سنة 1991، المتعلق بتحديد المناطق الواجب ترقيةها.
- مقتضى القرار رقم 04 المؤرخ في 26 أكتوبر 2022 المتضمن تعيين السيد بقدر حكيم مكلف بشيخة الوكالة الوطنية لدعم تنمية المقاولاتية.
- مقتضى قرار منح الامتيازات الضريبية و الإعانات المالية الخاصة بالإنجاز رقم 430100025/2022 المؤرخ في 2022/02/23
- مقتضى محضر معاينة بداية النشاط لمرحلة الإنشاء رقم 2024/430100002 المؤرخ في 2024/02/18

يقرر

المادة 1 / : بعد هذا القرار في إطار الاستثمار لتوكل للمساعدة من جهاز دعم تشغيل الشباب

المادة 2 / : التعريف بالمؤسسة

- اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة...
- عنوان المقر الاجتماعي (المقر الضريبي)...

## الملاحق

الشكل القانوني : شخصية طبيعية

- النشاط : منشأة رياضية
- رقم السجل التجاري أو وصل الإيداع :
- رقم التعريف الضريبي :
- الرقم الحسابي :

مادة 3/ : التعريف بصاحب أو أصحاب المشروع  
شروع المشار إليه في المادة الأولى المذكورة أعلاه ينجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المذكورين أدناه .

### صاحب المشروع 1

اللقب :  
اللقب الأصلي للمرأة :  
تاريخ الإزدياد :  
المنوان :

### صاحب المشروع 2

اللقب :  
اللقب الأصلي للمرأة :  
تاريخ الإزدياد :  
المنوان :

### المادة 4/ : التعريف بالمسير

اللقب :  
اللقب الأصلي للمرأة :  
تاريخ الإزدياد :  
المنوان :

### المادة 5/ : الامتيازات الممنوحة:

يمنح للمؤسسة المشار إليها في المادة 2 أعلاه في مرحلة استغلال الاستثمار الخاص بالإنشاء ، الامتيازات الضريبية التالية:

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات والبنائات الإضافية لمدة "3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات" حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ إنجائها
- إعفاء كامل ، لمدة " 3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات " حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ استغلاقا من الضريبة الجارية الوحيدة IFU أو حسب الحالة ( IRG ، IBS أو TAP ) في حال اختيار صاحب المشروع الخوض للنظام الضريبي الحقيقي.
- عند انتهاء فترة الإعفاء المذكورة في المطة رقم 2 ، يمكن تمديدها لسنتين (2) عندما يعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة والمطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.

غير أن المستثمرين - الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزائية الوحيدة - يبقون متدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الذي يجب ألا يقل عن 10000 د.ج. من المبلغ المخصص عليه بموجب المادة 365 مكرر من قانون الضريبة العباشرة والرسوم المعادلة، بالنسبة لكل سنة مالية، مهما يكن رقم الأعمال المحقق.

المادة 6/ : تاريخ مفعول الاستفادة من الامتيازات الخاصة بمرحلة استغلال الاستثمار :

يسري مفعول الاستفادة من الامتيازات المتعلقة بفترة الاستغلال المحددة أعلاه ابتداء من تاريخ بداية النشاط ، المرشط باستثمار مرحلة الإنشاء.

المادة 7/ : الإعفاءات الممنوحة في هذا القرار لا تعفي المؤسسة وأصحاب المشروع من التصريحات الضريبية في احترام الأجال المحددة قانونا.

08 مارس 2024







الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة  
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

ولاية : ميلة  
الوكالة الولائية : ميلة  
الفرع المحلي : ميلة  
شهادة رقم :

شهادة التأهيل للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب  
التمويل الثلاثي.

تعريف المؤسسة :

اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة : - - - - -  
عنوان المقر الاجتماعي (المقر الضريبي) :  
البلدية : الولاية :  
الشكل القانوني : شخصية طبيعية  
النشاط : منشأة رياضية

تعريف صاحب أو أصحاب المشروع :

الاستثمار الحر من طرف صاحب أو أصحاب المشروع للبين أدناه:

صاحب المشروع 1 :

اللقب : الاسم  
اللقب الأصلي للمرأة :  
تاريخ الأريهاد : مكان الأريهاد - البلدية : الولاية :  
العنوان :

صاحب المشروع 2 :

اللقب : الاسم  
اللقب الأصلي للمرأة :  
تاريخ الأريهاد : مكان الأريهاد - البلدية : الولاية :  
العنوان :

صاحب المشروع 3 :

اللقب : الاسم  
اللقب الأصلي للمرأة :  
تاريخ الأريهاد : مكان الأريهاد - البلدية : الولاية :  
العنوان :

صاحب المشروع 4 :

اللقب : الاسم  
اللقب الأصلي للمرأة :  
تاريخ الأريهاد : مكان الأريهاد - البلدية : الولاية :  
العنوان :

## الملاحق

طبقا لقرار لجنة النقاء، واعتماد وتمويل المشاريع في دورتها رقم 2021/02، بتاريخ 31/01/2021. و ردا على طلبكم للاستفادة من الامتيازات رقم 0017911 بتاريخ 2021/01/27 بسند الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية الشباب أن تعلقكم بأن استشاركم موعول للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب بداية من تاريخ إعداد قرار منح الامتيازات الضريبية و الإمانات المالية في إطار الإنجاز على النحو التالي، مع التقيد بالالتزامات التالية:

- رصد المساهمة الشخصية،
- الاشتراك و الانخراط في الصندوق الوطني للتكديلة المشتركة لضمان إعطاء القروض المسموح بإيهاا الشباب ذوي المشاريع.
- المشاركة في تكوين إحصاري منظم من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ، قبل تمويل المشروع.

### الإعانات المالية :

- فرض بدون فائدة.
- فرض ائتماني غير مكافئ عند الصعوبة
- تخفيض نسبة الفائدة السكبة ال (100%) .

### الامتيازات الضريبية :

#### 1/ خلال فترة إنجاز المشروع :

- الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للاكتسابات العقارية المحاصلة في إطار إنشاء نشاط مساعي
- الإعفاء من حقوق التسجيل ١٠،١ بحاق بالمعوق التأسيسية للشركات .
- تطبيق نسبة مخفضة 5 % تخص الحقوق الخمركية للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في إطار الاستثمار .

#### 2/ خلال فترة استغلال المشروع وابتداء من انطلاق النشاطات :

1. الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة "3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات" حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ إنجائها
  2. إعفاء ، لمدة " 3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات " حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ استغلالها من الضريبة الحرفافية الوحيدة IFU أو الخسوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المعمول.
  3. تسليم قرار منح الامتيازات المالية بعنوان الاستغلال، من كل سنة ضريبة، قابل للتحديد إلى غاية انتهاء فترة الإعفاء الممنوحة.
- يكون تحديد القرار المذكور في الفقرة أعلاه مشروطا باحترام الشاب صاحب المشروع للالتزامات المفروضة عليه.
- عدم احترام الالتزامات المفروضة عليه يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.
- عند انتهاء فترة الإعفاء المذكورة في المظلة رقم 2 ، يمكن تمديدتها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
  - عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.
- غير أن المستثمرين - الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة - يبقون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الذي يجب ألا يقل عن 10000 دج، من المبلغ المنصوص عليه بموجب المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المعاملة، بالنسبة لكل سنة مالية، مهما يكن رقم الأعمال المحقق.

الاستفادة من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) أو الضريبة على ارباح الشركات (IBS) حسب الحالة و كذا الضريبة على النشاط المهني (TAP) ، وذلك خلال الثلاث "3" سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي:

- السنة الأولى من الإخضاع الضريبي : تخفيض قدره 70 %
- السنة الثانية من الإخضاع الضريبي : تخفيض قدره 50 %
- السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي : تخفيض قدره 25 %

### مدة الصلاحية:

تحدد مدة صلاحية هذه الشهادة بستين ابتداء من تاريخ التوقيع عليها.

حرر ب ميله في..... 23 فيفري 2021

المرفق رقم 1

الملحق الرابع

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مصالح الوزير الأول

الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

الشباك الوحيد .....

شهادة تسجيل الاستثمار

رقم ..... تاريخ .....

أنا الموقع أدناه، مدير الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية/ الشباك الوحيد المركزي لـ.....  
أشهد أنني قمت بتسجيل الاستثمار المذكور أدناه، الموصوف ببناء على طلب ..... المولود (ة) بتاريخ .....  
بـ ..... الساكن (ة) بـ ..... الحامل (ة) بطاقة التعريف الوطنية/ جواز السفر .....  
رقم ..... الصادرة (ة) في ..... من طرف ..... المتصرف (ة) بصفة .....  
لحساب ..... المتوطن (ة) ..... المقيد في السجل التجاري تحت رقم .....  
بتاريخ ..... والحامل (ة) لرقم التعريف الجبائي رقم ..... المرزوخ في .....  
المنشأة لممارسة نشاط ..... أو أنشطة موضوع الرموز ..... بين المساهمين / الشركاء الآتي  
ذكرهم :

\* اللقب والاسم .....  
- الجنسية .....  
- العنوان .....  
\* اللقب والاسم .....  
- الجنسية .....  
- العنوان .....  
\* اللقب والاسم .....  
- الجنسية .....  
- العنوان .....

1- نوع الاستثمار :

إنشاء التوسع إعادة التأهيل 

2- وصف المشروع :

3- مكان تواجد المشروع :

- المقر الاجتماعي :

- مواقع النشاطات :

4- المنتجات و/ أو الخدمات المزمعة :

5- القدرات التوقعية للإنتاج و/ أو الخدمات :

الملحق الرابع (تابع)

- 6 - مدة الإنجاز (بالشهر) : .....
- 7- مناصب العمل المباشرة المتوقعة (بالإضافة إلى المناصب المتوفرة احتمالا) : .....
- التأطير ..... التحكم ..... التنفيذ ..... منها :
- في حالة التوسعة. إعادة التأهيل :
- \* مناصب العمل الموجودة .....
- \* مبلغ الاستثمارات الإجمالية الواردة في آخر ميزانية مالية (كيلو دينار) .....
- 8- المبلغ التقديري للاستثمار (بالكيلو دينار) .....
- منها :
- بالدينار (بالكيلو دينار) .....
- بالعملة الصعبة : .....
- المعادلة ..... (بالكيلو دينار).
- منها السلع والخدمات المستفيدة من المزايا الجبائية (بالكيلو دينار) : .....
- السلع والخدمات غير المستفيدة من المزايا الجبائية (بالكيلو دينار) : .....
- المبلغ المحتمل للحصص العينية (بالكيلو دينار) : .....
- 9 - مبلغ الأموال الخاصة (بالكيلو دينار) : .....
- بالدينار (بالكيلو دينار) : .....
- بالعملة الصعبة (بالكيلو دينار) : .....
- بالحصص العينية (بالكيلو دينار) : .....
- أثار هذا التسجيل :
- يخول تسجيل هذا الاستثمار القابلية الآلية وبقوة القانون للاستفادة من المزايا المنصوص عليها في القانون رقم 22-18  
المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 والمتعلق بالاستثمار، زيادة على مزايا القانون العام، وهي  
(سرجع مواد القانون) :

يخضع الاستهلاك الفعلي للمزايا للتسجيل في السجل التجاري وإعداد رقم التعريف الجبائي.

مدير الشباك

إمضاء وختم

## الملاحق

سلسلة: 133

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المرفق رقم 6

رقم التعريف الجبائي :

لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ

رقم المادة:

لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ لـ

المديرية العامة للضرائب

ولاية الضرائب لولاية \_\_\_\_\_

شعبة الضرائب لـ \_\_\_\_\_

مفتشية : \_\_\_\_\_

## محضر معاينة

(1) المواد 152 و 224 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.  
المواد 19 و 73 من قانون المالية لسنة 2002

في اليوم \_\_\_\_\_

من عام \_\_\_\_\_

و على الساعة \_\_\_\_\_

: (2) نحن المصنفين أسفله (3) :

فانصر المصنفين والعاملين لبطاقات التداين، تفادينا عند (4) :

ممثل من طرف (5) :

للتقيام بمعاينة ميدانية.

معاينا بمابلي :

بعد نهاية تدخلنا، قمنا بقفل هذا المحضر في اليوم و الشهر المذكورين أعلاه و دعونا السيد :

لإمضائه معنا و الذي قبل - رفض - (6) و صرح بمابلي :

طلب منه، سلصاه نسخة من هذا المحضر مقابل و حمل استلام .

إمضاء العني،

إمضاء الاصوان.

(1) مرسوم التسيير الداخلي  
(2) مكتب السنة و الشهر و اليوم و الساعة بالأحرف كالتالي،  
(3) اسم و لقب و رتبة العني  
(4) الاسم و اللقب أو المسمى الاجتماعي و عنوان المكتب بالعمومية .  
(5) اسم و لقب صفة العني  
(6) المكتب المزمع فيه التدخّل



المرفق رقم 5

الملحق الاول

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مصالح الوزير الاول

الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

الشباك الوحيد .....

طلب إعداد محضر معاينة الدخول في مرحلة الاستغلال الكلي أو الجزئي

(المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 22-302 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 الذي يحدد معايير تأهيل الاستثمارات المهيكلية وكيفيات الاستفادة من مزايا الاستغلال وشبكات التقييم)

أنا الموقع أدناه السيد (ة) : ..... المتصرف (ة) بصفة ..... لحساب  
مؤسسة .....

صاحب السجل التجاري رقم : ..... المؤرخ في .....

رقم التعريف الجبائي : .....

يتضمن الاستثمار في نشاط : .....

الرمز (الرموز) : ..... النشاط (الأنشطة) : .....

رقم العادة الضريبية : .....

الموقع (المواقع) في : .....

أصرح أنني أنجزت<sup>(1)</sup> : جزئيا  أو كلياً  الاستثمار موضوع شهادة تسجيل الاستثمار رقم : .....  
المؤرخة في : .....

أطلب إعداد محضر معاينة الدخول في مرحلة الاستغلال، مع (2) :

الاستفادة الفورية من المزايا  تأجيل الاستفادة من المزايا

أصرح أنني قرأت الأحكام التي يؤدي بموجبها إعداد محضر معاينة الدخول في مرحلة الاستغلال الجزئي، مع الاستفادة الفورية من مزايا الاستغلال، إلى :

- بداية احتساب الفترة التي مشحت خلالها المزايا، و

- الشنازل عن أي تمديد لأجل الإنجاز الممنوح.

أتعهد، بعد أجل الإنجاز الجاري، بطلب إعداد محضر معاينة الدخول في مرحلة الاستغلال الكلي، في الأجل المحددة في التنظيم المعمول به.

أتعهد بإبداء هذا الطلب لدى الشباك الوحيد .....

توقيع المستثمر

<sup>(1)</sup> مع علامة في المربع المناسب.

<sup>(2)</sup> حالة محتلة لمشروع دخل حيز الاستغلال الجزئي ولم تنقصر أجل إنجاز.

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مصالح الوزير الأول

الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

الشباك الوحيد للامركزي.....

رقم..... / .. 20

رفض طلب اصدار شهادة الشراء بالإعفاء  
من الرسم على القيمة المضافة

معلومات خاصة بالمستثمر

الاسم واللقب/اسم المؤسسة .....

رقم التعريف الجبائي .....

شهادة تسجيل الاستثمار رقم .....

النشاط أو النشاطات الممارسة .....

العنوان .....

سيدتي، سيدي

لقد تقدمتم الى مصالحنا بطلب الحصول على شهادة الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، من أجل إنجاز مشروعكم الاستثماري المسجل لدى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار.

بعد دراسة طلبكم والمستندات المرفقة له، تم رفض منحكم شهادة الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، وهذا للأسباب التالية:

- .....
- .....
- .....
- .....

غير أنه، بإمكانكم الحصول على هذا الامتياز بعد تسوية وضعيتكم بالنسبة للشروط غير المستوفاة.

تقبلوا مني، سيدتي، سيدي، فائق التقدير و الاحترام.

حرر ب..... في تاريخ.....

ممثل الإدارة الجبائية

المرفق رقم 4

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مصالح الوزير الأول

الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية.

رقم..... / .. 20

رفض طلب اصدار شهادة الشراء بالإعفاء  
من الرسم على القيمة المضافة

معلومات خاصة بالمستثمر

الاسم واللقب/اسم المؤسسة .....

رقم التعريف الجبائي .....

شهادة تسجيل الاستثمار رقم .....

النشاط أو النشاطات الممارسة .....

العنوان .....

سيدتي، سيدي

لقد تقدمتم الى مصالحنا بطلب الحصول على شهادة الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، من أجل إنجاز مشروعكم الاستثماري المسجل لدى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار.

بعد دراسة طلبكم والمستندات المرفقة له، تم رفض منحكم شهادة الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، وهذا للأسباب التالية:

- .....

- .....

- .....

- .....

غير أنه، بإمكانكم الحصول على هذا الامتياز بعد تسوية وضعيتكم بالنسبة للشروط غير المستوفاة.

تقبلوا مني، سيدتي، سيدي، فائق التقدير و الاحترام.

حرر ب..... في تاريخ.....

ممثل الإدارة الجبائية



المرفق رقم 2

الملحق الثاني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

معاليح الوزير الاول

الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

الشباك الوحيد .....

قائمة السلع والخدمات القابلة للاستفادة من المزايا

رقم ..... المؤرخ في .....

شهادة تسجيل رقم ..... المؤرخة في .....

المستثمر : .....

عنوان الموطن الجبائي : .....

الهاتف : ..... البريد الإلكتروني .....

الكتيبة	التعيين

أنا الموقع (ة) أدناه ..... أتصرف لحساب .....  
بصفة .....

أصرح بأن السلع المدرجة في هذه القائمة، موجهة لإنجاز الاستثمار موضوع التسجيل رقم ..... المؤرخة  
في ..... غير مستثناة صراحة من المزايا طبقاً للتنظيم المعمول به.  
أتعهد، تحت طائلة القانون، بالحفاظ على وجهتها المصرح بها إلى غاية انقضاء الفترة القانونية للاهلاك.

إمضاء المستثمر

إطار مخصص للوكالة  
اسم ولقب الموقع  
.....  
.....  
الإمضاء والختم

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مصالح الوزير الأول

الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

الشباك الوحيد للامركزي.....

رقم...../.. 20

رفض طلب اصدار شهادة الشراء بالإعفاء  
من الرسم على القيمة المضافة

معلومات خاصة بالمستثمر

الاسم والتلقب/اسم المؤسسة.....  
رقم التعريف الجبائي.....  
شهادة تسجيل الاستثمار رقم.....  
النشاط أو النشاطات الممارسة.....  
العنوان.....

سيدتي، سيدي

لقد تقدمتم الى مصالحنا بطلب الحصول على شهادة الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، من أجل إنجاز مشروعكم الاستثماري المسجل لدى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار.

بعد دراسة طلبكم والمستندات المرفقة له، تم رفض منحكم شهادة الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، وهذا للأسباب التالية:

- .....
- .....
- .....
- .....

غير أنه، بإمكانكم الحصول على هذا الامتياز بعد تسوية وضعيتكم بالنسبة للشروط غير المستوفاة.

تقبلوا مني، سيدتي، سيدي، فائق التقدير و الاحترام.

حرر ب..... في تاريخ.....

ممثل الادارة الجبائية

المرفق رقم 8

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مصالح الوزير الأول

الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

الشباك الوحيد.....

رقم..... / .. 20

### إعذار

معلومات خاصة بالمستثمر

الاسم واللقب/اسم المؤسسة.....  
رقم التعريف الجبائي.....  
شهادة تسجيل الاستثمار رقم.....  
النشاط أو النشاطات الممارسة.....  
العنوان.....

سيدتي، سيدي

يشرفني أن أذكركم، بصفتكم مستثمر بحوزته شهادة تسجيل استثمار، أنه يتوجب عليكم تقديم:

كشفت تقدم المشروع، في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما، من تاريخ تبليغ هذا الإعذار.  
(المواد 4 و 5 من المرسوم التنفيذي رقم 22-303 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022 يتعلق بمتابعة الاستثمارات والتدابير  
الواجب اتخاذها في حالة عدم احترام الواجبات و الالتزامات المكتتبه)

طلب إعداد محضر معاينة الدخول في مرحلة الاستغلال، في أجل أقصاه ستين (60) يوما، من تاريخ تبليغ هذا الإعذار.  
(المواد 6، 7 و 8 من المرسوم التنفيذي رقم 22-302 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022 يحدد معايير تأهيل الاستثمارات  
المهيكل و كفايات الاستفادة من مزاياء الإستغلال وشبكات التقييم)

تقبلوا مني، سيدتي، سيدي، فائق التقدير و الاحترام.

حرر ب..... في تاريخ

ممثل الإدارة الجبائية

المرفق رقم 7

الملحق الثاني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مصالح الوزير الأول

الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

الشباك الوحيد

محضر معاينة الدخول في الاستغلال (الجزئي / الكلي) <sup>(1)</sup>

(المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 302-22 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 الذي يحدد معايير تأهيل الاستثمارات المهيكلية وكيفية الاستفادة من مزايا الاستغلال وشبكات التقييم)

الرقم ..... التاريخ .....

نحن الموقعين أدناه :

- اللقب والاسم : ..... الرتبة .....

- اللقب والاسم : ..... الرتبة .....

المحلقيين قانونا والمكلفين بمهمة، حضرنا، بناء على طلبه بتاريخ : .....

في (2) : ..... الكائن بـ : .....

ممثل (ة) : ..... من طرف (3) : ..... بصفة : .....

المستفيد من شهادة التسجيل رقم : ..... المؤرخة في .....

المتضمنة إنجاز الاستثمار في النشاط .....

الرمز (الرموز) : ..... النشاط (النشاطات) .....

الموقع (المواقع) في (4) : .....

مقيد في السجل التجاري (رئيسي - ثانوي) تحت رقم : ..... في : .....

رقم التعريف الجبائي : .....

رقم المادة الضريبية : .....

مسجل كصاحب محل لدى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء ابتداء من : .....

تحت رقم : .....

من أجل الشروع في المعاينة المذكورة أعلاه

لاحظنا ما يأتي :

<sup>(1)</sup> أشطب الإشارة غير الضرورية.

<sup>(2)</sup> الاسم التجاري أو الصفة القانونية مشوعاً (ة) بعنوان مقر الشركة.

<sup>(3)</sup> اسم و لقب وصفة الممثل.

<sup>(4)</sup> في حالة تعدد الوحدات أو المنشآت، أذكر جميع المواقع. مع التمييز بين تلك الموجودة في المواقع المستفيدة من مزايا نظام القطاعات المذكور في المادة 27 من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 24 يوليو سنة 2022 والمتعلق بالاستثمار. وتلك المنتمية إلى المناطق المذكورة في المادة 28 من نفس القانون

المرقء رقم 10

الشباك الوحيد.....

بيان موجز لمحضرض معاينة الدخول في الاستقلال المعدة من طرف ممثل الادارة الجبائية

شهر.....20.....

الملاحظات	تاريخ الدخول في الاستقلال	محضر معاينة الدخول في الاستقلال (جزئي/كلي)	رقم محضر المعاينة المعد	نوع الاستثمار	العنوان	النشاط	الاسم /اسم المؤسسة

ممثل الادارة الجبائية

المرفق رقم 9

الشباك الوحيد.....

بيان موجز لشهادات الشراء بالإعطاء من الرسم على القيمة المضافة

شهر.....20

مبلغ الرسم على القيمة المضافة	تاريخ الإصدار	رقم شهادة الشراء بالإعطاء (F20)	مبلغ الرسم على القيمة المضافة	تاريخ الإصدار	رقم شهادة الشراء بالإعطاء (F20)	نوع الإصدار	التاريخ	النشاط	الاسم / اسم المؤسسة

ممثل الإدارة الجهوية

X



المرفق رقم 11

الملحق الأول  
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
مصالح الوزير الأول  
الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار  
الشباك الوحيد.....  
كشف تقدم مشروع الاستثمار  
التاريخ .....

- 1 - الاسم أو العنوان التجاري : .....
- 2 - العنوان : .....
- 3 - رقم التسجيل : ..... التاريخ .....
- 4 - السجل التجاري : ..... التاريخ .....
- 5 - رقم التعريف الجبائي : .....
- 6 - رقم التعريف الإحصائي : .....
- 7 - نوع الاستثمار : إنشاء  توسع  إعادة تأهيل
- 8 - رقم الهاتف : ..... رقم الفاكس : ..... البريد الإلكتروني : .....
- 9 - مستوى تقدم المشروع (المستطب الخانة الموافقة)

لم يتبرع فيه بعد

التبرير.....

.....

.....

1

مشروع قيد الإنجاز

مجموعة نفقات الاستثمار المدفوعة (دج).....

• نسبة التقدم (%): .....

• عدد مناصب الشغل المستحدثة : .....

3

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية  
المديرية العامة للضرائب  
مديرية الضرائب  
ولاية \_\_\_\_\_  
مفتشية  
\_\_\_\_\_

**MISE EN DEMEURE**

M \_\_\_\_\_

N.I.S: [ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ]

N.I.F: [ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ]

A \_\_\_\_\_, le \_\_\_\_\_

J'ai l'honneur de vous rappeler que les contribuables relevant du régime du réel et du régime général de la TVA et les titulaires des professions libérales qui sont soumis au versement d'impôts et taxes payables au comptant ou par voie de retenue à la source, sont tenus de déposer, auprès du Receveur des Impôts de leur circonscription, la déclaration modèle G \_\_\_\_\_, tenant lieu de bordereau avis de versement, dans les vingt (20) premiers jours du mois qui suit le \_\_\_\_\_ au titre duquel les droits sont dus, ou au cours duquel les retenues à la source ont été opérées et de payer simultanément les montants correspondants.

(Articles 110, 121, 123, 124, 129, - 1,358-2 et 359-1 du Code des Impôts Directs et Taxes Assimilées)  
(Articles 28, 29, 76, 78, 88 et 178 du Code des Taxes sur le Chiffre d'Affaires)

Cette déclaration ne m'étant pas parvenue au titre du \_\_\_\_\_  
Je vous serais obligé de vous acquitter des versements qui vous incombent en m'informant de leur date, ou à défaut, de me faire connaître les motifs de votre abstention au regard de :

- la Taxe sur l'Activité Professionnelle ;
- des acomptes IBS ;
- l'IRG Salaires ;
- du droit de Timbre sur état ;
- de la TVA ;

Si vous entendez produire des observations à ce sujet, vous aurez à me les faire parvenir par écrit ou me les présenter oralement en produisant les justifications dans le délai cité ci-après.

J'ajoute qu'à défaut de réponse avant le \_\_\_\_\_, votre situation sera régularisée selon la procédure de taxation d'office avec application de la pénalité de 25 % émise par voie de rôle, immédiatement exigible.

Veuillez agréer, M \_\_\_\_\_, l'expression de ma considération distinguée.

L' \_\_\_\_\_ des Impôts



**ROLE INDIVIDUEL** N° : ..... Année : .....

مديرية الضرائب لولاية

M. (Nom et prénom - Raison sociale) ..... السيد (1) (الطيب الاسم العربي)

Activité ou Profession : ..... النشاط أو المهنة

Adresse : ..... العنوان

Article d'imposition : [ ] رقم المادة

Numéro d'identification Statistique : [ ] رقم التعريف الإحصائي

Numéro d'identification Fiscale : [ ] رقم التعريف الضريبي

مفتشية الضرائب

(Cachet d'identification)

(Les bases imposables et les droits sont arrêtés en dinars)

ANNEE au titre de l'imposition en date	BASE imposable (A)	BASE imposée ou déclarée (B)	MONTANT réhaussement (C)	TAUX	DROITS RESULTANT		T.V.A. déductibles	MONTANT des droits rappelés	PENALTES		TOTAL des droits et pé à payer
					De la base imposable	De la base imposée (Déclarée)			Taux	Montant	
IR.G											
Majorations et Amendes (VF+IRG) I.B.S.											
Versement Forfaitaire											
Taxe sur l'Activité Professionnelle											
Taxe sur la Valeur Ajoutée											
<b>TOTAL GENERAL DU ROLE</b>											

(Cachet d'identification)

Séance D. 37 A. Imp. Grande Alg

file D - n° 37

CODE  
CIVILITE

DATE DE MISE EN RECouvreMENT

DATE D'EXIGIBILITE

RECETTE DES IMPOTS

(Cachet d'identification)

AVIS A PAYER DU ROLE INDIVIDUEL

N° : Année :

مديرية الضرائب لولاية

M. (Nom et prénom - Raison sociale) .....  
 (الطيب: الاسم - اسم الشركة)  
 (الطبي: الاسم - اسم الشركة)  
 Activité ou Profession : .....  
 النشاط أو المهنة  
 Adresse : .....  
 العنوان  
 Article d'imposition : .....  
 رقم المادة  
 Numéro d'identification Statistique : .....  
 رقم التعريف الإحصائي  
 Numéro d'identification Fiscale : .....  
 رقم التعريف الضريبي

(Les bases imposables et les droits sont arrêtés en dinars)

Form D 37 - Imp. Officielle, Alger (2021)

IMPOTS - TAXES - DROITS ou Produits à Recouvrer	Avenant au titre de nouvelle imposition est établie	BASE Imposable (A)	BASE Imposée ou déclarée (B)	MONTANT rétauxement (C)	TAUX	DROITS RESULTANT		TVA, deductibles	MONTANT des droits rappelés	PENALTES		TOTAL des droits et pénalités à payer
						De la base imposable	De la base imposée (Déclarée)			Taux	Montant	
IRG												
Aggravations et Amendes (VF+IRG)	à											
I.S.												
Versement Forfaitaire												
Taxe sur l'activité Professionnelle												
Taxe sur la Valeur Ajoutée	à											
Réintégration TVA/Vachats												
<b>TOTAL GENERAL DU ROLE</b>												







# الملاحق

MINISTRE DES FINANCES

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Date de Réception

Direction Générale des Impôts

## DECLARATION D'EXISTENCE

Direction des Impôts de la Wilaya

Souscrite par un contribuable relevant de :

d \_\_\_\_\_

- (1) { — Impôt sur les bénéfices des sociétés (I.B.S.)  
— Impôt sur le revenu global (I.R.G.)

Série G 8 (2023) - Imp. Officielle, Alger

Nom et prénoms ou raison sociale : \_\_\_\_\_  
 Dénomination commerciale : \_\_\_\_\_  
 Adresse du siège social : \_\_\_\_\_  
 N° Registre du Commerce : \_\_\_\_\_ N° C.C.P. ou bancaire : \_\_\_\_\_  
 N° de la carte d'artisan ou N° d'agrément : \_\_\_\_\_ Tél. : \_\_\_\_\_  
 NIS : | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | NIF : | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |  
 Adresse de l'établissement en Algérie (Sociétés étrangères) (2) : \_\_\_\_\_  
 Qualité du déclarant : propriétaire - Locataire - Gérant libre - Gérant (1) : \_\_\_\_\_  
 Date de début de l'activité : \_\_\_\_\_

### FORME JURIDIQUE DE L'ENTREPRISE

(Cocher la case correspondante)

- |  |   |
|--|---|
| <input type="checkbox"/> Entreprise individuelle.                                  | <input type="checkbox"/> Société coopérative.                         |
| <input type="checkbox"/> Société de fait.  | <input type="checkbox"/> Entreprise publique.                         |
| <input type="checkbox"/> Société en nom collectif.                                 | <input type="checkbox"/> Etablissement public.                        |
| <input type="checkbox"/> Association en participation.                             | <input type="checkbox"/> Société d'économie Mixte.                    |
| <input type="checkbox"/> Société civile professionnelle.                           | <input type="checkbox"/> unité économique locale (Wilaya ou Commune). |
| <input type="checkbox"/> Société à responsabilité limitée.                         | <input type="checkbox"/> Autres : _____                               |
| <input type="checkbox"/> Société par actions.                                      |   |
| <input type="checkbox"/> Société étrangère : (indiquer la forme juridique) : _____ |   |

Nature de l'activité principale : \_\_\_\_\_

Autres activités secondaires : \_\_\_\_\_

Adresses des autres établissements secondaires : \_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

Lieu où est tenue la comptabilité : \_\_\_\_\_

Nom et adresse du comptable : \_\_\_\_\_

(1) Rayer les mentions inutiles.

(2) Pour les sociétés étrangères, joindre une copie conforme à l'original du ou des contrats de travaux ou d'études

Certifié exact par le déclarant soussigné qui reconnaît avoir été mis au courant de ses obligations fiscales.

la présente déclaration doit être déposée dans les trente (30) premiers jours qui suivent le début de l'activité, auprès de l'inspection des Impôts compétente.

A \_\_\_\_\_, le \_\_\_\_\_ (Signature).

Série O n° 19

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المديرية العامة للضرائب

رقم التعريف الجبائي:

مديرية الضرائب لولاية مدية

رقم المادة:

مفتشية الضرائب لـ مدية

رقم المادة:

رمز مفتشية:

محضر معاينة / رقم 1803 / م من م ج / 2018  
عند مفتشي في إطار ANB (1)

المواد 152 و 174 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المعادلة  
المواد 39 و 73 من قانون المالية لسنة 2002

في اليوم السادس عشر من شهر ديسمبر من عام ألفين وثمان مائة وعشرون  
و على الساعة العاشرة صباحا (2) نحن الممضين أسفله (3):

الحالفين اليمين و الحاملين لبطاقات انتدابنا، تقدمنا عند (4): السيد  
إنتاج الخبز و منتجاته - تحميم منمنمة السقانات بالرقايد  
بمكتب مفتش  
الممثل من طرف (5): المحامي نفسه

للتقيام بمعاينة ميدانية.  
قد عاينا بمالي: عند دخاين نسيان إنتاج الخبز حيث أنه كان مما بقا لقائمة  
العتاد و الفواير السفانية المرصدة مع الخبز و المبيدات كما يلي:  
فاتورة رقم 2017/125 بتاريخ 2017/09/16 + فاتورة 2017/427 بتاريخ 2017/08/30 + فاتورة رقم  
2017/474 بتاريخ 2017/08/21 + فاتورة رقم 2017/308/0450 بتاريخ 2017/09/17 + فاتورة رقم  
2017/09 بتاريخ 2017/09/20 + فاتورة رقم 2017/08 بتاريخ 2017/09/20 + فاتورة رقم  
2017/49 بتاريخ 2017/08/27 + فاتورة رقم 2017/04 بتاريخ 2017/08/16

و عند نهاية تدخلنا، قمنا بنقل هذا المحضر في اليوم و الشهر المذكورين أعلاه و دعونا السيد:  
لإمضائه معنا و الذي قبل - راجح - و صرح بمالي:

و بطلب منه، سلمناه نسخة من هذا المحضر مقابل و صل استلام

إمضاء الأعوان.

إمضاء المفتش.

(1) موضوع المعاينة الفعلية  
(2) تكتب السنة و الشهر و اليوم و الساعة بالأحرف كاملة  
(3) اسم و لقب و رتبة القبول  
(4) الاسم و اللقب أو العنوان الاجتماعي و عنوان المكلف بالضريبة  
(5) اسم و لقب مفتش التفتيش  
(6) الخطب المعبرة غير الثلاثية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère des finances  
Direction générale des impôts  
Direction des impôts  
De la wilaya de Mila  
Inspection des impôts  
DE :  
Code inspection :

Série n° .....  
N° Identification :  
N° Article :  
Code Activité CNRC :  
Code territoire :

PROCES VERBAL DE CONSTAT  
D'ENTRÉE EN EXÉCUTION (TOTAL)

LE 21/10/2019

(Art9-2,11-2 et12 de l'ordonnance n°01-03 du 20août 2001 modifiée et complétée, relative au développement de L'investissement)

N° / 2019

L'AN DEUX MILLE DIX HUIT ET LE SEIZE SEPTEMBRE

Nous soussignés :

Dument assermentés et porteurs de nos commissions, nous nous sommes, présentés, a sa demande chez

Domicilié (e) à

Représenté(e) par LUI- MEME RC N° établi

Bénéficiaire de la décision d'octroi d'avantages n° du :

Portant sur la réalisation d'un investissement dans l'activité :

Localisé :

Immatriculé comme employeur auprès de l'agence de

Sous le numéro , compter du : 25/07/2017

Nous avons relevé ce que suit : A l'effet de procéder au constat susvisé

1- Sur le niveau de réalisation total du projet et de celui d'équipement et services bénéficiant des avantages fiscaux

MONTANT DE REALISATION =  $\frac{91\ 271}{87\ 306} * 100 = 100\ %$

87 306

2- Sur l'état des biens acquis : Neuf

3- Sur la capacité à produire les biens ou à fournir les prestations envisagées capable a fournir les prestations envisagées

4- Sur le tvne d'investissement réel et sa conformité au tvne d'investissement déclaré : investissement



6-Sur le taux d'exonération applicable : **100%**

7- Sur la date d'entrée en exploitation : **01/07/2019**

8- Autres constatations éventuelles : **Néant**

Conclusions : **AVIS FAVORABLE**

A l'issue de notre intervention nous avons clôturé le présent procès verbal le jour et le mois ci-dessus indiqués et avons fait lecture de nos constatations à : Qui invite à signer avec nous, a déclaré ce qui suit : **R.A.S**  
A la demande de l'intéressé, nous lui avons remis copie du présent procès verbal contre accusé de réception.

**Signature des agents**



IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

N.I.F 1211940000000000000

Désignation de l'entreprise
Activité
Adresse

Exercice clos le 31/12/2021

**BILAN (PASSIF)**

PASSIF	2021	2020
<b>CAPITAUX PROPRES :</b>		
Capital émis	19 768 597	19 768 597
Capital non appelé		
Primes et réserves- Réserves consolidées(1)		
Ecart de réévaluation		
Ecart d'équivalence (1)		
Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	910 011	133 705
Autres capitaux propres   Report à nouveau	-12 290 084	-12 423 789
Part de la société consolidante (1)		
Part des minoritaires (1)		
<b>TOTAL I</b>	<b>8 388 525</b>	<b>7 478 514</b>
<b>PASSIFS NON-COURANTS :</b>		
Emprunts et dettes financières	79 399 471	79 399 471
Impôts (différés et provisionnés)		
Autres dettes non courantes		
Provisions et produits constatés d'avance		
<b>TOTAL II</b>	<b>79 399 471</b>	<b>79 399 471</b>
<b>PASSIFS COURANTS :</b>		
Fournisseurs et comptes rattachés	810 571	2 037 494
Impôts		13 359
Autres dettes	7 755 261	1 307 278
Trésorerie Passif		
<b>TOTAL III</b>	<b>8 565 833</b>	<b>3 358 131</b>
<b>TOTAL PASSIF (I+II+III)</b>	<b>96 353 829</b>	<b>90 236 115</b>

(1) à utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

Désignation de l'entreprise :

Activité

Adresse

N.I.F

Exercice clos le 31/12/2021

**BILAN (ACTIF)**

Série G, n°2 (2010)

ACTIF	2021			2020
	Montants Bruts	Amortissements provisions et pertes de valeurs	Net	Net
<b>ACTIFS NON COURANTS</b>				
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif				
Immobilisations incorporelles	140 000		140 000	
Immobilisations corporelles				
Terrains				
Bâtiments	6 606 536	938 520	5 668 016	5 980 856
Autres immobilisations corporelles	90 143 395	30 362 222	59 781 173	68 146 314
Immobilisations en concession				
Immobilisations en cours	307 171		307 171	307 171
Immobilisations financières				
Titres mis en équivalence				
Autres participations et créances rattachées				
Autres titres immobilisés				
Prêts et autres actifs financiers non courants				
Impôts différés actif				
<b>TOTAL ACTIF NON COURANT</b>	<b>97 197 102</b>	<b>31 300 742</b>	<b>65 896 360</b>	<b>74 434 340</b>
<b>ACTIFS COURANTS</b>				
Stocks et encours	1 036 574		1 036 574	2 439 412
Créances et emplois assimilés				
Clients	9 261 108		9 261 108	
Autres débiteurs	280 023		280 023	558 415
Impôts et assimilés	112		112	112
Autres créances et emplois assimilés				285 217
Disponibilités et assimilés				
Placements et autres actifs financiers courants				
Trésorerie	19 879 653		19 879 653	12 518 620
<b>TOTAL ACTIF COURANT</b>	<b>30 457 469</b>	<b>0</b>	<b>30 457 469</b>	<b>15 801 775</b>
<b>TOTAL GENERAL ACTIF</b>	<b>127 654 571</b>	<b>31 300 742</b>	<b>96 353 829</b>	<b>90 236 115</b>



PRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

Désignation de l'entreprise :

Activité :

Adresse :

N.I.F. 123456789

ARTICLE D'IMPOSITION

Exercice clos le 31/12/2019

**BILAN (ACTIF)**

Série G, n°2 (2010)

ACTIF	2019			2018
	Montants Bruts	Amortissements provisions et pertes de valeurs	Net	Net
<b>ACTIFS NON COURANTS</b>				
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif				
Immobilisations incorporelles				
Immobilisations corporelles				
Terrains				
Bâtiments	6 606 536	312 840	6 293 696	6 606 536
Autres immobilisations corporelles	88 143 395	9 998 541	78 144 855	88 143 395
Immobilisations en concession				
Immobilisations en cours	307 171		307 171	307 171
Immobilisations financières				
Titres mis en équivalence				
Autres participations et créances rattachées				
Autres titres immobilisés				
Prêts et autres actifs financiers non courants				
Impôts différés actif				
<b>TOTAL ACTIF NON COURANT</b>	<b>95 057 102</b>	<b>10 311 381</b>	<b>84 745 721</b>	<b>95 057 102</b>
<b>ACTIFS COURANTS</b>				
Stocks et encours	1 005 060		1 005 060	
Créances et emplois assimilés				
Clients				
Autres débiteurs	162 048		162 048	195 188
Impôts et assimilés	620 991		620 991	226 191
Autres créances et emplois assimilés	334 515		334 515	213 250
Disponibilités et assimilés				
Placements et autres actifs financiers courants				
Trésorerie	10 106 632		10 106 632	1 463 162
<b>TOTAL ACTIF COURANT</b>	<b>12 229 246</b>	<b>0</b>	<b>12 229 246</b>	<b>2 097 791</b>
<b>TOTAL GENERAL ACTIF</b>	<b>107 286 348</b>	<b>10 311 381</b>	<b>96 974 967</b>	<b>97 154 892</b>

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

N.I.F

Désignation de l'entreprise
Activité
Adresse

ARTICLE D'IMPOSITION

Exercice clos le 31/12/2019

**BILAN (PASSIF)**

PASSIF	2019	2018
<b>CAPITAUX PROPRES :</b>		
Capital émis	19 768 597	20 189 153
Capital non appelé		
Primes et réserves- Réserves consolidées(1)		
Ecart de réévaluation		
Ecart d'équivalence (1)		
Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	-9 930 182	-1 811 787
Autres capitaux propres I Report à nouveau	-2 493 607	-681 819
Part de la société consolidante (1)		
Part des minoritaires (1)		
<b>TOTAL I</b>	<b>7 344 809</b>	<b>17 695 547</b>
<b>PASSIFS NON-COURANTS :</b>		
Emprunts et dettes financières	79 399 471	79 399 471
Impôts (différés et provisionnés)		
Autres dettes non courantes		
Provisions et produits constatés d'avance		
<b>TOTAL II</b>	<b>79 399 471</b>	<b>79 399 471</b>
<b>PASSIFS COURANTS :</b>		
Fournisseurs et comptes rattachés	10 195 118	43 133
Impôts		
Autres dettes	35 569	16 741
Trésorerie Passif		
<b>TOTAL III</b>	<b>10 230 687</b>	<b>59 874</b>
<b>TOTAL PASSIF (I+II+III)</b>	<b>96 974 967</b>	<b>97 154 892</b>

) à utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
**REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE**

Série G N°12 Bis/2024

**DIRECTION GENERALE DES IMPOTS**  
**DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE .....**

ال مديرية العامة للضرائب  
 مديرية الضرائب لولاية .....

ال مديرية الضرائب لولاية .....

ال مديرية الضرائب لولاية .....

- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة -  
 التصريح النهائي برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة: .....

- Régime de l'Impôt Forfaitaire Unique (IFU)-  
**DECLARATION DEFINITIVE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE : .....**  
 الفترة من : ..... إلى : .....  
 Période du ..... au .....

تكتب لدى قبضة الضرائب في أجل أقصاه 20 جانفي لسنة N+1  
 A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 20 janvier de l'année N+1

**IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE** | معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة

الاسم الشخصي/الاسم الاجتماعي: ..... | الإسم واللقب/التسمية الاجتماعية:

الترقيم (s) المهنية (s): ..... | النشاط أو النشاطات الممارسة:

تاريخ بداية النشاط: ..... | تاريخ بداية النشاط:

النشاط المهني: ..... | نشاط مهني:

(مستأجر) Exonération des activités artisanales  
 (مستأجر) Exonération des activités artisanales  
 (مستأجر) Exonération des activités artisanales  
 (مستأجر) Exonération des activités artisanales  
 (مستأجر) Exonération des activités artisanales

الترقيم المهنية (s): ..... | عنوان ممارسة النشاط:

الترقيم المهنية (s): ..... | عنوان إقامة المكلف بالضريبة:

الترقيم المهنية (s): ..... | رقم التعريف الوطني:

الترقيم المهنية (s): ..... | رقم الهاتف:

الترقيم المهنية (s): ..... | رقم الهاتف:

**DECLARATION AUX SALAIRES** | أطر مخصص للأجور

الترقيم المهنية (s): ..... | عدد المستأجرين:

الترقيم المهنية (s): ..... | المبلغ الكلي الخام للأجور المدفوعة \*:

الترقيم المهنية (s): ..... | مبلغ الأعباء الاجتماعية المدفوعة \*:

الترقيم المهنية (s): ..... | المبلغ السنوي لضريبة على الدخل الإجمالي المسند \*:

(\*) على المحررات تعلق بامسلة N

إذا كنت مفادق بالضريبة جديد، ضع علامة في الخانة الموالية



## الملاحق

PAIEMENT DE L'IFU تسديد الضريبة الجزائرية الموحدة	
<b>Identification du contribuable</b> - Numéro d'Identification Fiscale (NIF) : - Numéro d'Identification National (NIN) :	معلومات خاصة بالكلف بالضريبة - رقم التعريف الجبائي : - رقم التعريف الوطني :
<b>PAIEMENT DE L'IFU</b> <input type="checkbox"/>	
طريق تسديد الضريبة الجزائرية الموحدة التسديد الكلي للحقوق المستحقة عند إيداع التصريح التكريري في أجل انتهاء 30 جوان لسنة 20..... Montant total des droits dus lors du dépôt de la déclaration prévisionnelle au plus tard le 30 juin de l'année 20..... المبلغ الإجمالي للضريبة الجزائرية الموحدة المستحقة Montant total de l'IFU acquitté	
بالارقام : ..... DA	دج .....
بالحروف : ..... DA	ج .....
وصل الدفع رقم : ..... في .....	.....
ختم و إمضاء أمين الصندوق : Cachet et signature du Caissier :	
<b>PAIEMENT FRACTIONNÉ DE L'IFU</b> <input type="checkbox"/>	
التسديد بالتقسيم للضريبة الجزائرية الموحدة تسديد القسط الأول المقرر ب 50% من الحقوق عند إيداع التصريح في أجل انتهاء 30 جوان لسنة 20..... Paiement de la 1 <sup>ère</sup> tranche de 50% des droits au dépôt de la déclaration au plus tard le 30 juin de l'année 20..... المبلغ الإجمالي للضريبة الجزائرية الموحدة المستحقة Montant total de l'IFU acquitté	
بالارقام : ..... DA	دج .....
بالحروف : ..... DA	ج .....
وصل الدفع رقم : ..... في .....	.....
ختم و إمضاء أمين الصندوق : Cachet et signature du Caissier :	
<b>PAIEMENT FRACTIONNÉ DE L'IFU</b> <input type="checkbox"/>	
تسديد القسط الثاني المقرر ب 25% من الحقوق من أول إلى 15 سبتمبر لسنة 20..... Paiement de la 2 <sup>ème</sup> tranche de 25% des droits du 1 <sup>er</sup> au 15 Septembre de l'année 20..... المبلغ الإجمالي للضريبة الجزائرية الموحدة المستحقة Montant total de l'IFU acquitté	
بالارقام : ..... DA	دج .....
بالحروف : ..... DA	ج .....
وصل الدفع رقم : ..... في .....	.....
ختم و إمضاء أمين الصندوق : Cachet et signature du Caissier :	
<b>PAIEMENT FRACTIONNÉ DE L'IFU</b> <input type="checkbox"/>	
تسديد القسط الثالث المقرر ب 25% من الحقوق من أول إلى 15 ديسمبر لسنة 20..... Paiement de la 3 <sup>ème</sup> tranche de 25% des droits du 1 <sup>er</sup> au 15 Décembre de l'année 20..... المبلغ الإجمالي للضريبة الجزائرية الموحدة المستحقة Montant total de l'IFU acquitté	
بالارقام : ..... DA	دج .....
بالحروف : ..... DA	ج .....
وصل الدفع رقم : ..... في .....	.....
ختم و إمضاء أمين الصندوق : Cachet et signature du Caissier :	
<b>PAIEMENT INTÉGRAL DU MINIMUM D'IMPOSITION</b> <input type="checkbox"/>	
التسديد الكلي للمد الأدنى (10.000 دج) في أجل انتهاء 30 جوان لسنة 20..... Paiement intégral du minimum d'imposition (10.000 DA) au plus tard le 30 juin de l'année 20..... مبلغ المد الأدنى للضريبة الجزائرية الموحدة المستحقة: 10.000 دج Montant du minimum d'imposition/IFU acquitté : 10.000 DA	
وصل الدفع رقم : ..... في .....	.....
ختم و إمضاء أمين الصندوق : Cachet et signature du Caissier :	
(*) لا يمكن للمكلفين بالضريبة الذين لم يودعوا تصريحتهم في أجل المدد، الاستفادة من التسيط في تسديد الضريبة الجزائرية الموحدة. (*) Les contribuables qui n'ont pas déposé leur déclaration dans le délai prescrit ne peuvent pas bénéficier de la dégrèvement.	

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
**REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE**

Série G N° 12/2024

السلطة العامة للضرائب  
السلطة العامة للضرائب لولاية.....  
المصلحة.....  
قيادة الضرائب ل.....  
بلدية.....

- نظام الضريبة الجزائرية الموحدة -  
التصريح التقديري برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة :.....  
- REGIME DE L'IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU) -  
DECLARATION PREVISIONNELLE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE.....

تكتب لدى قيادة الضرائب في أجل أقصاه 30 جوان لسنة 20.....  
A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 30 juin de l'année 20.....

**I. IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE**

معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة  
- الإسم والتقدير النسبة الاجتماعية:  
- النشاط أو النشاطات المعتمدة:  
- تاريخ بداية النشاط:  
- نشاط مهني:

إعدادات أخرى  إعفاء الأنشطة الحرفية  إعفاءات أخرى   
Exonération des activités artisanales

معلومات أخرى عن النشاط:  
- عنوان ممارسة النشاط:  
- عنوان إقامة المكلف بالضريبة:  
- رقم التعريف الجبائي:  
- رقم التعريف الوطني:  
- رقم المادة:

**II. رقم الأعمال/الإيرادات المهنية التقديرية (E)**

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال/الإيرادات المهنية التقديرية Chiffre d'affaires/Recettes professionnelles prévisionnelles			الضريبة الجزائرية الموحدة المستحقة IFU dû (A)
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	مستفي Exonéré	
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%				
نشاطات التجارة أو الخدمات Activités de commerce ou autres activités	12%				
نشاطات الممارسة للمهنة الحرة Activités exercées sous le statut d'auto-entrepreneur	0,3%				
المجموع Total					

رقم الأعمال الخاضعة للضريبة الجزائرية الموحدة حسب آلية الإخضاع على أساس هامش الربح (1)  
Chiffres d'affaires soumis à l'IFU suivant le mode d'imposition à la marge bénéficiaire (1)

**III - هامش الربح (E)**

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال التقديرية Chiffre d'affaires prévisionnel			مبلغ هامش الربح التقديري الخاضع للضريبة Montant de la marge bénéficiaire prévisionnelle imposable	الضريبة الجزائرية الموحدة المستحقة IFU dû (B)
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	مستفي Exonéré		
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%					

الضريبة الجزائرية الموحدة الواجب دفعها (A)+(B)  
IFU A PAYER (A)+(B)

**IV - دخل السنة السابقة (I) (E)**

السنة السابقة (N-1) (DA)

أشهد بصحة المعلومات الواردة في هذا التصريح.  
l'atteste de l'exactitude des renseignements portés sur la présente déclaration.

في .....  
le .....  
Cachet et signature du contribuable:

(1) إطار مخصص للتصريح برقم الأعمال المنتجة عن تسويق المنتجات الواسعة الاستهلاك ذات أسعار أو هامش محددة أو مسطرة بموجب القانون.  
Cadre réservé pour la déclaration des chiffres d'affaires issus de la commercialisation des produits de large consommation dont le prix ou la marge sont réglementés au plan législatif.

## الملاحق

III - رقم الأعمال/ الإيرادات المؤجلة المفوتة به (ج2)

Régime des TRIBUTIONS PROFESSIONNELLES DÉFINITIVES (DA)

نوع Taux	رقم الأعمال/ الإيرادات المؤجلة المفوتة المستلمة Chiffre d'affaires/ Recettes professionnelles réalisés			رقم الأعمال/ الإيرادات المؤجلة المفوتة التقديرية Chiffre d'affaires/ Recettes professionnelles prévisionnels			رقم الأعمال/ الإيرادات المؤجلة المفوتة التكميلية CA/ Recettes professionnelles complémentaires (3) = (1) - (2)	الضريبة الجزائية الوحدة التكميلية IFU Complémentaire (A)
	مضاعف Imposable (1)	معتد Exonéré	الإجمالي Global	مضاعف Imposable (2)	معتد Exonéré	الإجمالي Global		
2%								
12%								
14%								
16%								
18%								
20%								
25%								

أرقام الأعمال الخاضعة للضريبة الجزائية الوحيدة حسب آلية الإعفاء على أساس هامش الربح (أ)  
 Chiffres d'affaires soumis à l'IFU suivant le mode d'imposition à la marge bénéficiaire (A)

VI - هامش الربح (ج2)

Bénéficiaire (DA)

معدل الضريبة Taux de l'impôt	رقم الأعمال المعفى Chiffre d'affaires réalisés			مبلغ هامش الربح المعفى Montant de la marge bénéficiaire réalisée (1)	مبلغ هامش الربح التقديري Montant de la marge bénéficiaire prévisionnel (2)	المبلغ التكميلي Montant complémentaire (3) = (1) - (2)	الضريبة الجزائية الوحدة التكميلية IFU Complémentaire (B)
	الإجمالي Global	مضاعف Imposable	معتد Exonéré				

(B) + (A) الضريبة الجزائية الواجب عليها  
 IFU A PAYER (A)+(B)

IV - معدل الضريبة (ج2) + (B) IFU  
 IV - Taux de l'impôt (ج2) + (B) IFU

أشهد بصحة المعلومات الواردة في هذا التصريح.  
 J'atteste de l'exactitude des renseignements portés sur la présente déclaration.

..... في .....  
 وخط و إمضاء المكلف بالضريبة:  
 et signature du contribuable:

..... في .....  
 وخط و إمضاء المكلف بالضريبة:  
 et signature du contribuable:

التسديد الكلي لمبلغ الضريبة الجزائية الوحيدة  
 Solde global de l'IFU

..... في .....	..... في .....
مبلغ الضريبة الجزائية الوحيدة المستددة Montant total de l'IFU acquitté	مبلغ الضريبة الجزائية الوحيدة المستددة Montant total de l'IFU acquitté
DA	DA
DA	DA
DA	DA

وخط و إمضاء أمين الصندوق:  
 Cachet et signature du Caissier :

هذا النظام مصمم للتصريح بأرقام الأعمال التقديرية عن تدوير المنتجات الواسعة الاستهلاك ذات أسعار أو ترميز محددة أو مصفوفة بموجب التقرير.  
 Ce système est conçu pour déclarer les chiffres d'affaires issus de la commercialisation des produits de large consommation dont les prix et la marge sont réglementés ou plafonnés.



---

# قائمة المراجع والمصادر

---

• الكتب:

1-وليد ناجي الحياي. (2007).كتاب الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي. الدنمارك : الاكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك .

• المذكرات والاطروحات:

1-اسماء زينات ، (2018-2019). تقييم فعاليات التحفيزات الجبائية و اثرها على تنشيط الاستثمار(اطروحة دكتورا). الجزائر، كلية العلكم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، الجزائر.

2-بلال معوج. (2016/2015). دور التحليل بالمؤشرات المالية في تقييم الاداء المالي بالمؤسسة الاقتصادية(مذكرة ماجستير). جيجل، كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير، الجزائر

3-سليمة هالم. (2017). هيئات الدعم و التمويل و دورها في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر (اطروحة دكتورا). بسكرة ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، الجزائر.

4-محمد حمر العين. (2018-2019). أثر الضريبة على الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (أطروحة دكتورا). باتنة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم العلوم التجارية.

• المجلات والجرائد:

1-البشير زيبيدي ، و احمد حابي، (2015). دور حوكمة الشركات في تحسين الاداء المالي. (العدد 02)، الصفحات 69-96.

2-الطيب داودي. (2011, 01 06). دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الواقع و المعوقات- حالة الجزائر. المجلد 11(العدد 11)، الصفحات 50-90.

3-باديس بن عيشة، و ايمان طاطا. (2013, 05 09). العفو الضريبي و اشكالاته. المجلد 02(العدد 02)، الصفحات 7-26.

4-بلقاسم بودالي. (2013, 04 01). سياسة التحفيز الجبائي في الجزائر و دورها في جذب الاستثمار. المجلد 07(العدد 01)، الصفحات 413-421.

5-حجيلة بن وارث. (2022, 06 30). دور التحفيزات الجبائية في دعم المقاولتية. المجلد 06(العدد 01)، الصفحات 411-430.

6-زبيدة سمرود، و جمال الدين سحدون. (2020, 01 30). دور التحليل المالي في تقييم الاداء المالي عن طريق مؤشرات التوازن المالي. المجلد 06(العدد 03)، الصفحات 348-362.

7-زهية لموشي. (2018). الامتيازات الجبائية كمدخل لتحقيق التنويع الانتاجي بالجزائر. المجلد 05(العدد 01).

## قائمة المصادر والمراجع

- 8-سفيان بن عبد العزيز، سمير بن عبد العزيز، و لخضر دولي. ( 30 06, 2019). المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني الجزائر. المجلد 06(العدد 01)، الصفحات 216-230.
- 9-سلمى عطوات، و يمينة طريف. (27 09, 2022). دور هيئات الدعم و المرافقة في انشاء و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. المجلد 04(العدد 01).
- 10-سنوسي بن عومر، و اسماء بوزاغو. (30 04, 2020). تقييم الاداء المالي للمؤسسة الاقتصادية في اتخاذ القرارات المالية. المجلد 06(العدد 01).
- 11-عبد الحق بوقفة، و بغداد بنين. (30 06, 2013). الحوافز الجبائية و نسبة الجبائية و اثرها على تصدير التمور في الجزائر. المجلد 03(العدد 04)، الصفحات 98-109.
- 12-عبد الحق بوقفة، و كمال رزيق. (30 06, 2013). دور برامج سياسة التحفيز الجبائي في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر. المجلد 06(العدد 01)، الصفحات 194-210.
- 13-عبد الكريم مسعودي، و محمد بوقناديل . (31 12, 2017). دور السياسة الجبائية في تشجيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر. المجلد 05(العدد 04)، الصفحات 110-134.
- 14-عمار علوني. (01 06, 2010). دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية المحلية. المجلد 10(العدد 10)، الصفحات 171-196.
- 15-فاطمة بوردرة. (18 06, 2022). فعالية الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية anade في بعث الروح في المؤسسات المتعثرة في الجزائر. المجلد 06(العدد 01)، الصفحات 112-130.
- 16-فريال منال عزي، و هاجر قريشي. (30 03, 2020). دور سياسة التحفيز الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر. المجلد 04(العدد 01)، الصفحات 26-45.
- 17-فوزي لوالبية، و محمد مسعودي . (15 09, 2020). اثر التحفيزات الجبائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة على الحصيلة الجبائية في الجزائر. المجلد 06(العدد 01)، الصفحات 25-40.
- 18-محمد ابركان، و يوسف قاشي . (31 12, 2017). هياكل الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الميكانيزمات الجديدة للتمويل. المجلد 01(العدد 02)، الصفحات 240-252.
- 19-محمد بالهادي، و عبد الحميد قدي . (17 06, 2018). محاولة تقييم سياسات الإنفاق الضريبي في الجزائر على ضوء مبادئ الحوكمة الضريبية. المجلد 04(العدد 02).
- 20-مراد ناصر، و حاج محمد امين حبار . (30 12, 2022). دور التحفيزات الجبائية في تحسين الاداء المالي للمؤسسات الاقتصادية. المجلد 11(العدد 02)، الصفحات 104-123.
- 21-نادية عليلي، و سامية خليفي. (25 06, 2021). فعالية التحفيزات الجبائية في دعم و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر. المجلد 05(العدد 01)، الصفحات 16-29.
- 22-نجاة بلمغني، و عائشة عتيق. (05 06, 2023). اجهزة الدعم و الرافقة و دورها في انشاء و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. المجلد 07(العدد 01)، الصفحات 571-590.

## قائمة المصادر والمراجع

- 23-سمية حاج عزام ومحمد حمر العين. (29-01-2024) دور التحفيزات الجبائية في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر. المجلد 02-12 (العدد 23)، الصفحة 187.
- 24- حوية سويقي، (01-12-2021). المؤسسات الناشئة وفقا للأحكام المرسوم التنفيذي 20-254. المجلد 06 (العدد 02) الصفحة 72.
- 25- لمين عبد الحميد، (15-01-2022) المؤسسات المصغرة ذاتية التمويل في القانون الجزائري. المجلد 07 (العدد 01) الصفحات 142-143.
- 26- المواد 04-05-06-07 من القانون 18/01 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق ل 10 يناير 2017، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 27- المواد من 24 الى 33 من القانون رقم 22-18 المؤرخ 24 جويلية المتعلق بالاستثمار. المادة رقم 03 من الرسوم التنفيذي رقم 22-300 المؤرخ 8 سبتمبر 2022. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 50 المؤرخة في 28-09-2022.

### • المداخلات:

- 1- بلال رحاحلية، و شعبان فرج (25-04-2017) . اليات و برامج دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر(مداخلة). الجزائر

### • المطبوعات:

- 1- فاطمة مفتاح. (2019-2020). النظم الضريبية الدولية(مطبوعة دروس لسنة اولى ماستر). تيارت، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، الجزائر.
- 2- ايت بن عمر الهام. (2018-2019) مالية المؤسسة. (مطبوعة دروس السنة ثانياة ليسانس مالية ومحاسبة). الجزائر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
- المواقع الالكترونية:

- 1- <https://moukawil.dz/beta/knowledgebase/incitations-fiscales-et-exonerations/>: <https://moukawil.dz/beta/knowledgebase/incitations-fiscales-et-exonerations/>
- 2- [accounting/ratio-analysis-of-financial-statements.html](https://accountinggate.com/arabic/management-accounting/ratio-analysis-of-financial-statements.html) : <https://accountinggate.com/arabic/management-accounting/ratio-analysis-of-financial-statements.html>
- 3- عبد الحق بوقفة، الحاج عرابية ، و عبد الله مايو . (2018). <https://www.refaad.com/Files/GJEB/GJEB-4-2-5.pdf> . تم الاسترداد من <https://www.refaad.com/Files/GJEB/GJEB-4-2-5.pdf>
- 4- WWW.CNAC.DZ